بسم الله الرحمن الرحيم

الموضوعية في منهج النقد عند المحدثين

إعداد

محمد عبد الملك عوض أبوليل

إشراف

الأستاذ الدكتور: أمين القضاة

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

حقل التخصص – الحديث الشريف وعلومه

5 ربيع الثاني 1431 هـ

2010/3/21 م

(الموضوعية في منهج النقد عند المحدثين)

إعداد الطالب
محمد عبد الملك عوض ابوليل

قدمت هذه الرسالة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في تخصص الحديث الشريف وعلومه في جامعة اليرموك ، اربد ـ الأردن .

وافق عليها

أمين محمد القضاة..... مشرفا رئيساً
أستاذ الحديث في كلية الشريعة ـــ الجامعة الأردنية

محمد علي العمري ..... عضواً
أستاذ الحديث في كلية الشريعة ـــ جامعة اليرموك

محمد عقلة الابراهيم ..... عضواً
أستاذ الفقه في كلية الشريعة ـــ جامعة اليرموك

بشار عواد معروف ..... عضواً
أستاذ الحديث في كلية أصول الدين ـ جامعة العلوم الإسلامية

محمد عبد الرحمن طوالبه..... عضواً
الأستاذ المشارك في الحديث في كلية الشريعة ـــ جامعة اليرموك

نوقشت بتاريخ
٢٠١٠/٥/١٩م

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الإهداء

إلى نبع العطاء أبـي وأمـي ... وللزوج التي أفضـي بهمـي
رواةِ الغرس أثمر بعد جهد ... وأينع في ذرا الأحباب علمـي
رجوت الله للإسـلام نفعـا ... بما أوتيت من ومضات عزمي

إلى من مشى معي هذا الدرب خطوة خطوة، وانتظر هذا اليوم بفارغ الصبر

إلى من قلبها أوسع من المدى، وصبرها أقوى من الصبر .

إلى من سهرت وكابدت وتحملت حتى كان ...

إلى هؤلاء، وإلى كل أحبتي أهدي باكورة عملي .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

شكر وتقدير

شكرت لمشرفي ما كان منـه فكان على رسالتي ألأمينـا
سأبقى كـلما وافيت نُجـحاً أزيد له مدى عمري حنينا

أتقدم بالشكر والامتنان لأستاذي الفاضل : الدكتور أمين القضاة ، لحلمه وسعة صدره ، ولتفضله بقبول الإشراف على هذا البحث ، كما أشكر الأساتذة الكرام الذين تفضلوا بقبول مناقشة هذه الرسالة ،ولا يفوتني أن أشكر كل من قدّم لي مساعدة أو اقتراحا ساهم في إتمام هذا العمل ،وأخص بالذكر المفكر الإسلامي الأستاذ: إبراهيم العسعس ، والأخ: أحمد صنوبر ، وأسأله تعالى أن يتجاوز بالصفح عما أكون تلبست به من زلات وأخطاء ، وأن يجعل شفيعي في ذلك سلامة القصد وبذل الجهد.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ملخص البحث:

يتناول هذا البحث الوصف العام لمجموعة قواعد علم الحديث، والتي امتازت بالنزاهة والإنصاف والاستقامة... ، وقد عبّرت عن ذلك باستخدام مصطلح معاصر يشمل كل هذه المصطلحات، هو مصطلح الموضوعية.

وهذا المصطلح وإن كان معاصراً، إلا أن مضامينه أصيلة في القران والسنة، وهي تطبيقات مارسها العقل المسلم، قبل نشوء هذا المصطلح.

وقد اشتملت هذه الرسالة على أربعة فصول وخاتمة، الأول منها كان تمهيدياً، أوردت فيه مجموعة من التعريفات التي ذكرها الباحثون لهذا المصطلح، ونبهت على ضرورة مراعاة الجانب العملي الإجرائي عند صياغة تعريف للموضوعية، إذ الاقتصار على الجانب النظري في تعريف الموضوعية لا قيمة له ولا فائدة، لذلك كان الفصل الثاني فصلا نظرياً سميته، الموضوعية في التقعيد عند المحدثين، حيث ذكرت فيه أبرز القواعد التي سار عليها المحدثون في تعاملهم مع روايات الحديث ورواتها.

ومن الجدير بالذكر أن التنظير أو التقعيد عند صياغة المعايير والضوابط، ربما كان في أرقى درجات الدقة، لكن الخلل غالباً ما يكون في الجانب التطبيقي منه، ذلك لوجود ممارسات لبعض الأشخاص خارجة عن الموضوعية، لكنها لا تقدح في أصل المنهج، وهذا هو الفرق بين موضوعية الأشخاص وموضوعية المدرسة بشكل عام، وقد تولى الفصل الثالث بيان ذلك.

أما الفصل الرابع، فكان في بيان تعامل المحدثين مع هذه الممارسات البعيدة عن الموضوعية، والتي عدوها من خوارمها، وقد سميت هذا الفصل، خوارم الموضوعية عند الباحثين وكيف تعامل معها المحدثون، من مثل : الرؤية الجزئية ،والإحالات الموهمة، والتعميم، والمبالغة والتعصب ،والإصرار على الغلط، وعدم التثبت من نسبة الأقوال إلى أصحابها ، كما أنني أبرزت الحديث عن مسألة الاختصاص، ودلالة ذلك على الدقة في ميدان البحث .

ولما كان الهدف الرئيس من هذا البحث هو: إثبات موضوعية علم الحديث، كان لابد من الإجابة عن بعض الشبه، وهي التي تشكل إشكالية البحث حول صلاحية قواعد علم الحديث، لتوثيق حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم.

© Arabic Digital Library Yarmouk University

فهرس المحتويات

الموضـــــوع	رقم الصفحة
صفحة العنوان	أ
صفحة لجنة المناقشة	ب
الإهداء	ج
شكر وتقدير	د
ملخص البحث	هـ
فهرس المحتويات	و
المقدمة	١-٢
أسئلة البحث	
مشكلة البحث	٢
أهمية البحث	٢-٣
أهداف البحث	٣
سبب اختيار العنوان	٤
منهج البحث وأدواته	٤-٥
الدراسات السابقة	٥-٦
الهيكل العام للخطة الدراسية	٦-٧
الفصل الأول: الموضوعية مفهوماً وتأصيلا ، وفيه مبحثان:	٨
المبحث الأول: الموضوعية مفهوماً ،وفيه ثلاثة مطالب:	٩
المطلب الأول: تعريف الموضوعيّة لغة واصطلاحا.	١٠-١٢
المطلب الثاني: التعريف المقترح للموضوعية عند المحدثين .	١٢-١٤
المطلب الثالث: مصطلح الموضوعية نشأة وتطورا .	١٥-١٨
المبحث الثاني: تأصيل الموضوعية في القرآن والسنة، وفيه ثلاثة مطالب:	١٩
المطلب الأول: التجرد من القيود السابقة :	٢٠
أولا: الإتباع الأعمى .	٢١-٢٤
ثانيا: الظلم والاستكبار	٢٤-٢٥

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المطلب الثاني: إنصاف الناس ،وفيه:	٢٥
أولا: التثبت في إصدار الأحكام.	٢٦
ثانيا: البعد عن التعميمات.	٢٧
ثالثا: التسليم بالحقيقة مهما كان مصدرها.	٢٨-٢٩
المطلب الثالث: احترام التخصص، وفيه:	٢٩-٣٠
أولا: الحث على استقاء المعلومات من مصادرها.	٣٠-٣٢
ثانيا: التسليم والإذعان لأهل الاختصاص.	٣٢-٣٣
الفصل الثاني: الموضوعية في التقعيد عند المحدثين ، وفيه تمهيد ،وأربعة مباحث :	٣٤
المبحث الأول: اعتماد الأسانيد للتثبت من المنقول ، وفيه مطلبان:	٣٥
المطلب الأول: الإسناد وسيلة موضوعية يتفق عليها جميع العقلاء لإثبات النقل.	٣٥-٣٦
المطلب الثاني: الإسناد قاعدة أساسية في إثبات النص.	٣٦-٣٧
المبحث الثاني: الموضوعية في اعتماد الراوي ، وفيه ستة مطالب:	٣٨
المطلب الأول: قاعدة التوقف في الحكم على الراوي.	٣٨-٣٩
المطلب الثاني: اعتماد الراوي بالشهرة.	٣٩-٤٠
المطلب الثالث: اعتماد المعرفة المباشرة بصورة رئيسية.	٤٠-٤١
المطلب الرابع: اعتماد الراوي من خلال استقراء رواياته.	٤١-٤٢
المطلب الخامس: الصلاح ليس معياراً وحيداً للقبول.	٤٣-٤٤
المطلب السادس: الموضوعية في التعامل مع تعارض الجرح والتعديل.	٤٤-٤٥
المبحث الثالث: آليات متابعة الضبط ، وفيه مطلبان:	٤٦
المطلب الأول: تلقين الراوي لمعرفة استمرار ضبطه.	٤٦-٤٨
المطلب الثاني: اختبار أحوال الراوي:	٤٨
أولا: التقييم باختلال قدرات الراوي.	٤٨-٥٣
ثانيا: التقييم باختلاف المكان.	٥٣
ثالثا: التقييم باختلاف الشيوخ.	٥٣-٥٤
رابعاً: التقييم بتغير مجال الاهتمام .	٥٤-٥٥
المبحث الرابع: الموضوعية في منهج نقد المتن ، وفيه مطلبان:	٥٦

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المطلب الأول: عدم التلازم بين صحة الإسناد وصحة المتن.	٥٧-٦٠
المطلب الثاني: العناية بسلامة المتن من المخالفة.	٦٠-٦٥
الفصل الثالث: الموضوعية في تطبيقات المحدثين.وفيه تمهيد ،وثلاثة مباحث :	٦٦
المبحث الأول: الإنصاف في الحكم على الرواة وفيه أربعة مطالب:	٦٩
المطلب الأول: ذكر الراوي بما له وما عليه .	٧٠-٧٢
المطلب الثاني: استعمال المحدثين للغة الكمية.	٧٢-٧٦
المطلب الثالث: تجاهل المحدثين بعض أقوال العلماء غير الموضوعية.	٧٧-٨١
المطلب الرابع: إنصاف الخصوم: (الرواية عن أهل البدع)	٨١-٨٦
المبحث الثاني: التجرد عن الهوى في العلاقات الشخصية، وفيه ثلاثة مطالب:	٨٧
المطلب الأول: الجرح لا يقبل إلا مفسراً.	٨٧-٨٨
المطلب الثاني: جرح الأقران – إذا خالف – غير مقبول.	٨٩-٩٢
المطلب الثالث: ملاحظة الاستثناءات .	٩٢-٩٣
النموذج الأول: قاعدة الكم والكيف وتطبيقاتها.	٩٣-٩٤
النموذج الثاني: تقديم الضعيف نسبياً على الثقة أحياناً.	٩٤-٩٧
المبحث الثالث: السلامة من المحاباة والمداهنة ، وفيه أربعة مطالب:	٩٨
المطلب الأول: نقد الذات.	٩٨-٩٩
المطلب الثاني: نقد الأقارب والأصحاب.	١٠٠
المطلب الثالث: عدم الخضوع للرأي العام.	١٠١-١٠٤
المطلب الرابع: مراجعة التلميذ للشيخ.	١٠٤-١٠٥
الفصل الرابع: خوارم الموضوعية عند الباحثين وكيف تعامل معها المحدثون، وفيه مبحثان :	١٠٦
المبحث الأول: : تنبيه المحدثين على خوارم الموضوعية التي قد يقع فيها الباحث ، وفيه ثمانية مطالب :	١٠٧-١٠٩
المطلب الأول: الرؤية الجزئية، ولذلك صور:	١١٠
الأولى: الانتقائية في التعامل مع النصوص.	١١٠-١١٢

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الثانية: بتر النص، وتوظيفه وفق الهوى.	١١٢-١١٣
المطلب الثاني: الإحالات الموهمة.	١١٣-١١٥
المطلب الثالث: عدم الدقة في البحث وإصدار الأحكام، وفيه مسألتان:	١١٥-١١٦
الأولى: التعميم.	١١٦-١١٨
الثانية: المبالغة من غير تدليل.	١١٩-١٢١
المطلب الرابع: عدم الرجوع إلى المصادر الأصلية.	١٢١-١٢٢
المطلب الخامس:عدم الاختصاص.	١٢٣-١٢٧
المطلب السادس: الإصرار على الغلط.	١٢٧-١٢٩
المطلب السابع: عدم التثبت من نسبة الأقوال إلى أصحابها.	١٣٠-١٣٣
المطلب الثامن: التعصب.	١٣٣-١٣٩
المبحث الثاني : شبهات معاصرة حول موضوعية المحدثين ، وفيه مطلبان :	١٤٠
المطلب الأول: اعتماد النواصب واجتناب الشيعة.	١٤١-١٥٥
المطلب الثاني: الازدواجية في التعامل مع مصادر الرواية .	١٥٦-١٦٥
نتائج البحث .	١٦٦-١٦٨
التوصيات .	١٦٩
فهرست المصادر والمراجع .	١٧٠-١٨٠
فهرست الموضوعات .	١٨١-١٨٤
الملخص باللغة الإنجليزية .	١٨٥-١٨٧

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المقدمة :

الحمد لله الذي أنزل القرآن ومثله معه ليكونا هداية ومشعل نور تستنير بهما البشرية حتى قيام الساعة، والصلاة والسلام على صحبه، والتابعين من بعده، الذين بلغوا الرسالة، وأدوا الأمانة، وحفظوا للأمة دينها من محاولات الدس والكذب والتزوير؛ باعتمادهم منهجاً لا يوجد عند غيرهم من الأمم، وهو مما خص الله به أمة الإسلام، فكان مفخرة من المفاخر، وحق لها أن تفاخر.

إن المنهج الذي وضعه المحدثون ممثلاً " بعلم مصطلح الحديث " هو من أدق المناهج، وأعظم المسالك التي عرفتها البشرية لتحري الأقوال، والتأكد من نسبتها إلى أصحابها من خلال استخدامهم مجموعة من المقاييس، امتازت بالدقة و الضبط و النزاهة والإنصاف والحياد من غير هوىً أو مقررات سابقة، فليس في بحثهم صديق وعدو بل حق وحقيقة، ولو مع أخص الناس، فهذا علي ابن المديني، أعلنها صريحة على رؤوس الأشهاد عندما سئل عن أبيه، فقال: إنه الدين، وإن أبي ضعيف في الحديث. (ابن حبان المجروحين ،١٥/٢) .

فلم تمنعه عاطفة الأبوة من قول الحق، فنراه يتهم أباه بأنه غير أهل لأخذ العلم عنه، لأن العقيدة ضبطت مشاعره، وخشية الله أحكمت تصرفاته، فكان المنهج يوجهه لا هو الذي يوجه المنهج.

لقد كان هدف هذا المنهج تحري البحث عن الحقيقة بكل أمانة ونزاهة وإنصاف، امتثالاً لأمر الله تعالى ﴿ **يا أيها الذين أمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين** ﴾سورة النساء ،الآية ١٣٥ .

ولقد أطلق البحث العلمي المعاصر على الباحث الذي يضع نصب عينيه المعاني والمفردات السابقة بأنه باحث موضوعي أو متصف بالموضوعية، وعلى هذا فالموضوعية اصطلاح جديد غير موجود في كتب التراث بحروفه، لكنه موجود فيها كممارسة وموجود على شكل مصطلحات أخرى، لكن من اللازم دائما إبراز كنوز التراث من خلال أساليب البحث العلمي المعاصر، مستخدمين في ذلك عناوين مناهج البحث الحديثة، وتقسيماته المعاصرة، وهذا يساهم في تقديم علومنا بلغة العصر المفهومة لأهله، زيادة على أنه صورة من صور الاجتهاد في إعادة الصياغة والإضافة على علومنا ، وهذا بحد ذاته ربط بين الأصالة والمعاصرة ، ربط بين المعنى الأصيل والمصطلح الجديد.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وهكذا فان استخدامي لهذا المصطلح الجديد، ليس من باب الانبهار الثقافي، أو من باب الشعور بعقدة النقص تجاه كل ما يرد من الغرب، وإنما هو استحضار له لتوظيفه في إثبات أسبقيتنا في استخدام مضمونه وإن اختلفت حروفه.

أسئلة البحث :

يحاول هذا البحث الإجابة على الأسئلة التالية :

١- ما مفهوم الموضوعية ؟ وكيف تجلت في فكر المحدثين ؟ وماذا عن نشأة هذا المصطلح وتطوره ؟ وهل هو أصيل في تراثنا الديني ؟.

٢- ما أهم القواعد التي وضعها المحدثون في تعاملهم مع الناقل والمنقول ؟.

٣- هل الموضوعية في التنظير مقصودة لذاتها ؟أم أن لذلك ثمرة ؟ وهل هناك تلازم دائما بين النظرية والتطبيق ؟.

٤- كيف تعامل المحدثون مع خوارم الموضوعية التي قد يقع فيها الباحثون ؟ وهل نبهوهم إليها ؟ وما مصداقية ما يثار الآن من أن موضوعية علماء الحديث مخرومة لأنهم كانوا يتحيزون لبعض الفئات من الرواة ، فضلا عن تحيزهم لبعض مصادر الرواية ؟.

مشكلة البحث:

يتعامل هذا البحث مع إشكالية معاصرة تطرح بشكل واضح، وهي إثارة بعض القضايا حول مصداقية علم الحديث، ومن ثم مصداقية ما أوصله إلينا هذا العلم من أحاديث.

ويمكن تلخيص هذه الإشكالية في السؤال التالي: هل قواعد علم الحديث من الكفاءة والدقة بحيث تكون مؤهلة لتوثيق ما نُقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ وقد لفت الانتباه إلى هذا التساؤل، الكثرة الملاحظة في الآونة الأخيرة في انتقاد الكثير من الأحاديث الصحيحة، أو حتى انتقاد قواعد العلم نفسه، وقد قُدّمت هذه الانتقادات في صورة معاصرة من خلال كتابات فكرية نقدية.

ولقد ثار تساؤل ثان: هل ما يعرفه المتخصصون عن علم الحديث من كتبه، يستطيع أي إنسان أن يتصل به أو يتعامل معه؟ هل نستطيع أن نحيل إلى كتب العلم التقليدية لجواب هؤلاء؟ ولأن هذه الشبهات أصبحت في الآونة الأخيرة تُتناول بين الباحثين من خلال وسائل المعرفة المتنوعة، من: كتب وانترنت ومقالات... كان لابد من التعامل معها من قبل

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المتخصصين، بإبراز الجانب الموضوعي الذي حكم علماء الحديث في جمعهم وتدوينهم لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم.

أهمية البحث في هذا الموضوع:

قد يبدو لأول وهلة أن هذا الموضوع قديم ، وفاه العلماء بحثاً وأنه لا داعي له.

أما من حيث إنه قد سبق وبُحث وتصدى له العلماء – في ثنايا كتبهم – فحق لا مِرْيَة فيه.وأما أنه لا داعي له فمسألة محل نقاش.

ذلك أنه وإن كان الموضوع بإطاره العام قد تصدى العلماء لمناقشة كثير من مسائله ، إلا أن المجال مفتوح دائما للإضافة في هذا الموضوع الخطير :

١- لأن أصحاب الشبه ليسوا حدثا مضى وانقضى، بل هم متجددون لهم في كل قرن قرن، إنهم في كل عصر يظهرون تحت مسميات جديدة، ويطرحون لذلك اعتراضات تنسجم مع مفاهيمهم، وإن كانت تعالج الأحاديث نفسها فوجب مناقشة كل جماعة في كل عصر بحسب ما يطرحون ، ومن خلال ما يقدمونه من مفاهيم وشبه تنبثق من منهجهم.

٢ - إن البحث في موضوعية المحدثين هو بحث في الفكر الحديثي لا في المسائل الحديثية، والطعون والانتقادات إنما توجه إلى الفكر والمنهج لا إلى المسائل الجزئية.

وقضايا الفكر اليوم هي أكثر القضايا المؤثرة ونحن الآن أحوج ما نكون إلى تأصيل الفكر من حيث هو فكر.

٣- إن كثيراً من الدراسات المعاصرة اليوم تهدف إلى إضعاف الثقة بموضوعية المحدثين، وعليه فإن إثبات الأصول العامة في قضايا موضوعية المحدثين تقطع الطريق على من يريد التشكيك فيها بأبحاث من هنا وهناك.

٤- تعطي هذه الدراسة صورة صادقة عن جهود المحدثين في عصر الرواية.

أهداف الدراسة:

الفكرة المحورية التي تدور حولها هذه الرسالة هي : تقديم الفكر الحديثي بثوب معاصر شكلا ومضموناً ، ليسهل على المثقفين غير المختصين الاطلاع عليه والثقة بعظمة الجهود المبذولة فيه ، فتكون هذه الدراسة من باب الجهود في تقريب علوم الآلات للأمة. وقد جاءت هذه الرسالة لتحقق الأهداف التالية :

١-اثبات أن مصطلح الموضوعية مصطلح أصيل في تراثنا الديني ،موجود فيه على شكل مضامين وقواعد منهجية مارسها علماء المسلمين ومنهم المحدثون .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

٢- تثبيت قواعد علوم الدين في نفوس المسلمين والباحثين من خلال عرض أهم القواعد التي وضعها نقاد الحديث في تعاملهم مع روايات الحديث ورواته. فنرى كثيراً من باحثي أهل السنة قد ضعفت عندهم الثقة بموضوعية المحدثين. حتى عند مدعي الاختصاص هناك من يخدش هذه الموضوعية.

٣-التفريق بين موضوعية الأشخاص، وموضوعية المنهج، فقد نجد من المحدثين من لم يلتزم بالموضوعية – وهذا لا يقدح في أصل المنهج – ، فلا بأس من انتقاد ذلك المنهج وبيانه. وهو أفضل من أن يأتي مستشرق ويدرس أحوال تلك الجماعات أو بعض الاستثناءات ثم يعمم هذه الشريحة على الجميع.وعندها يكون من مهام هذا البحث مناقشة تلك الاستثناءات وبيان وجه الحق فيها .

٤- بيان كيفية تعامل المحدثين مع خوارم الموضوعية التي قد يقع فيها الباحثون ، مع رد ما يثار الآن من تحيز علماء الحديث لبعض الفئات دون بعض واتهامهم بالازدواجية في التعامل مع مصادر الرواية .

أما عن سبب اختيار هذا العنوان ، فأقول:

ذكرت سابقاً أن مصطلح الموضوعية مصطلح معاصر، لم يستخدمه سلفنا رضوان الله عليهم، لذلك اقتضى المقام بيان معناها، وعرض ما يتبناه الباحث من معنىً لهذا المصطلح ؛ كي يسير عليه في الرسالة، وحتى يكون واضحاً في عرضه وترجيحاته، وليحاسب في إطار ما رجحه، **وقد آثرت تسميته بالموضوعية لسببين:**

أولاً: لأن الموضوعية ــ كما رجحتها ــ تشمل كل المصطلحات الأخرى (النزاهة، الاستقامة، العدل، والإنصاف...)

ثانياً: كونه جديداً ويُستخدم في لغة البحث العلمي، ولا شك أنه سيكون في مثل هذا السياق، أدعى إلى القناعة ، وأقوى في إبراز منهجية علم الحديث.

منهج البحث:

حاولت في هذه الرسالة تسجيل بعض الشواهد والأمثلة من القرآن والسنة التي تدل على تأصيلهما لهذا المصطلح – أعني الموضوعية – كما حاولت التقاط الشواهد والأمثلة من كتب

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

مصطلح الحديث وكتب التراجم والسير والتاريخ وغيرها من كتب المحدثين التي تدل على استخدام المحدثين لمضمون هذا المصطلح ،الذي كان متداولا بينهم على شكل مصطلحات أخرى كالاستقامة والنزاهة والإنصاف .وقد اعتمدت في ذلك المنهج الاستقرائي التحليلي ، وأقصد بالاستقراء : الاستقراء الناقص.

أما عن آلية البحث وأدواته ،فقدا لتزمت في هذه الدراسة بالأصول البحثية التالية:

١. محاولة الرجوع إلى كتب المتقدمين على ابن الصلاح رحمه الله، كونها أقرب إلى الممارسة العملية ، منها إلى النظرية التي سيطرت على كتابات المتأخرين.
٢. مع التزامي بالقاعدة الحديثية الصحيحة التي أنضجها علماؤنا على مر القرون. إلا أنني راعيت الاستثناءات في دراستي، فلم أقع في أسر القاعدة.
٣. حاولت التقاط الشواهد بعيداً عن المقررات السابقة، بل جعلت الشواهد ترسم ملامح الموضوع.
٤. التزمت بالجمع بين الدراسة النظرية والدراسة العملية.
٥. عدم الوقوف أمام النص أو المثال مكتوف اليدين، بل ستكون هناك قراءة أو تعقيب من قبل الباحث فيما يصدره بعد كلمة "قلت " أو ما يقوم مقامها.
٦. الاستشهاد بالأحاديث المقبولة والوقائع التاريخية الثابتة.
٧. بيان من حكم على الحديث من العلماء مالم يكن في الصحيحين.
٨. توثيق البحث توثيقاً علمياً بذكر الطبعة وتاريخها ودار النشر في أول إيراد للكتاب .
٩. قدمت لكل فصل تمهيدا ذكرت فيه الملامح العامة للفصل.

الدراسات السابقة:

يمكن القول أن كل ما كتب في علم المصطلح ، وكتب العلل ، وكتب السؤالات ، حتى الرسالة للإمام الشافعي ، هي في حقيقتها دراسة في موضوعية المحدثين ،وقد ركزت على كتب المتقدمين ، وحاولت استنطاق ما فيها من فكر حديثي.

وعمل الباحث في هذا البحث هو نظم هذه القضايا تحت عنوان واحد، وإبرازها من خلال عناوين معاصرة تبين صدق هذا العنوان، على أنه يجب التنبيه إلى أن هناك بعض الدراسات التي أشارت إلى الموضوعية منهجا أو مصطلحا، منها:

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

١- كتاب الدكتور عبد الكريم بكار " فصول في التفكير الموضوعي " (بيروت-دار القلم، ط١، ١٩٩٣) .تحدث فيه الباحث عن تجليات الموضوعية عند علماء المسلمين، وذكر نماذج لبعض المحدثين ، وفي الفصل الخامس منه أشار إلى صور ومواقف تنافي الموضوعية .

٢- كتاب الدكتور محمد العمري " دراسات في مناهج النقد عند المحدثين " (عمان – دار النفائس، ط، ١٤٢١ – ٢٠٠٠) (بحث القيم الأخلاقية في صناعة المحدثين) تحدث فيه عن أبرز مظاهر الخلق عند المحدثين فذكر الموضوعية والأمانة في البحث.

٣- بحث " التوقي والاحتياط في دراسات المحدثين " للدكتور محمد العمري (اربد للبحوث والدراسات، المجلد الثامن، العدد الأول ٢٠٠٥) تناول فيه طريقة المحدثين في تعاملهم مع النصوص النبوية، وعلى وجه الخصوص طريقة التوثيق لها ،والمسالة الأبرز التي حرص البحث على تحديد معالمها – باعتبارها أحد معالم منهج البحث العلمي وتوكيد موضوعيته – ما أطلق عليه مؤخرا مصطلح " الشك المنهجي ".

٤- كتاب " مناهج العلماء المسلمين في البحث العلمي "للدكتور فرانتز روزنتال ، (بيروت – دار الثقافة ، ط ، ١ ،١٩٦١) تحدث فيه عن بعض عناصر الموضوعية ،كالدقة في النقل ، والتخصص والتبسط ، والروح النقدية ، ووصف فيه علماء الحديث بالدقة والأمانة في ذكر المصدر المأخوذ عنه .

أما عن الهيكل العام لخطة هذه الرسالة:

فقد عقدت في مقدمة هذه الدراسة فصلا تمهيدياً ، بينت فيه معنى الموضوعية لغة واصطلاحا ، ثم قدمت تعريفا مقترحا للموضوعية في فكر المحدثين ، وفي مطلب مستقل من هذا التمهيد ، تحدثت عن تاريخية هذا المصطلح .

وبما أن هذا المصطلح مصطلح وافد جديد، اقتضى المقام التأسيس والتأصيل لهذا المفهوم، وقد تكفّل المبحث الثاني منه ببيان أسس الموضوعية في القرآن والسنة. وعلاقة ذلك بالمحدثين أن القاعدة الأساسية في هذا: أن عالم الحديث قد تربى على هذه التوجيهات الربانية المستمدة من القران والسنة وعمل السلف فكانت هذه التوجيهات، بمثابة أرضية خصبة لكي ينطلق منها علم الحديث. وهذا الفصل بمثابة تأسيس وتأصيل -كما ذكرت – فأنا أتحدث عن المقدمات العامة للتصور الإسلامي لهذا المفهوم.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

أما الفصل الثاني من هذه الرسالة فسميته(الموضوعية في التقعيد) ،وأول القواعد التي أصّلها المحدثون: (اعتماد الأسانيد للتثبت من المنقول)؛ لذلك كان الإسناد عندهم قاعدة أساسية في توثيق النص.

وبعد ذلك ذكرت مجموعة من القواعد الموضوعية العامة، والتي يجب أن يمر بها كل راوٍ مهما كانت علاقته بالناقد، وقد ذكرت ذلك تحت عنوان: (عدم تأثير الذاتية في اعتماد الراوي).

فإذا كان الراوي من المعتمدين، فإنه يدخل في دائرة الاحتجاج، لكن ذلك لا يعني أنه امتلك حكماً عاماً إلى أن يموت ،وإنما هناك آليات اعتمدها النقاد لمتابعة هؤلاء الرواة للتأكد من استمرار حفظهم وضبطهم، وسميت هذا البحث(الموضوعية في آليات متابعة الضبط)، هذا فيما يتعلق بالرواة ،أما ما يتعلق بالرواية (نقد المتن) فقد جعلته في القسم الأخير من هذا الفصل.

أما الفصل الثالث فكان للحديث عن التطبيقات ،أعني القواعد التي طبَّقها النقاد على الرواة ،مثل: قاعدة الكم والكيف وتطبيقاتها ، جرح الأقران، إذا خالف غير مقبول لاعتبارات موضوعية ، الراوي الضعيف نسبيا مقدم على الثقة أحيانا....، على أنني أنبه على ضرورة الأخذ بمجموعة من الاعتبارات، ونحن ندرس الفكر المنهجي الموضوعي عند المحدثين:

١-إن قواعد علوم الحديث قواعد عقلية.

٢-إن الذين صاغوا هذه القواعد بشر.

٣-بشرية المشتغلين بعلم الحديث،تجعلنا نتوقع بعض الممارسات الخارجة عن الموضوعية، شريطة أن لا نعمم ذلك ، وهذا ما حرص الفصل الرابع من هذه الرسالة على بيانه وتوضيحه، وسميته (خوارم الموضوعية عند الباحثين وكيف نبه عليها نقاد الحديث ،فذكرت الرؤيةالجزئية،والإحالات الموهمة، والتعميم، والمبالغة من غير تدليل،وعدم الرجوع إلى المصادر الأصلية في البحث والإصرار على الغلط ، وعدم التثبت من نسبة الأقوال إلى أصحابها، والتعصب.

وعقدت المبحث الثاني من هذا الفصل: لمناقشة شبهتين من الشبهات المعاصرة التي أثيرت حول موضوعية المحدثين،الأولى: اعتماد النواصب واجتناب الشيعة.والثانية: الازدواجية في التعامل مع مصادر الرواية . ثم جعلت للرسالة خاتمة ذكرت فيها أهم النتائج .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الفصل الأول:

الموضوعية مفهوما وتأصيلا ، وفيه مبحثان :

© Arabic Digital Library- Yarmouk University

المبحث الأول : الموضوعية مفهوما.

المبحث الثاني : الموضوعية تأصيلا .

المبحث الأول :

الموضوعية مفهوما ، وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول: تعريف الموضوعية لغة و اصطلاحا.

المطلب الثاني: التعريف المقترح لمصطلح الموضوعية عند المحدثين .

المطلب الثالث: مصطلح الموضوعية نشأة وتطورا .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المبحث الأول : الموضوعية مفهوماً :

الموضوعية : مصطلح حادثٌ ، استعرته من المصطلحات الجديدة ، ولجأت إليه ؛ لأنني أريد أن أتحدث إلى الناس بلغة العصر ، ولكنني في الحقيقة أتحدث عن واقع يسبق هذا المصطلح ؛ أتحدث عن مضامين وقواعد منهجية مارسها العقل المسلم ، وكان ممن مارسها علماء الحديث ، ولذلك فأنا أتحدث عن المفهوم كمفهوم ؛ أي عن قضية ممارسة ، عن قضية أوسع من تعريفها الحدي، أتحدث عن نشأتها ، عن تطبيقاتها ، عن ظلالها، بالإضافة إلى التعريف الاصطلاحي.

المطلب الأول : الموضوعية لغة واصطلاحاً .

أولا : تعريف الموضوعية لغة :

إذا رجعنا إلى معاجم اللغة نجد أن هذه الكلمة مشتقة من الفعل " وضع " ، والوضع في اللغة له معان عدة ، مثل : ضرب به ،ووضع الشيء وضعا : اختلقه ، وتواضع القوم، على الشيء:اتفقوا ،ووضع منه فلان : أي حط من درجته، ووضع الشيء في المكان أثبته فيه . [1]

قلت :ولعل هذا الأخير ، أقرب الاشتقاقات اللغوية لهذا المصطلح ، إذ إن إثبات الأشياء في أماكنها والتعامل معها كما هي ، أصل من أصول الموضوعية وهذا ما يظهر بوضوح في المعنى الاصطلاحي ،كما سيأتي .

ثانياً : الموضوعية اصطلاحاً :

كلمة نسمع بها كثيراً، وهي على درجة من الشيوع والذيوع ، حتى عند العوام هناك من يستخدم هذا المصطلح ، فهذا إنسان موضوعي ، وذاك قرار موضوعي ، وفي نقاشاتنا نقول: هذه رؤية موضوعية ،ونمدح باحثاً فنقول: إنه موضوعي ...

قد يقال لإنسان ما إنه موضوعي؛ إذا كان ينظر للأمور نظرة واقعية متوازنة ، ويضع الأمور في مكانها الصحيح .

وقد يقال لشخص أيضا إنه موضوعي، إذا كان صادقا في حديثة ومعاملاته، يطابق قوله فعله

---

(١)ابن منظور،محمد بن مكرم (٧١١هـ) ، **لسان العرب** ، ٣٣٢/٩ ، مادة "وضع" ، القاهرة – دار الحديث ، ط ، ١٤٢٣ – ٢٠٠٣ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وبوصف المحاور أو المناقش بالموضوعية : إذا كان يتحلى بضبط النفس ، ويعترف للآخرين بفضلهم ومكانتهم . والرؤية الموضوعية تحتم علينا دراسة الظاهرة أو القضية بجميع أبعادها من غير تسرع في إصدار الأحكام أو تأثر بمقررات سابقة .

والباحث الموضوعي هو المتجرد عن هواه، يستمد معلومته من ذات الموضوع لا من ذاته، أو ذوات الآخرين ، فإن أقصى نفسه جانبا، واستقلت نتيجة بحثه عن حكمه الذاتي، كان حكمه موضوعياً .

ويحسن بي قبل أن أضع تعريفاً للموضوعية في الاصطلاح أن أورد بعض تعريفات الباحثين ممن تعرضوا لذلك:

- عرفها الدكتور عبد الرحمن صالح ، فقال : هي **معيار** أساسيٌ من معايير البحث، يقوم على الصدق والعلم والأمانة والبعد عن الأهواء الشخصية ، ويهدف إلى وصف الظاهرة أو الموضوع، وصفا يعتمد على معطيات الواقع ، لا على متطلبات المثال المرتجى[1].
- وفي المعجم الشامل قال : الموضوعية **اتجاه** عقلي لرؤية الأشياء كما هي عليه في الواقع، فلا يشوبها بالنظر الضيق أو المنحاز[2].
- وعرفها المعجم الوسيط فقال: إنها **منحى** فلسفي يرى أن المعرفة إنما ترجع إلى حقيقة غير الذات المدركة[3].
- ويعرفها الدكتور عبد الكريم بكار بأنها: مجموعة الأساليب والخطوات والأدوات التي تمكننا من الوقوف على الحقيقة ،والتعامل معها على ما هي عليه بعيدا عن الذاتية[4] .

قلت : نلحظ من خلال هذه التعريفات والتي اخترت كنماذج من بعض العلوم الاتفاق على مجموعة من الأمور :

١- رؤية الأشياء كما هي عليه في الواقع .

٢- إقصاء العامل الذاتي ؛ أي التجرد عن الهوى والمصالح الشخصية والمذهبية.

٣- عدم التجاوب مع التأثيرات الخارجية ؛ مثل ضغوط البيئة ، أو الخوف ...

---

(١) صالح، عبد الرحمن عبد الله ،**الموضوعية في العلوم التربوية رؤية إسلامية**-المؤتمر العالمي الرابع للفكر الإسلامي عن المنهجية والعلوم السلوكية والتربوية-الخرطوم ، ١٤٠٨-١٩٨٧ ،ص١-٢

(٢) الحنفي، عبد المنعم -**المعجم الشامل لمصطلحات الفلسفة**، القاهرة- مكتبة مدبولي ، ط٣-٢٠٠٠، ص ٨٥٦

(٣) أنيس ، إبراهيم، "وزملاؤه"، **المعجم الوسيط** ،بيروت -دار الفكر، ط، ١٩٩٠، ١٠٥٢/٢.

(٤) بكار، عبدا لكريم ،**فصول في التفكير الموضوعي** ، بيروت-دار القلم،ط١ ، ١٩٩٣، ص٤٥ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

قلت : ومما يلاحظ على التعريفات السابقة ،عدم وجود إشارة لقضية التطبيق ، باستثناء تعريف الدكتور بكار ، والاقتصار في الكلام على الموضوعية في بعدها النظري، إنها اتجاه عقلي،أو نفسي ، من غير إشارة إلى الركن الثاني الذي هو الممارسة أو التطبيق ، لا قيمة له.

وقد رأيت الكثير من المستشرقين، أو غيرهم ممن سطّر الكتب في وضع ضوابط الموضوعية، ثم لما جاء يتحدث عن قضية من القضايا التي تخص المسلمين وتاريخهم ، وجدناه أبعد الناس عن الموضوعية، وعن القواعد التي سطرها وقعدها. لذلك يمكنني أن أعرف **الموضوعية** فاقول :

هي منهج بحث يهدف إلى الوصول إلى الحقيقة المجردة من خلال التجرد التام، بعيدا عن الذاتية ، والمؤثرات الخارجية.

عناصر هذا التعريف :

- (منهج): فالمنهج طريق محدد يعتمد على خطة واعية ، أو هو طائفة من القواعد العامة التي تنظم المعلومات والأفكار من أجل الوصول إلى الحقيقة العلمية[1] .

وإذن، فعندما نقول عن الموضوعية بأنها منهج، فإننا نعني بذلك : مجموعة المعايير التي تضبط عملية وصولنا إلى الحقيقة والالتزام بهذه المعايير عند التطبيق .

- (موضوع البحث) : قضية ما تبحث ، بحيث يتم إثباتها كما هي بكافة أبعادها ومكوناته.
- (موانع أو مؤثرات) :

١ – ذاتية :كالتعصب ، والتمذهب ، والهوى .

٢– خارجية: ضغوطات ، تأثيرات البيئة .

المطلب الثاني : التعريف المقترح لمصطلح الموضوعية عند المحدثين .

في أي علم من العلوم هناك منظومة من المعايير والضوابط يضعها الخبراء والمتخصصون، تشكل عندهم المرجعية في التقييم والنقد .

والمحدثون– كأهل اختصاص– كان لهم رؤية واضحة،وخطة مسبقة، ومنهج منظم في التعامل مع الأخبار والنصوص من حيث ضبطها وتوثيقها .

لقد تجلت الموضوعية في فكر المحدثين من خلال الشروط أو المعايير التي وضعوها لتمييز الحديث المقبول من غيره،وهذه الشروط بالجملة :

---

(١) عسعس ، إبراهيم أحمد ،**السلف والسلفيون** ،كلمة في المنهج ،ط – ١٩٩٤، ص٧

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

١- اتصال السند :بمعنى سلامة الإسناد من سقوط فيه بحيث يكون كل من رجاله سمع ذلك المروي من شيخه[١].

٢- العدالة : وهي ملكة تحمل صاحبها على ملازمة التقوى والمروءة[٢] .

٣- الضبط : اتصاف الراوي باليقظة وعدم الغفلة، وهو على نوعين :

ضبط صدر، وضبط كتاب، والأول: أن يثبت ماسمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء والثاني: صيانته لديه منذ سمع فيه وصححه إلى أن يؤدي منه[٣] .

٤- أن لايكون الحديث شاذا : والشذوذ هو تفرد الثقة مع مخالفته لمن هو أوثق منـــه ، أو لمجموع الثقات ، وهذا يشمل السند والمتن معا[٤].

٥- عدم وجود علة في الحديث، والعلة: أمر خفي قادح في الرواية ينزلها من رتبة الصحة إلى الضعف[٥].

إن اتجاه المحدثين في الشروط يمثل النظرة الموضوعية ، ويضع القاعدة المـــضطردة ، التي لا تتأثر كثيرا بذاتية الباحث ، فكلما تحققت الشروط تحققت صحة الحديث فوجب العمل به . وكلما فقد شرط، تأثرت صحة الحديث ، فلا يلزم قبوله. وشروطهم شروط موضوعية ، تلتزم الظاهر ، وتترك الاحتمالات الناشئة لا عن دليل[٦] .

وعليه يمكنني أن أعرف الموضوعية عندهم فأقول هي :

منهج بحث يهدف إلى تمييز المقبول من المردود مما نسب إلى رسول الله صلى الله عليـــه وسلم ،بأمانة وإنصاف وعملا بالحقائق كما هي .

---

(١) ابن حجر ،احمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢ هـــ)، **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر**،تحقيق :عبد الله الرحيلي ،الرياض- مطبعة سفير،ط١ -١٤٢٢ ،ص٧٠ .

(٢) السابق نفسه .

(٣) انظر السابق نفسه .

(٤) السخاوي ،محمد بن عبدالرحمن المصري ،(ت٩٠٢ هـــ) ،**فتح المغيث** ،تحقيق محمد عبدالرحمن عثمان ،ط المكتبة السلفية ، ١٦/١ .

(٥) السابق ، ٢١٩/١

(٦) عبد المجيد ،عبد المجيد محمود ، **الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث** ، ط ، ١٩٧٩ص٢٨٢ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وعملي في هذه الرسالة ينطلق من واقع هذا التعريف . فالمحدثون عندما صاغوا هذا التعريف ،للحكم للحديث بالقبول ،كانوا في أرقى درجات الموضوعية ، ولكن عند التطبيق ، هل كانوا كذلك؟ هذا ما سوف نتحدث عنه في الفصول القادمة إن شاء الله .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المطلب الثالث : مصطلح الموضوعية : نشأة وتطورا .

يرى الباحث حمدان الصوفي أن مصطلح الموضوعية مصطلح غربي ، استمد أصـــوله الفكرية والفلسفية من المذهب الوضعي[1] .

والمذهب الوضعي : مذهب فلسفي إلحادي، يفصل بين العلم والدين، وينادي بإبعاد البحث عن الغايات خارج نطاق العلم، وعدم عزو أي قيمة حقيقية إلا إلى المعرفة العلمية القائمة على الاستقراء والتجريب ، فالبحث لابد وأن يكون بحثاً وصفياً محايداً ومجرداً مـــن كـــل القـــيم والمعايير الأخلاقية . ويطالب هذا الاتجاه بتحقيق الموضوعية في مجال الإنسانيات تماما، كما تم تحقيقها في مجال الطبيعيات[2] .

وقد جاء مصطلح الموضوعية-على ألسنة كثير من الباحثين – مرادفاً لمعنى الوضـــعية مـــن حيث إنكار كل ما هو خارج عن نطاق المحـــسوس ، والاعتـــراف فقـــط بـــسلطة التجربـــة والواقع[3]؛ لذلك رأت بعض الكتابات الإسلامية العزوف عن استخدام هذا المصطلح وطرحوا

---

(١) انظر ، الصوفي ، حمدان عبد الله شحدة ، **الموضوعية في العلوم التربوية من وجهة النظر الإسلامية** ، رسالة ماجستير ، جامعة ام القرى ، مكة ، ص ٣١ .

(٢) والعجيب أن يتبنى مثل هذا الطرح، نفر من أبناء المسلمين، إذ يرون أن علم الاجتماع ، يخرج من طائفة البحوث التقويمية، ويتجنب مطلقا الحكم على قيم الأشياء، وبيان حسنها أو قبحها وما تنطوي عليه من خير أو شر ،فلا يدخل في علم الاجتماع الإسلامي، الحث على التمسك بالفضائل والنهي عن الرذائل، فهو علم تقريري وصفي ، يصدر أحكامه على الوقائع لا على القيم . وظهر كذلك اتجاه تربوي في العصر الحديث يدعو إلى تقليد العلوم التربوية للعلوم الطبيعية في مناهج البحث المستخدمة أملا في الحصول على حقائق دقيقة عن الإنسان وتصرفاته ، إذ الإنسان جزء من عالم الطبيعة ولا مانع من دراسته كأية ظاهرة طبيعية . أنظر، امزيان ،محمد ،**تلازم الموضوعية والمعيارية في الميتودولوجيا الإسلامية**، مجلة المسلم المعاصر،الصادرة عن المعهد العالمي للفكر الإسلامي، العدد،٥٩، ١٤١١-١٩٩١ ص٥٩ و٧٤، وانظر، المؤلف ، الموضوعية في العلوم التربوية، ص٦.

(٣) انظر، محمد علي محمد ،**علم الاجتماع والمنهج العلمي**،دراسة في طرائق البحث وأساليبه ،الأسكندرية-دار المعرفة الجامعية ط٢ ، ١٩٨١، ص٢٠٩ ، وانظر، عمر، معن خليل، الموضوعية والتحليل في البحث الاجتماعي، بيروت- دار الأفاق الجديدة ،ط١٩٨٣، ص١٧. وانظر ،الطويل ،توفيق ، أسس الفلسفة ، القاهرة – مكتبة النهضة ، ط ٣ ، ص١١٩ . وانظر ،هويدي ، يحيى ،مقدمة في الفلسفة العامة، القاهرة ، مكتبة النهضة ، ط ٤ ، ١٩٦٥ ، ص ٣٦ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

بديلاً عنه ، مصطلح الاستقامة [1].

يقول الباحث :

أولاً: القضية ليست في المصطلح المستخدم ،وإنما في اختلاف النظرة الوجودية التي أسس عليها هذا المصطلح ؛ وأعني بذلك فكرة المسلم وغير المسلم عن الله والكون والحياة والإنسان. فالمسلم يؤمن بوجود حياة أخرى، ووجود جنة ونار وحساب وعقاب ....، والملحد لا يعترف بذلك أصلاً ، كما أنه لا يعترف إلا بما هو مشاهد محسوس ، بينما المسلم يعتقد أن في الكون مخلوقات تُدرك بالحواس ،وأخرى لا يمكن للإنسان إدراكها بالحواس (عالم الغيب) الذي لا يعرف إلا بالخبر؛ لذلك فهو مصدر من مصادر المعرفة عندنا، وهم لا يعتبرونه كذلك.

والإنسان مخلوق لله، يرجع في أصل تكوينه إلى عنصرين : مادة وروح ، والأول: مشاهد ، والثاني : غيبي، (أصل الإنسان ،حقيقته ، بدايته ،نهايته...) . وكل ما سبق لا نستطيع دراسته مخبرياً ، بينما هم يرون أن الإنسان جزء من عالم الطبيعة ،ولا مانع من دراسته كأي ظاهرة طبيعية في المعمل الكيميائي ؛ لأنهم لا يؤمنون بالغيب أصلاً.

... لذلك فإن فكرة الوجود عند هذا تختلف عن ذاك ، والفكر المؤسس على هذه العقيدة يختلف عن تلك ، وبعبارة أخرى أقول : إن اختلاف النظرة الوجودية بين إنسان وآخر سوف تنعكس على فكره وسلوكه ؛ فتحديد معنى الموضوعية مرتبط أساسا بوجود نظرة للوجود.

ثانياً : الموضوعية بمعناها الغربي، والذي تبناه كثير من الباحثين، تشترط في الباحث حتى يكون موضوعياً (التجرد الكامل ، والحياد الأخلاقي ، والاكتفاء بوصف الظاهرة دون إصدار الأحكام عليها)، وهذه الأمور بهذا الإطلاق غير مقبولة وتحتاج إلى **مناقشة** .

فهم يعنون بالتجرد: أن يتخلص الباحث من قيمه ومبادئه وعرفه وميوله وأهوائه . أما عن الميول والأهواء، فإنها من الأمور التي يجب على الباحث أن يتجرد منها، وهذا يعطي الحقيقة العلمية قيمتها. أما تجرد الباحث من القيم والمبادئ الدينية ، فهذا أمر مرفوض ،إذ كيف يتجرد الباحث من قيم وصل إليها بطريق موضوعي، ومنهج استدلالي، فهي حلقة من حلقات الموضوعية ،والتجرد منها يعني الكفر . كذلك مصطلح الحياد بحاجة إلى **مناقشة** وهم يستخدمونه بنفس معنى التجرد السابق؛ أي أن ينخلع الإنسان عن دينه وعقيدته ، " إذ القواعد

---

(١) انظر على سبيل المثال ، حسن الشرقاوي ،**نحو منهج علمي إسلامي** ، دار المعارف ، مصر ١٩٧٨، وهو من الذين رفضوا هذا المصطلح ، فقال : الاستقامة وليس الموضوعية ، ص٣٠١- ٣٠٦ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الأخلاقية في بيئاتهم لا تحددها مقررات سماوية، وإنما ترجع إلى عوائد الناس وما استقرت عليه أعرافهم ، فيكون دور الباحث هو مراقبة الأحداث ورصدها من الخارج،وهذا خلل في الأسس الأخلاقية التي قام عليها هذا المصطلح، هذا بخلاف الرؤية الإسلامية التي تقوم على الالتزام الأخلاقي ،وليس الحياد الأخلاقي؛ لذلك فإن التزام هذا الحياد أمر مخالف لجوهر المنهج الإسلامي القائم على مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[1] .

ومن أسباب **رفضي** لهذا المصطلح بالمعنى السابق، أن أصحابه لا يفرقون بين الموضوعية كدراسة ووصف للظاهرة، والموضوعية كحكم أو تقييم .

فالمرحلة الأولى **مرحلة وصفية**، لا علاقة لها بالقيم والمبادئ والاتجاهات،فأنا اصف الواقع كما هو لا كما ينبغي أن يكون ، وبمقدار ما أكون دقيقا في وصفي أكون موضوعيا .

ثم تأتي المرحلة الثانية : وهي أن يحدد فيها الباحث أهدافه وغاياته ويعطي فيها تقويماته بناءً على الوصف السابق للظاهرة، أو ما تم جمعه من معلومات؛ فالمنهج الإسلامي منهج وصفي أولاً، ومعياري قِيَمِيّ ثانياً .

والسؤال الذي أود طرحه الآن، هل كان علماء الحديث هكذا ؟

لقد فرق المحدثون في أبحاثهم بين الموضوعية كمتابعة للراوي ومعرفة أحواله، وبين الموضوعية كحكم أو تقييم للراوي أو المروي .

ففي المرحلة الأولى يصفون الرواة بادق الأوصاف لأحوالهم، من خلال ما يلحظونه من تحديد لمواطن القوة أو الضعف فيهم ، فضلا عما يذكرونه من سني المولد والوفاة وموطن السماع والتحديث وتوقيت ذلك ،وأي الرواة مكثر أو مقل ،ووقت اختلاط من اختلط منهم، ومن روى عنه قبل وبعد الاختلاط ... فهذه المرحلة مجرد وصف[2].

ثم تأتي المرحلة الثانية؛ "حيث ينزلون كل راوٍ منزلته التي تعبر عن واقعه ،- بحيث تلحظ تلازماً شديداً بين الوصف وواقع حال الموصوف" [3] ضمن المقاييس أو المعايير التي

---

(١) انظر ، محمد امزيان ، ص٧١.

(٢) العمري ،محمد علي قاسم ،**منهج النقد عند المحدثين**، عمان -دار النفائس ،ط ،١٤٢١ - ٢٠٠٠، ص ، ١٠٦ ، بتصرف .

(١) العمري ،منهج النقد عند المحدثين ، ص ١٠٦ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وضعوها لقبول الحديث أو رده ، فبات واضحا أن عملية التقييم عند المحدثين، إنما تأتي بعد عملية البحث الوصفي الموضوعي الذي يستوفي شروط الاستقصاء والتحري والضبط لحال الرواة.

ومما ينبغي التأكيد عليه في نهاية هذا البحث أن ما انتهت إليه الموضوعية-كمصطلح موجود الان- لا علاقة له بالمنهج الوضعي الإلحادي ،نعم قد تكون في بداياتها تأثرت به لكن الذي استقر عليه الحال الآن ،أن الموضوعية منهج يقوم على أساس معرفة الحق وتحري الأمانة العلمية والصدق وطرح "المسألة على نحو يبلغ به الباحث الهدف من غير تدخل ، والحيلولة دون تمكين نوازع النفس وتيارات الهوى من بسط سلطانها بحيث يغيب الحق وتبدو الأمور على غير ظاهرها"[1] .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(١) السابق ، ص٣٥٢.

المبحث الثاني:

الموضوعية تأصيلا (القرآن والسنة) وفيه ثلاثة مطالب:

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المطلب الأول: التجرد من القيود السابقة:

أولا : التقليد الأعمى .

ثانيا: الظلم والاستكبار.

المطلب الثاني: إنصاف الناس :

أولا : التثبت في إصدار الأحكام .

ثانيا : البعد عن التعميمات .

ثالثا : التسليم بالحقيقة مهما كان مصدرها .

المطلب الثالث: احترام التخصص :

أولا : الحث على استقاء المعلومات من مصادرها .

ثانيا : التسليم والإذعان لأهل الاختصاص.

المبحث الثاني : الموضوعية تأصيلا ، في القرآن والسنة.

الموضوعية وإن كانت مصطلحا حادثا، إلا أن أصولها شرعية، دعا إليها الإسلام في جميع أحكامه وتشريعاته ؛ لذلك فإن هذا المصطلح أصيل في تراثنا الديني فما معنى التأصيل؟

قال ابن فارس : الهمزة والصاد واللام أصل يدل على أساس الشيء[1].

وأصّلته تأصيلاً : جعلت له أصلا ثابتا يبنى عليه غيره[2] .

والقرآن والحديث هما أصل العلوم وأساسها ، فالتأصيل هو :بيان الأصل الشرعي أو الرؤية الشرعية لمسألة من المسائل .

والرؤية الشرعية لمصطلح الموضوعية أساسها نصوص القران والسنة ، ويمكن أن نلحظ هذه الأصول من خلال المطالب التالية :

المطلب الأول : التجرد من القيود السابقة :

الإنسان بطبعه يميل لما هو سائد في حياته، يتعصب لما نشأ عليه، ولما فتح عينيه عليه، سواء أكان من ممارسة الأساتذة أم الآباء أم البيئة..... (النسق الاجتماعي)

ومن هنا فإن الإنسان ينشأ وبفطرته الدفاع عن هذه الموروثات ،ومن ثم إذا لم يكن بناؤه المنهجي قائماً على الأخذ والعطاء،وحسن استقبال المعلومات، والتعامل معها بطريقة موضوعية، فإنه سينشأ على رفض أي شيء من شأنه أن ينقص هذه الأمور (الموروثات).

ومن هنا فإن العقلية المستقيمة في دعوة القرآن والسنة مبينة على حقيقة الدليل.(وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ).[3]

لذا كان من الأهداف التي حرص عليها القرآن، أن يبني إنساناً يتعامل مع الدليل، ولا يتعصب إلا له، وهذا ما نلحظه بوضوح في المنهج العام للآيات التي حاورت الآخرين، أعني أنها مبينة على نبذ التقليد .

ومن هذه القيود السابقة التي دعا الإسلام إلى التحرر منها:

---

(١) ابن فارس ، أبي الحسين أحمد بن فارس (٢٩٥هـ) ، **معجم مقاييس اللغة** ، تحقيق عبد السّلام محمد هَارُون، دار الفكر ، ط ، ١٣٩٩-١٩٧٩، ١/١٠٩،مادة :أصل .

(٢) الزبيدي ، محمّد مرتضى (١٢٠٦هـ) ، **تاج العروس من جواهر القاموس**، دار الهداية مادة :أصل .

(٣) سورة البقرة ، الآية١١١ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

أولا :الإتباع الأعمى :

وأعني بذلك الجمود والتسليم المطلق لكل ما نشأ عليه الإنسان ، إذا كان موافقاً لهـواه ، فهو لا يبالي بالدليل، ولا بما يرشد إليه البرهان ؛ لأنه يرفض أن يستمع لشيء يخالف ما ألفه وتعوّد عليه ، ودافعه لذلك شيء يحبه أو شيء نشأ عليه ؛ لذلك أستخدم القرآن لفظة دقيقة جدا (هواه) قال تعالى: (أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَـى بَصَـرِهِ غِشَـاوَةً فَمَن يَهْدِيهِ من بَعْدِ اللَّهِ أَفَـلا تَذَكَّرُونَ) [1]. "أي أطاع هواه إطاعة كإطاعةِ الإله ،فكل ما هواه صار له ديناً معبوداً "[2] .

قلت: مع أنه على علم ، ولكن ، ما الذي نقض هذا العلم ؟ إنه اتباع الهوى، لماذا؟ لأنه يحب (يهوى)، وكلمة (هوى) أوسع من موضوع حب الشيء ؛ لذلك كان من أسباب التقليد:

١- **الجهل:** ولا يعني عدم علم الإنسان ، ولكن الجهل يعني أن يجزم الإنسان بقضية مخالفة للواقع ومناقضة له ، أما الذي لا يعلم فهو أميٌّ لا يعرف، ويحتاج إلى أن يعرف . [3]

قلت : إذا أثبتنا للجاهل ما كان يجهله بالحجة والبرهان ، فصار عالماً ، فلماذا يرفض الدليل ؟ السبب هو :

٢- أتباع الهوى :

القرآن كان غايته نقضَ الحالة الجاهلية التي كان يعيشها المجتمع المكي، وليس مجـرد صرف الكفار عن عبادة الأصنام التي اتخذوها آلهة (إِنْ هِيَ إِلاَّ أَسْمَاء سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَآبَاؤُكُم مَّـا أَنزَلَ اللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ إِن يَتَّبِعُونَ إلا الظن وَمَا تَهْوَى الأَنفُسُ وَلَقَدْ جَاءهُم مِّن رَّبِّهِمُ الْهُدَى) [4].

لقد أراد القران أن يبني الإنسان بناءً جديداً، يرفض فيه التعصب بصوره كافة ،لذلك عنـدما ألزم إبراهيم عليه السلام قومه في قضية فساد عبادة الأصنام، (قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَـدْعُونَ أَوْ يَنفَعُونَكُمْ أَو يَضُرُّونَ قَالُوا بَلْ وَجَدْنَا آبَاءنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ) [5] .

---

(١) سورة الجاثية، الآية ٢٣ .

(٢) انظر ،الشوكاني ، محمد بن علي(١٢٥٠)، فتح القدير الجامع بين الرواية والدراية في علم التفسير،تحقيق: عبد الرحمن عميرة ، ط ٢ ، ١٤١٨ -١٩٩٧، ١١/٥ .

(٣) الشعراوي، محمد متولي ،تفسير الشعراوي ، القاهرة -أخبار الناس -قطاع الثقافة ١٣٦١/٣ .

(٤) سورة النجم ، ٢٣ .

(٥) سورة الشعراء ، ٧٢-٧٤ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

كان يجب عليهم أن يجيبوا بنعم أو لا ، ولكن إن قالوا نعم لزمتهم الحجة ، أن تعالوا يا أصنام وأجيبوا .... ، و إن قالوا: لا، لزمتهم الحجة أيضاً . والسؤال القائم: لماذا تعبدونهم إذن ؟ ! لذلك حادوا " فلم يجدوا على ذلك جواباً إلا رجوعهم للتقليد البحت" [1] (قَالُوا بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ) .

وفي آية أخرى، تصوير للحالة النفسية التي عاشها هؤلاء (فَرَجَعُوا إِلَى أَنفُسِهِمْ فَقَالُوا إِنَّكُمْ أَنتُمُ الظَّالِمُونَ ثُمَّ نُكِسُوا عَلَى رُؤُوسِهِمْ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا هَؤُلاء يَنطِقُونَ) [2].

إن هذه العبارة تبين الحالة النفسية التي عاشها هؤلاء، فهم معترفون بصحة كلام إبراهيم عليه السلام ، لكن الاعتراف بهذه الصحة تترتب عليه تبعات ،وفساد مصالح ، فاقتضى ذلك منهم ألا يكونوا منطقيين في جوابهم ، فآثروا التقليد في مقابل الحجة ، فلما رآهم إبراهيم وحالهم هذه قال لهم : (أُفٍّ لَّكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللّهِ أَفَلا تَعْقِلُونَ) [3] .

ومن هذا الباب كلام الوليد بن المغيرة في شأن القرآن " والله إن لقوله الذي يقول حلاوة وإن عليه لطلاوة وإنه لمثمر أعلاه مغدق أسفله وإنه ليعلو وما يعلى وإنه ليحطم ما تحته ،فقال له أبو جهل : لا يرضى عنك قومك حتى تقول فيه ،قال ،فدعني حتى أفكر ، فلما فكر قال: هذا سحر يؤثر" [4] وهذا الحكم نطق به الوليد بعد تفكير ونظر موضوعي متجرد بعيداً عن الحالة النفسية، حيث ارتفعت هذه العوامل الذاتية والاجتماعية من نفسه لحظة سماعه للقرآن ولكن عندما عاد إلى تأثير الحالة النفسية ، وفكر فيما قد يؤدي إليه حكمه على القرآن من اهتزاز مكانته في قريش دفعته حالته النفسية (الضغوط الاجتماعية) إلى تكذيب القرآن [5].

---

(١) انظر ، الأندلسي ، أبو حيان محمد بن يوسف (٧٤٥هـ) ، **تفسير البحر المحيط** ، تحقيق : الشيخ عادل أحمد عبد الموجود – الشيخ علي محمد معوض ، بيروت – دار الكتب العلمية ،ط ١٤٢٢ -٢٠٠١ ،٣٢٨/٤ .

(٢) سورة الأنبياء، الآية ، ٦٤-٦٥.

(٣) سورة الأنبياء، الآية ٦٧ .

(٤) الحاكم ، محمد بن عبد الله النيسابوري (٤٠٥) المستدرك على الصحيحين ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ،بيروت – دار الكتب العلمية ،ط ١ ،١٤١١-١٩٩٠ ، ٥٥٠/٢ ،حديث رقم :٣٨٧٢ ،باب تفسير سورة المدثر ، **قال الحاكم** : هذا حديث صحيح الإسناد على شرط البخاري ،ووافقه على ذلك الذهبي .

(٥) انظر ، الدسوقي ، فاروق أحمد ، **الإسلام والعلم التجريبي** ،بيروت –المكتب الإسلامي ، ط ١ ،١٤٠٧-١٩٨٧ ، ص١٥٤.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ومن صور الإتباع الأعمى الذي له أثر قوي في نفوس الناس ، والإنسان يكون أكثر التزاما بها ؛ الآبائية أو إتباع ما خلفه لنا الآباء .

وأقصد بالآبائية : ما يجد الإنسان عليه المجتمع والبيئة، وليس الآباء والأجداد فقط، بل الآبائية حالة تعصب عامة للبيئة التي يعيش فيها الإنسان.

الإسلام أراد أن يغير هذا الواقع، والتغير كما هو معلوم شديد على النفس الإنسانية؛ لذلك أخذ الإسلام وقتاً طويلاً وهو يكسر هذا الأمر؛ لأن الموضوع ليس موضوع عبادة فقط (حجر وصنم)، بل ما يريده الإسلام هو تغير المستوى النفسي والمستوى المنهجي عند الإنسان؛ أعني بين حالة عامة كان يعيشها المجتمع كله (تقديس الآباء والأجداد) مقابل منهج جديد يقوم على الموضوعية في التعامل مع الأدلة؛ لذلك رأينا أن كل ردود الأقوام على أنبيائهم في مقابل الدليل، فيها تقديس وتعصب لما هو سائد (وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لاَ يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَلاَ يَهْتَدُونَ) [1].

يقول الشيخ الشعراوي : "وهذه قضية مكذوبة ، وتبرير يكشف أن ما وجدوا عليه آباءهم، يوافق أهواءهم، وفي آية ثانية (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُواْ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلاَ يَهْتَدُونَ) [2]؛ أي يكفينا، ولن نغيره، ولن نحيد عنه . وفي قصة إبراهيم عليه السلام لما سألهم عن عبادتهم أجابوه بأن آباءهم كانوا يفعلون ذلك من غير ذكر برهان، فحجتهم التقليد الأعمى، ولو كان عندهم حجة لذاتية العمل لقالوها، والسؤال الذي يطرح نفسه هنا، لماذا يقلدون آباءهم في هذه المسألة بالذات؟

لقد قلّد هؤلاء آباءهم في هذه العبادة دون غيرها من الأمور؛ لأنها عبادة وتديُّن بلا تكليف، وآلهة بلا منهج، لا تُضيِّق عليهم في شيء، ولا تمنعهم شيئاً مما ألِفوه من الشهوات، فهو تديُّن بلا تَبِعة" [3].

---

(١) سورة البقرة ، الآية ١٧٠ .

(٢) سورة المائدة ، الآية ١٠٤.

(٣) الشعراوي ، التفسير ،٧٠٢/٢ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

هذا على العكس تماماً من موقف إبراهيم عليه السلام، يقول تعالى(وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لأَبِيهِ إِلاَّ عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لأَوَّاهٌ حَلِيمٌ [1].

ومما تجدر الإشارة إليه هنا، أن تلك المجتمعات كان الذي يمثلها الأب والأم كمصدر أساسي للتعليم؛ لذلك استخدم القرآن لفظ (الآباء)، أما في ظل المجتمعات اليوم فإن مفهوم (الآباء) قد توسع ليشمل : الأعلام والإعلان والمنهاج التعليمية والمناهج التربوية والثقافة السائدة ..... (ضغط الواقع) ومن ثم فإن التعصب لأي منها، هو عدو للموضوعية، ومن معيقات الفهم السليم، الذي يعمي الإنسان عن الدليل ويبعده عن الحجة والبرهان .

وحتى يخرج الإنسان من هذا الوحل (التقليد ونبذ تراث الآباء) عليه أن ينظر بعينيه لا بعيني غيره، وأن يكون عنده الميزان الذي يقوم به ما خلفه له السابقون .

ثانيا : الظلم والاستكبار :

وهنا قيدان آخران يقيدان حركة الإنسان في تعامله مع الأدلة والحقائق فيمنعانه من الاعتراف بالحق والانقياد له ، لا لنقص حجج أو براهين ،أوجهل بالحقائق وإنما اعتداء على الحق تكبرا على الاعتراف به ، يقول الله تعالى: (وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ)[2].

فالحقائق والأدلة على صدق نبي الله موسى عند فرعون وقومه على درجة من اليقين والوضوح، ومع ذلك جحدوها ، لماذا ؟ ظلما وعنادا واستكبارا .

وكذلك حال كفار قريش مع كتاب الله العزيز ، إذ إنهم مستيقنون داخل أنفسهم أن القرآن حق، وأن بعثة النبي صلى الله عليه وسلم حق ،ومع ذلك كفروا به لذات السبب ، يقول أبوجهل : تَنَازَعْنَا نَحْنُ وَبَنُو عَبْدِ مَنَافٍ الشَّرَفَ أَطْعَمُوا فَأَطْعَمْنَا ، وَحَمَلُوا فَحَمَلْنَا ، وَأَعْطَوْا فَأَعْطَيْنَا ، تَحَاذَيْنَا عَلَى الرُّكَبِ وَكُنَّا كَفَرَسَيْ رِهَانٍ قَالُوا : مِنَّا نَبِيٌّ يَأْتِيهِ الْوَحْيُ مِنْ السَّمَاءِ فَمَتَى نُدْرِكُ مِثْلَ هَذِهِ وَاَللَّهِ لَا نُؤْمِنُ بِهِ أَبَدًا ، وَلَا نُصَدِّقُهُ [3].

---

(١) سورة التوبة، الآية ١١٤.

(٢) سورة النمل ، الآية ١٤ .

(٣) السهيلي ، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله (٥٨١) الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام ،علق على حواشيه :مجدي بن منصور بن سيد الشورى ، بيروت – دار الكتب العلمية ،ط ١ ،١٤١٨ – ١٩٩٧ ، ٢/ ٨١ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المطلب الثاني: إنصاف الناس .

أعتقد أن أول إجراء من تطبيقات أخذ الدليل، ونبذ كل ما سواه هو: الإنصاف. فقد يقتنع الإنسان بالدليل، بعد وضوح ودراسة وبحث، لكنه لا يأخذ به ، لماذا ؟ لعدم وجود الإنصاف، وربما كان ذلك صعباً على النفس الإنسانية لعوامل كثيرة..... لذلك بنى الله تعالى عند الإنسان محركات ودوافع هي أقوى من حالة التعصب للنفس ، تعتمد اعتماداً أساسياً على الأجر الأخروي ،إن خيراً فخير وإن شراً فشر.

نخلص مما سبق إلى قضيتين :

الأولى : الاقتناع بالدليل أو وضوح الدليل.

الثانية : تجاوز عقبات اتباع الدليل (معوقات خارجية ، معوقات نفسية)

فأحياناً يقتنع إنسان ما بقضية معينة، لوضوح الرؤية فيها، لكنه لا يستطيع أن يواجه المجتمع، لخوفه من قتل أو حبس أو نفي .... ، وربما كان مانعه في ذلك الخوف من الفضيحة ، كخوف أبي طالب أن تقول عنه قريش: بدّل دينه خوفا من الموت ، فيُعيَّر بذلك ..... ومن هذا القبيل كلام الوليد بن المغيرة السابق في إنصافه للقرآن .... لكن عندما نظر إلى ما قد يؤدي به هذا الحكم سارع إلى تكذيبه .

لذلك وحتى يكسر الإسلام هذا المانع النفسي الذي يحول دون الاعتراف للآخرين بفضلهم، وبيان قولة الحق فيهم ،ظل يذكر الإنسان دائماً بالإنصاف، مع ربط ذلك بوجود آخرة فيها حساب وجزاء .

والإسلام في الحقيقة بنى نظاماً متكاملاً لقضية تحقيق الموضوعية قائماً على ساقين:

الأول : بناء منهجية قائمة على أساس الدليل، مقابل التقليد والتعصب .

الثاني: إيجاد النوازع والدوافع التي تحفز الإنسان للالتزام بمقتضى الدليل .

ولعلنا نلمس صفات الإنصاف من خلال المفردات التالية :

أولا : التثبت في إصدار الأحكام :

القرآن الكريم في أكثر من موضع يعلمنا أن نتثبت فيما نسمعه من المعلومات قبل إصدار الأحكام عليها ، إذ إن صحة الحكم مبنية على حسن استقبال المعلومة والتثبت منها بالدليل.

لقد عاتب القرآن المؤمنين في تعاملهم مع خبر السيدة عائشة (أعني حادثة الإفك) "فكان

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

عليهم أن ينكروا مثل هذا الخبر، ولا يتعاطونه فيما بينهم على جهة الحكاية والنقل" [1] ، كان الأولى بهم قبل أن يتناقلوا هذا الخبر، ويخوضوا في عرض أم المؤمنينَ – زوج نبيهم محمد صلى الله عليه وسلم– " أن يقيسوا ذلك على أنفسهم ، فمثل هذا الخبر لا يليق بهم أنفسهم ، فكيف يليق بأم المؤمنين؟ فهي أولى بالبراءة منهم"[2] (لَوْلا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ) [3] .

ومن الآيات التي تحثنا على التروي في إصدار الأحكام قوله تعالى :(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ) [4].

قال القرطبي رحمه الله في قوله تعالى (فَتَبَيَّنُوا): أي تأملوا[5] .

قلت: والحكم المبني على التأمل لا يأتي إلا بعد دراسة ونظر وتروٍّ "وهناك قراءة أخرى قراءة حمزة (فتثبتوا) من التثبت ، وحاصله أن من أمر بالتبين فقد أمر بالتثبت"[6] .

ومثل ذلك قوله تعالى : (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلاَ تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلاَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِندَ اللّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ اللّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُواْ إِنَّ اللّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا) [7].

فهذا توجيه من الله تعالى للمؤمنين إن هم أرادوا غزواً،ألا يُعملوا في الناس القتل حتى يتبين لهم المؤمن من الكافر.

---

(١) القرطبي ، أبو عبد الله محمد بن أحمد (٦٧١) ، الجامع لأحكام القرآن ، تحقيق: هشام سمير البخاري، الرياض–دار عالم الكتب،ط–١٤٢٣–٢٠٠٣، ٢٠٥/١٢ .

(٢) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر(٧٧٤) ، **تفسير القرآن العظيم**، تحقيق: سامي بن محمد سلامة دار طيبة ، ط٢ ، ١٩٩٩، ٢٧/٦.

(٣) سورة النور ،الآية ١٢.

(٤) سورة الحجرات ،الآية ٦.

(٥) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ٣٣٧/٥.

(٦) المصدر نفسه.

(٧) سورة النساء، الآية ٩٤.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ثانيا: البعد عن التعميم

ومن الموضوعية التي أسسها القرآن والسنة رفض التعميم عند إصدار الأحكام قال تعالى (وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لاَّ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلاَّ مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُواْ لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ) [1].

ويقول الله تعالى: (لَيْسُواْ سَوَاء مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللّهِ آنَاء اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ) [2].

لقد تكرر في القرآن الكريم قوله تعالى(فريق منهم)(ودت طائفة) (وهمت طائفة) كل ذلك يدل على قوة تأصيل القرآن لهذه القضية، باعتبارها إحدى معوقات الموضوعية.

إن تعميم الأحكام بلا مسوغ خطوة في هدم صرح الموضوعية، وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم خطورة هذه المسألة، من ذلك أخرج ابن حبان في صحيحه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن أعظم الناس فرية الذان وذكر منهما : شاعر يهجو القبيلة بأسرها[3] ".

وفي مناسبات أخرى يحثنا النبي عليه الصلاة السلام على عدم التحديث بكل ما يسمعه الإنسان، وأن عليه أن يتروى ويتثبت، حتى يكون موضوعيا في تحمله وأدائه، يقول النبي عليه الصلاة والسلام: " كَفَى بالمَرْءِ كذِباً انْ يُحَدّثَ بكُلِّ مَا سَمِعَ "[4].

---

(١) آل عمران ٧٥.

(٢) آل عمران ١١٣.

(٣) ابن حبان، أبو حاتم محمد بن أحمد (٣٥٤هـ) ، **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان**، ١٠٢/١٣ باب الشعر والسجع، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط٢ ١٩٩٣، تحقيق الشيخ : شعيب الأرنؤوط، وقال: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٤) مسلم ، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري (٢٦١) ، الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم ، بيروت – دار الأفاق الجديدة ، المقدمة، ٦٧/١ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ثالثا: التسليم بالحقيقة مهما كان مصدرها:

يمثل التعامل مع الحقائق جزء هاماً من الموضوعية إذ إن إدراك الحقائق على ما هي عليه، قد يكون ميسوراً في كثير من الأحيان، لكن التعامل معها بموضوعية، يحتاج إلى مرونة وتجرد عن الهوى .

"إن من إجلال الحقيقة وإعطائها حقها أن نعترف بها ، وننزلها المنزلة التي تستحقها بغض النظر عن قائلها"[1] . فمتى ثبتت وجب أن نتعامل معها على أنها كذلك،وهذا ما أرشدنا إليه النبي صلى الله عليه وسلم في مواقف كثيرة ،أعني : قبول الحقائق مهما كان مصدرها ما دامت لا تتعارض مع قواعد الإسلام وأصوله .

من هذا الباب: حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله تعالى عنه قال : جَاءَ رجل إِلى رَسُولِ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- فَقَالَ إني أعْزِلُ عَن امرأتي. فقالَ لهُ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- " لِمَ تَفْعَلُ ذَلِكَ "؟. فقالَ الرَّجُلُ أشْفِقُ عَلَى وَلَدِهَا أوْ عَلَى أوْلادِهَا. فقالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- " لَوْ كَانَ ذَلِكَ ضَارًّا ضَرَّ فَارِسَ وَالرُّومَ[2] ".

ومن الأصول النبوية التي تبين أساس هذه المسألة أيضا ما أخرجه النسائي عَنْ قُتَيْلَةَ امْرَأَةٍ مِنْ جُهَيْنَةَ أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّكُمْ تُنَدِّدُونَ وَإِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ ، تَقُولُونَ مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ وَتَقُولُونَ : وَالْكَعْبَةِ . فَأَمَرَهُمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا :" وَرَبِّ الْكَعْبَةِ وَيَقُولُونَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتَ "[3] .

فلم يجد النبي صلى الله علي وسلم غضاضة من قبول قول القائل،حتى وإن كان يهوديا ؛ لأنه حق ، والحق أحق أن يتبع؛ لذلك اعتمده ،وأمر أصحابه به .

نعم إن علينا أن ننسب كل حقيقة لمكتشفها، وكل فكرة إلى صاحبها ، وهذا من الأمانات التي ترد إلى أصحابها(الحقوق المعنوية) شأنها شأن الحقوق المادية، قال تعالى : (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ

---

(١) عبد الكريم بكار ، فصول في التفكير الموضوعي ، ص٩٢ .

(٢) صحيح مسلم ، باب جواز الغيلة ١٦٢/٤ .

(٣) النسائي ، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب (٣٠٣) ، السنن ، تحقيق الشيخ :عبد الفتاح أبو غدة ، حلب – مكتب المطبوعات الإسلامية ،ط ٢ ، ١٤٠٦-١٩٨٦ ،كتاب الأيمان والنذور- الحلف بالكعبة ٦/٧ ،حديث رقم ٣٧٧٣ ، قال الشيخ الألباني : صحيح .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

أن تُؤدُّواْ الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِالْعَدْلِ إِنَّ اللّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا) [1].

قال القرطبي رحمه الله : والأظهر في الآية أنها عامة، وبذلك قال البراء بن عازب وابن مسعود وابن عباس وأبيّ بن كعب[2].

المطلب الثالث: احترام التخصص :

قضية التخصص تمثل أحد الركائز التي تقوم عليها الموضوعية في الإسلام ، وقد حظيت باهتمام آيات القرآن ونصوص السنة. يقول الله تعالى(وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً فَلَوْلاَ نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُواْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ) [3] .

أي ما كان يصح أن ينفر المسلمون جميعاً إلى الجهاد بدون أن يبقى منهم أحد يقيم مع النبي صلى الله عليه وسلم ليسمعوا وحي السماء ، ولو انصرف كل هؤلاء المؤمنين إلى الجهاد لما تحقق أمر حمل الدعوة للإسلام[4] ..

قلت : الذي يتدبر سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم ، يجد أن النبي عليه الصلاة والسلام كان يوزع المهام على الصحابة، بحسب ميولهم وتخصصاتهم . فنجد حذيفة مثلاً ، أميناً لسر النبي عليه الصلاة والسلام، مع أنه لم يكن أحب إليه من أبي بكر وعمر ، أليس هو القائل: " كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- عَنِ الْخَيْرِ وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي... الحديث[5] " . فلما كان حاله كذلك، جعله النبي عليه السلام أميناً لسره. وهناك أبو

---

(١) سورة النساء ، الآية ٥٨ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن ، ٢٥٦/٥ .

(٣) التوبة آية١٢٢.

(٤) الشعراوي ، التفسير ، ٥٥٩٦/٩ .

(٥) البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل (٢٥٦) ، **الجامع الصحيح المختصر** ،تحقيق : مصطفى ديب البغا، بيروت – دار ابن كثير، ط٣، ١٤٠٧-١٩٨٧ ، ١ /١٣١٩، كتاب الفتن ،باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن ٢٠/٦ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ذر أصدق الناس لهجة ، لكنه عندما طلب الإمارة قال له النبي عليه الصلاة والسلام : " يَـا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ ضَعِيفٌ وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ. "...الحديث[1] .

وهذا زيد بن ثابت ، يثير بآرائه وفهمه اهتمام النبي صلى الله عليه وسلم عندما قدم المدينـة فيجعله مسؤولاً عن الأمور العلمية ، يقول زَيْدٍ : " أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَتَعَلَّمَ لَهُ كَلِمَاتٍ مِنْ كِتَابِ يَهُودَ قَالَ إِنِّي وَاللَّهِ مَا آمَنُ يَهُودَ عَلَى كِتَابِي قَالَ فَمَا مَرَّ بِي نِصْفُ شَهْرٍ حَتَّى تَعَلَّمْتُهُ لَـهُ قَالَ فَلَمَّا تَعَلَّمْتُهُ كَانَ إِذَا كَتَبَ إِلَى يَهُودَ كَتَبْتُ إِلَيْهِمْ وَإِذَا كَتَبُوا إِلَيْهِ قَرَأْتُ لَهُ كِتَابَهُمْ " [2] .

لقد كان النبي صلى الله عليه وسلم وقتها يبني مجتمعاً قائماً على التخـصص، يـوزع فيـه المهام حسب الميول والاتجاهات .

ويمكن أن نلحظ هذه القضية من خلال ما يلي :

أولا: الحث على استقاء المعلومات من مصادرها :

لعل أول أدبيات احترام الاختصاص أن نرجع في كل فن إلى مظانه، وفي كل علم إلـى مصادره ، وفي كل خلاف أو تنازع إلى أهل الخبرة والإحاطـة بالموضـوع، وهـذا مـن الموضوعية التي تعبدنا الله بها .

وفي القرآن والسنة دلالات واضحة تبين أهمية هذا الأصل ، فعن سؤال أهل الاختصاص يقول الله تعالى :(وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلاَّ رِجَالاً نُوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ[3]) .

قال سفيان : يعني مؤمني أهل الكتاب ، وقيل المعنى : فاسألوا أهل الكتـاب ، وقـال ابـن عباس: أهل الذكر أهل القرآن . وقيل: أهل العلم[4] . ومن ذلك أيضا قوله تعالى (وَإِذَا جَـاءهُمْ

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب الامارة ، باب كراهة الإمارة بغير ضرورة ، ٦/٦ .

(٢) الترمذي ،أبو عيسى محمد بن عيسى (٢٧٩) ، **الجامع الكبير** ، تحقيق :بشار عواد معروف ، بيروت – دار الغرب الإسلامي، ط ، ٢ –١٤١٨ –١٩٩٨ ، ٤٣٩/٤ ، باب ما جاء في تعليم السريانية ،حديث رقم ٢٧١٥ ، قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

(٣) سورة النحل ،الآية ٤٣ .

(٤) القرطبي ، التفسير ، ١٠٨/١٠ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

أَمْرٌ مِّنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلاَ فَضْلُ اللّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاَتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلاَّ قَلِيلاً[1]) .

كذالك أمر المؤمنين بأن يرجعوا في كل شيء يتنازعون فيه من أمور الدين إلى الكتاب والسنة؛ لأنهما يمثلان المرجع المختص ، قال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً[2]) .

والقرآن أعطانا الحجة وأعطانا ما نستند إليه حينما لا نجد نصاً في كتاب الله ، والقرآن ذكر القواعد والأصول، وأعطانا حق الاجتهاد فيما يعن لنا من الفروع وما يستجد من قضايا عن طريق أهل الاختصاص. فالآية نفهمها على عمومها لأن الله شاء أن يوزع المواهب بين البشر؛ إذ العقل البشري أضيق من أن يسع كل المعلومات التي تتطلبها الحياة، وبذلك يصبح كل متفوق في مجال ما، هو من أهل الذكر في مجاله[3] .

وإذا ذهبنا إلى السنة نجد النبي صلى الله عليه وسلم يعنف على أولئك النفر الذين منعوا صاحبهم من التيمم – وكان أصابه شج في رأسه – فاغتسل فمات، وعندما أخبر النبي صلى الله عليه الصلاة والسلام قال :" قتلوه ، قتلهم الله، ألم يكن شفاء العي السؤال ؟[4] . وفي روايات أخرى ألا سألوا إذا لم يعلموا[5] ... ؟

فالنبي عليه الصلاة والسلام يحمل أولئك النفر المسؤولية عن قتل ذلك الرجل ، لأنهم ليسوا أهل خبرة واختصاص .

---

(١) سورة النساء ، الآية ٨٣ .

(٢) النساء ، ٥٩.

(٣) انظر، تفسير الشعراوي، ٦٨٢٠/١١ .

(٤) ابن ماجة ، أبو عبدالله محمد بن يزيد (٢٧٣) ،السنن، تحقيق : بشار عواد معروف ،بيروت – دار الجيل، ط ١ ، ١٤١٨-١٩٩٨ ، ٤٥٨/١ ، حديث رقم ٥٧٢ ،كتاب الطهارة ، باب في المجروح تصيبه الجنابة فيخاف على نفسه إذا اغتسل، قال الدكتور بشار عواد معروف : إسناده حسن .

(٥) أبو داوود، سليمان بن الأشعث(٢٧٥) ، السنن، بيروت – دار الكتاب العربي ،١٣٢/١ ،كتاب الطهارة، باب في المجروح يتيمم ،حديث رقم ٣٣٦ ، قال الشيخ الألباني : حسن إلا قوله :إنما كان يكفيه أن يتيمم ويعصب على جرحه ...فإنه ضعيف ،لأنه ليس له شاهد معتبر .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

إذاً من الموضوعية أن يفتي العالم في حدود علمه، ومن الموضوعية أيضاً ألا يدعي الإنسان علم ما لم يعلم .

"إن مشكلة ادعاء المعرفة من أكبر المشكلات التي يواجهها الناس؛ لذلك فإن المدعي مسؤول عن نتائج إدعائه؛ لأنه لا يتكلم عن علم وخبرة" [1] .

جاء في الحديث " أيما طبيب تطبب على قوم لا يعرف له تطبب قبل ذلك فأعنت فهو ضامن [2] " .

قال الخطابي رحمه الله : لا أعلم خلافاً بأن المعالج إذا أعنت، فتلف المريض، كان ضامناً ، والمتعاطي علما أو عملاً لا يعرفه، متعدٍ [3] .

وفي المقابل فإن من يحترم تخصصه ولا يتكلم إلا في ما يتقنه هو موضع ثقة وإعجاب وتقدير، وكلامه محل قبول وإذعان وتسليم .

ثانيا: التسليم والإذعان لأهل الاختصاص :

إن من الموضوعية بمكان أن يُعرف الفضل لأهله، وأن يُعترف بالتقدم لكل من تبحر في معرفة حقيقة من الحقائق، سواء أكانت شرعية أم كونية ، ومن المعلوم أنه لولا تقسيم العمل ، لما أمكن أن نرى التقدم العلمي الذي أنجزته البشرية اليوم على هذه الصورة ، فلا خيار لمن يريد التقدم في علم من العلوم سوى أن يخصص أكثر جهده ووقته له ، والمكافأة التي تنتظر ذلك المتخصص ،هي: تلقي أقواله واجتهاداته في تخصصه، بالكثير من الإصغاء والتقدير والقبول [4] .

قلت : هذه هي الثمرة الحقيقية من بناء الفرد المسلم في -القرآن والسنة – على قضية التخصص وتوزيع المواهب والقدرات؛ لذلك عندما أراد أبو بكر رضي الله عنه أن يجمع

---

(١) بكار ، فصول في التفكير الموضوعي ص٨٦ .

(٢) أبو داوود ، السنن ، ٣٢١/٤ ، باب فيمن تطبب ولا يعلم منه طب فأعنت ، قال الشيخ الألباني : حسن ،انظر ،٨٧/١٠ برقم : ٤٥٨٧ .

(٣) العظيم أبادي ، أبو الطيب محمد شمس الحق(١٣١٠)، **عون المعبود شرح سنن أبي داود** ، بيروت – دار الكتب العلمية ، ط٢ ، ١٤١٥ –١٩٩٤، ٢١٥/١٢ . وقوله : أعنت أي : أضر بالمريض .

(٤) بكار ،فصول في التفكير الموضوعي ، ص٨٤.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

القرآن جاء بزيد ولم يأتِ بخالد، وعندما أراد صلى الله عليه وسلم أن يؤسس لشيء اسمه (أمين سر) جاء بحذيفة ولم يأتِ بأبي بكر رضي الله عن الجميع.

إذاً فثمرة بناء الأمة على التخصص هي الإذعان لأهل التخصص، وإلا فلماذا نبني؟

إن أي مجتمع ناجح ومنجز يعني أن ذلك المجتمع قائم على التخصص، مسلماً كان أم كافراً ، والمجتمع المتخلف نجد الفرد فيه يتحدث في كل شيء، فقد يكون الإنسان ناجحاً في تخصص ما ، لكن هذا لا يعني أن يكون كذلك في كل المجالات .

"إن الإسلام حين يوجهنا إلى التسليم لأهل الاختصاص فيما يجمعون عليه ، إنما يغرس فينا مكرمة الإذعان للحقيقة، وهذه من الموضوعية التي تعبدنا الله بها"[1].

وبعد فهذه أهم أصول الموضوعية في القرآن والسنة ، والتي تربى عليها علماؤنا ، فكانت بمثابة أرضية خصبة، لتنطلق منها كل العلوم الإسلامية، وعلى رأسها (علم الحديث) كعلم منهجي من حيث البحث والتفكير، والضبط والتوثيق ، فبه حفظ الله لهذه الأمة دينها، الذي هو عصمة أمرها، وبه تولى الحفاظ على مقدراتها، المادية والحضارية. كل ذلك من خلال ما أبدعه المحدثون في هذا الجانب (توثيق الدراسات النقلية) تقعيداً وتطبيقاً ، وهذا ما سنتحدث عنه في الفصل القادم إن شاء الله .

(١) بكار ، فصول في التفكير الموضوعي، ص ٨٥ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الفصل الثاني:

الموضوعية في التقعيد عند المحدثين، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: اعتماد الأسانيد للتثبت من المنقول.

المبحث الثاني: الموضوعية في اعتماد الراوي.

المبحث الثالث: آليات متابعة الضبط.

المبحث الرابع: الموضوعية في اعتماد منهج نقد المتن.

© Arabic Digital Library Yarmouk University

تمهيد :

في هذا الفصل سأتحدث عن أهم القواعد التي سار عليها المحدثون في تعاملهم مع الناقل والمنقول ، وعلى رأس هذه القواعد اعتماد الأسانيد وسيلة موضوعية يتفق عليها العقـلاء ، وكقاعدة أساسية في توثيق النص.

كما سأبين فيه أهم الوسائل والقواعد التي قرروها في اعتماد الراوي وتوثيقه في الرواية، على أنهم وبعد توثيقه لم يتركوه، بل أوجدوا منهجاً لمتابعته، والتأكد من استمرار حفظه، وضبطه، وهذه المتابعة ليست مؤقتة وإنما تستمر إلى حين موت الراوي .

أما الجزء الأخير من هذا الفصل فقد خصصته للحديث عن منهج نقد المتن ، وبيان الأسـس الموضوعية التي بنى عليها المحدثون نقدهم له .

المبحث الأول : اعتماد الأسانيد للتثبت من المنقول .

سأتحدث عن الإسناد هنا كقيمة منهجية، وكأصل عقلي، صاغه العقل المـسلم لإثبـات المعرفة النقلية وتوثيقها ، إذ لم تجد الأمة وسيلة لنقل حديث رسول الله صلى الله عليه وسـلم أفضل من الأسانيد . وتطبيق هذه الوسيلة على المنقول، يحقق أفضل النتائج وأدقها،من حيث تمييز صحيحه من ضعيفه ، وقد رأيت أن أعالج هذه القضية من خلال المطالب التالية :

المطلب الأول : الإسناد وسيلة موضوعية يتفق عليها جميع العقلاء لإثبات النقل .

من المعلوم عند العقلاء، أن الإنسان يعتمد على ما ينقل إليه بنسبة كبيرة ؛ ولذلك فـإنهم ولضبط ما ينقل إليهم، اشترطوا فيمن ينقل شروطاً بصرف النظر أكتبوها أم لا، فإن الإنسان العاقل يعتمدها بداهة . فالصادق مثلاً محل رضى وقبول، وأقواله محل تقدير، والكذاب علـى العكس من ذلك تماماً .

إذاً فالعقل بداهة يعتمد الصدق وسيلة في تلقي المعارف، كما يعتمد الضبط والدقة في النقـل، ولن يتسنى له ذلك إلا إذا عرف أحوال المخبرين . وهذه مفاهيم عقلية يتفق عليهـا الجميـع، ولكن ومن أجل منزلة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، جاء المحـدثون وكتبـوا هـذه

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الشروط، واعتمدوا مقاييس خاصة بهم كمسلمين، يقيسون بها الصدق والعدالة والضبط عند نقلة الأخبار ، لذلك اعتمدوا ما سمي بالإسناد[1] .

لذلك أقول : لو اجتمع عقلاء الأمم جميعا، وأرادوا أن يبحثوا عن وسيلة يوثقون بها نقلا ما، لما استطاعوا أن يجدوا إلا طريقة نقل الرجال عن الرجال، أو نقل المقبولين عن المقبولين. فبات واضحاً أن الإسناد منهج عقلي سليم للتعامل مع الرواية ، وغير ذلك فإن الناس سيقعون في جهل أخبار السالفين . والعجيب في هذا الصدد أن الغرب يقف من هذه المسألة – الأسانيد- موقف العائل المستكبر، إذ ليس لهم أي جهود في هذا السبيل.!! ، **والسؤال المطروح** ،كيف تثبتون المنقولات إن رفضتم الأسانيد ؟ وما هو البديل ؟ ونحن إلى الآن نبقي باب التحدي مفتوحا أن اصنعوا لنا منهجية جديدة للتوثق من المنقول ولضبط النصوص، على أن وسائل البحث، وآليات التوثيق، وتقنيات الضبط، مهما تقدمت ،فإنها لن تخرج عما أبدعه علماء الحديث.

المطلب الثاني : الإسناد قاعدة أساسية في توثيق النص .

نستخلص مما سبق بيانه في المطلب الأول أن العقل (بداهة) يستعمل مبادئ علم الحديث للتوثق مما ينقل إليه من أخبار. لذلك فإن أول التطبيقات المنهجية التي تتفق عليها العقولُ فيما يتعلق بتحقيق نسبة القول إلى قائله؛ اعتبار الإسناد قاعدة أساسية في توثيق النص.

والقيمة العلمية التي يعطيها السند ،أنه يمثل شهادة مجموعة من الرواة ؛ لأن كل راو منهم، يشهد على سماع غيره ونقله، إلى أن ينتهي إلى قائله، وهذا ما يسمى عند المحدثين باتصال السند ، والذي يعد من أهم مقومات قبول الأخبار على اختلافها ،وفي حال فقدان حلقة من حلقات هذا السند فإنه يصير منقطعا ولا تلزمنا به حجة، على أن هذا المنقطع- وهو من قسم الضعيف- يكون عندهم مجالا للبحث والدراسة من خلال البحث عن روايات اخرى قد تشهد له بالقبول .

---

(١) للسلف أقوال كثيرة ، وأبحاث طويلة في الحث على الأسانيد وبيان أهميتها ، انظر ، مقدمة صحيح مسلم ،باب في أن الإسناد من الدين ، ١٢/١ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ومما يجدر التنبيه عليه أن هذه القضية عند المحدثين – أعني اشتراط الأسانيد – لم تكن مقصودة لذاتها، وإنما هي وسيلة لغاية عظيمة وهي : التثبت مما ينسب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ،من خلال إسناد كل راو الخبر إلى من سمعه منه .

وشرط الاتصال عند المحدثين ، شرط موضوعي للغاية ، إذ هو براءة للذمة مما قد يحويه الخبر صدقاً أو كذباً؛ لأن فيه إحالة على الغير؛ ومن هنا جاء قولهم : "من أسند فقد أحال"[1] . لذلك كان الإسناد محلا للاعتماد في التحقق من نسبة الأقوال إلى قائليها ؛ إذ به تصحح الأخبار، وبه نرد على المدّعين، والطاعنين، والوضّاعين، وهو المعيار الذي تتحاكم إليه الروايات الإخبارية قبولاً أو رداً .

ولأجل ما سبق، لم يقبل المحدثون الأخبار ما لم تكن مسوقة بأسانيدها؛ لأن الإسناد عندهم من الدين؛ أي مما يُحفظ به الدين، ولما كان مما يُحفظ به الدين كان الإسناد من الدين ، على قاعدة ما لا يتم الواجب إلا به، فهو واجب .

يقول عبد الله بن المبارك : الإسناد من الدين ، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء[2].

إن ما قدمه المسلمون ممثلاً باعتماد الأسانيد في توثيق النقل ،كان خاصاً بهم إذ لم يؤثر عن أمة من الأمم العناية برواة أخبارها وكتبها كما هو عند أمة الإسلام، يقول أبو حاتم الرازي :" لم يكن في أمة من الأمم منذ خلق الله آدم ، أمة يحفظون آثار الرسل إلا في هذه الأمة[3] ".

"إن قاعدة اعتماد الإسناد لتوثيق النقل تمثل منهجاً علمياً رصيناً يتمتع بالدقة والموضوعية، ووضوح الرؤية، وسلامة النتائج، وهو في حقيقته دليل على ما تمتع به عقل المسلم من نبوغ وإبداع، وقدرة على تحرير المنهج وصياغة الفكر " [4].

ومن الإنصاف أن أقول : إن للمحدثين على غيرهم ممن اقتفى أثرهم وسعى مسعاهم من المفسرين والنحويين والأدباء أيادي سابغة، وفضلا تحكي قصته الأجيال إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها .

---

(١) هذه قاعدة قديمة تداولتها كتب المصطلح . انظر ، السخاوي ،فتح المغيث ، ١٤٠/١ .

(٢) صحيح مسلم، باب في أن الإسناد من الدين، المقدمة، ١٢/١.

(٣) السخاوي ، فتح المغيث، ٣/٣ (أقسام العالي من السند والنازل).

(٤) العمري ،منهج النقد عند المحدثين، ص٢٤٩ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المبحث الثاني : الموضوعية في اعتماد الراوي :

الدارس لعلوم الحديث يدرك أن معرفة الراوي تعتمد على قواعد صارمة، لـيس للذاتيـة فيهـا مكان، وإنما هي مجموعة من القواعد الموضوعية العامة التي يجب أن يمر بها كل راو مهما كانـت علاقته بالناقد . وقد رأيت أن أتحدث عن هذه المسألة من خلال المطالب التالية :

المطلب الأول: قاعدة التوقف في الحكم على الراوي

يقول الحسن البصري : المؤمن وقاف حتى يتبين[1] .

هذه أول قاعدة من قواعد فحص الراوي عند جمهور علماء الحديث ، التوقف فيه ابتداء حتى تثبـت عدالته وضبطه ، وأعني بالتوقف هنا المبني على منهج علمي في البحث، لا توقفاً ذاتياً تابعاً للهـوى والانطباعات، فإن جمهور علماء الحديث يتوقفون عن إصدار الأحكام على الرواة إلى حين اختبـار أحوالهم ودراسة ما وردنا عنهم من معلومات من غير مقررات سابقة " وهذا مـا اصـطلح علـى تسميته مؤخراً بالشك المنهجي، وهو أحد معالم البناء الفكري عند المحدثين في مجـال البحـث عـن الحقائق المجردة والانطلاق من اللامعرفة ابتداءً"[2].

وتطبيقا على هذه القاعدة فإن المحدثين لم يكتفوا بالتدقيق الأولي، بل وضعوا لأنفـسهم قاعـدة أساسية في تقييم الناقلين، وهي تخالف ما اصطلح عليه في قاعدة الشهادة وتقييم الشهود[3] ، وإلى ذلك أشار الخطيب بقوله : " الطريق إلى معرفة العدل المعلوم عدالته مع إسلامه وحصول أمانته ونزاهته واستقامة طرائقه لا سبيل إليها إلا باختبار الأحوال، وتتبع الأفعال التي يحصل معها العلم من ناحيـة غلبة الظن بالعدالة"[4].

قلت : لا شك أن هذا التوقف في إثبات عدالة الرواة وبيان أهليتهم لنقل حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يدفع إلى الثقة بأصول الدين وفروعه، التي تلقيناها عن طريق الخبر ،

---

(١) ابن تيمية ، أحمد بن عبد الحليم (٧٢٨هـ) ، **مجموع الفتاوى** ، تحقيق: أنور الباز وعامر الجزار ،دار الوفاء ، ط٣، ١٤٢٦-٢٠٠٥ ، ٣٨٢/١٠.

(٢) العمري ، محمد علي قاسم، بحث **"التوقي والإحتياط في دراسات المحدثين"** ص٢، اربد للبحوث والدراسات، المجلد الثامن،العدد الأول ٢٠٠٥.

(٣) وهذا من الفروق الدقيقة التي ذكرها القرافي ، أحمد بن إدريس (٦٨٤هـ) ، في كتابه **الفروق** ، انظر ذلك ٥/١ وما بعدها ، دار إحياء الكتب العربية ، ط ١ ، ١٣٤٤ .

(٤) الخطيب البغدادي ، أحمد بن علي (٤٦٣)، **الكفاية في علم الرواية**، تحقيق : أبو عبدالله السورقي ، إبراهيم حمدي المدني، لناشر : المكتبة العلمية – المدينة المنورة ص٨١-٨٢.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

سئل الشافعي مرة : أراك تقبل شهادة من لا تقبل حديثه ؟ قال : فقلت : " لكبر أمر الحديث وموقعه من المسلمين.... " [1] .

على أنني أنبه على أن هذا التوقف والاحتياط في أمر اعتماد الراوي ، ليس من باب تتبع من ثبت إسلامه وكشف عورته ، بل هو حرص وخوف له ما يبرره ؛ لأن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم تشريع ، وهذا الحرص لم يكن سلبياً، وإنما كان من خلال ممارسة قواعد علمية ، يقول الأمام مسلم : " وإنما ألزموا أنفسهم الكشف عن معايب رواة الحديث وناقلي الأخبار، وأفتوا بذلك حين سئلوا؛ لما فيه من عظيم الخطر، إذ الأخبار في أمر الدين إنما تأتي بتحليل أو تحريم، أو أمر أو نهي ، أو ترغيب أو ترهيب[2] .

ويقول عبدا لرحمن المهدي : " خصلتان لا يستقيم فيهما حسن الظن ، الحكم والحديث[3].

ولا يخرج الراوي من دائرة التوقف، ويصير أهلاً للرواية والقبول ، إلا بإحدى الوسائل التي نعرف بها حاله، وقد تولت المطالب التالية الحديث عنها .

المطلب الثاني : اعتماد الراوي بالشهرة :

بعد قاعدة التوقف في الراوي قرر المحدثون مجموعة وسائل يتم من خلالها معرفة حال هذا الراوي ، والحكم عليه إما بالدخول إلى عالم الثقات ، أو المجروحين، وأول هذه الوسائل هي : شهرة الراوي .

وهي وسيلة موضوعية غير ذاتية لا تعتمد على مزاج الناقد أو شعوره. وبيان ذلك أن من علم من أخباره وأحواله المنقولة إلينا ،عظيم منزلته ، واستقامة أمره، وعلو كعبه وإمامته في الحديث، فمثل هذا لا نشغل أنفسنا في البحث عنه، على أن العصمة ليست لأحد إلا من عصم الله، وهؤلاء أمثال الأئمة الكبار، الجبال؛ مالك بن أنس والسفيانين وشعبة بن الحجاج..... ومن جرى مجراهم في نباهة الذكر واستقامة الأمر، والاشتهار بالصدق والبصيرة والفهم، فهؤلاء لا يسأل عن عدالتهم[4].

---

(١) الشافعي ، محمد بن إدريس (٢٠٤هـ) ، كتاب الرسالة ، تحقيق خالد السبع العلمي وزهير شفيق الكلبي، بيروت- دار الكتاب العربي ١٤٢٥ - ٢٠٠٤ ، ص٢٥٩ .

(٢) صحيح مسلم ،١٢/١ باب الكشف عن معايب رواة الحديث ونقلة الأخبار.

(٣) الخطيب ، الكفاية، ، ص٢٣٣.

(٤) السابق ، ص٨٧ ، باب في المحدث المشهور بالعدالة والثقة والأمانة لا يحتاج إلى تزكية المعدل.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

على أنني أؤكد على أن اكتساب الراوي لهذه الشهرة ، لم يكن مبنياً على انطباعات ، وإنما هي شهرة اكتسبها بالعلم والرواية المنضبطة، وهي شهرة مبنية على تراكم من الأداء الحسن وصلاح الحال والشهرة بحمل العلم ومجالسة العلماء . فمثل هذا الراوي لا نحتاج حينئذ إلى قول مفصل فيه ؛ لأن هذا اشتغال بتحصيل ما هو حاصل ، على أن هذا القسم في الرواة قليل.

ولا بأس أن نشير إلى عبارات المحدثين في تمييز هذا القسم من الرواة ، من ذلك قولهم: فلان كالجبل، وقولهم: مثلي يسألُ عن فلان ، أو مثل فلان يُسئل عنه[1] .

المطلب الثالث : اعتماد المعرفة المباشرة بصورة رئيسية .

هذه هي القاعدة الثالثة من قواعد اعتماد الراوي، وهي الوسيلة الثانية والتي من خلالها يجاز الراوي للدخول في عالم المقبولين . **وأقصد بالمعرفة المباشرة** أي المعرفة الشخصية بحال راو من الرواة من خلال الاطلاع على أخباره وأحواله، وسبر مروياته وحمله للعلم ، إن كان معاصراً له ،أو بالنقل عمن عاصره، فإن كان من أهل الصلاح والضبط زكاه الناقد وحكم بتوثيقه ،وإن كان غير ذلك، كمن عاصر كذاباً فإنه يحكم بكذبه بناءً على معرفته الشخصية[2] بواقع ذلك الراوي عدالة وضبطاً .

يقول الخطيب: " أجمع أهل العلم على أنه لا يقبل إلا خبر العدل، كما أنه لا تقبل إلا شهادة العدل ولما ثبت ذلك وجب متى لم تعرف عدالة المخبر والشاهد أن يسأل عنهما أو يستخبر عن أحوالهما أهل المعرفة بهما ؛ إذ لا سبيل إلى العلم بما هما عليه إلا بالرجوع إلى قول من كان بهما عارفا في تزكيتهما فدل على أنه لابد منه "[3] .

---

(١) كقول أحمد بن حنبل وقد سئل عن إسحاق بن راهويه فقال : مثل إسحاق يسئل عنه ، إسحاق عندنا إمام من أئمة المسلمين، انظر ذلك وغيره في كتاب الخطيب ، الكفاية ص٨٧.

(٢) من ذلك قول أبي علي النيسابوري مخاطبا ابن خزيمة : لو أخذت الإسناد عن ابن حميد ا- وهو محمد بن حميد الرازي – فإن أحمد بن حنبل قد أحسن الثناء عليه ! قال: إنه لم يعرفه، ولو عرفه كما عرفناه ما أثنى عليه أصلا. انظر، الذهبي ، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال** ، تحقيق : محمد البجاوي ، بيروت – دار المعرفة ، ٥٣٠/٢ .

(٣) الخطيب ، الكفاية، ٣٤/١ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ولسائل أن يسأل ، أليست المعرفة الشخصية معرفة ذاتية، مبنية على انطباعات الناقد الـذي زكاه؟ وبالتالي فهذا المقياس ذاتي لا موضوعي، والجواب لا ؛ لأن هناك فرقاً بين الانطبـاع والمعرفة، إذ الانطباع حالة وجدانية غير مبنية على تجربة عملية ، ومعرفة حقيقية .

فالناقد وبناءً على المعرفة الشخصية المباشرة يحكم بتوثيق فلان من الرواة على أن صـواب حكم الناقد أو خطأه يبينه واقع روايات ذلك الراوي.

ولتوضيح ذلك أقول: إن الناقد قد يروي عن ضعيف من الناس، أو يوثقه بناءً على ما ظهـر من حاله ، فهل يمرر مثل هذا الخطأ ؟ لا شك أن الناقد في مثل هذه الحالات يخضع لنظـام مراقبة عام في منظومة الجرح والتعديل، وإن أي خطأ يحصل من أحد أفراد هذه المنظومـة يكشفه جهاز المراقبة المكون من مجموعة من النقاد ، وأضرب على ذلك مثالاً : مالـك بـن أنس إمام من أئمة المسلمين وناقد جهبذ يعدل الرواة ويجرحهم، وأحكامه في الـرواة يعتمـد عليها النقاد ، يقول الشافعي: إذا ذُكر العلماء فمالك النجم ، وكان عبد الرحمن بن مهـدي لا يقدم على مالك أحداً [1] .

ولكن نجد مثل هذا الإمام يروي عن عبد الكريم بن أبي المخارق وهو ضعيف ، فهل اعتمـد العلماء هنا معرفة مالك المباشرة له ؟ الجواب لا ، وإنما وجدناهم اعتمدوا على معرفة نقـاد آخرين، من خلال استقراء روايات عبد الكريم ، ومن خلال ما غاب عن مالك.

وعندما راجع النقاد مالكاً في هذه المسألة أجابهم معتذراً : لم يكن من أهـل بلـدي فأعرفـه وغرني سمته، وكثرة بكائه ومكوثه في المسجد[2] .

المطلب الرابع : اعتماد الراوي من خلال استقراء رواياته :

الناظر في كتب الحديث يجد أن طريق عامة الأئمة في اعتماد أكثر الرواة يكون مـن خـلال استقراء روايات الراوي، واختبار حديثه ، وسبر طرقه ، ومقارنة رواياته ببعضها [3].

---

(١) الذهبي ، **تذكرة الحفاظ** ، تحقيق : المعلمي اليماني ، دار إحياء التراث العربي ، ٢٠٨/١ .

(٢) انظر ،الذهبي ، ميزان الاعتدال ، ٦٤٦/٢-٦٤٧ .

(٣) كقول ابن حبان في ترجمة ابن لهيعة: قد سبرت أخبار ابن لهيعة من رواية المتقدمين والمتأخرين عنه فرأيت التخليط في رواية المتأخرين عنه موجودا وما لا أصل له من رواية المتقدمين كثيرا، فرجعت إلى الاعتبار فرأيته كان دلس عن أقوام ضعفى، عن أقوام رآهم ابن لهيعة ثقات فالتزقت تلك الموضوعات به. انظر،ابن حبان ،أبو حاتم محمد بن حبان البستي(٣٥٤) **المجروحين**، تحقيق:محمود إبراهيم زايد، حلب – دار الوعي ، ط١ ،١٣٩٦-١٩٧٦، ١٢/٢ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

فالناقد ومن خلال استقراء حديث الراوي وجمع طرقه ، يميز صحيحه من سقيمه ، كما يفرق بين منكره ومعروفه وبين مجهوله وغريبه ، ويكشف ما وقع فيه التدليس والانقطاع ، وما حصل فيه الاختلاط .

يقول ابن الصلاح : " يعرف كون الراوي ضابطا بأن نعتبر روايته برويات الثقات المعروفين بالضبط والإتقان ، فإن وجدنا رواياته موافقة – ولو من حيث المعنى – لرواياتهم، أو موافقة لها في الأغلب والمخالفة نادرة، عرفنا حينئذ كونه ضابطا ثبتا ، وإن وجدناه كثير المخالفة لهم ، عرفنا اختلال ضبطه ولم نحتج بحديثه " [1].

وهذا الميزان الذي أشار إليه ابن الصلاح هو ميزان عامة النقاد– كما أسلفنا – وهو خير طريق يميزون به ضبط الراوي ، ولهم في ذالك ألفاظ ومصطلحات كقول ابن عدي: (ولم أر في حديثه شيئاً منكراً ، وكقوله: ولم أجد بعد استقصائي لحديثه شيئاً مما ينكر عليه ، وكقوله: وعامة ما يرويه غير محفوظ ...) [2] وغيرها من العبارات الدالة على أن الرجل ما كان ليقول مثل ذلك لولا جهد استقرائي ، وبحث مستوعب في حق الرواة الذين استقصى أحاديثهم، ليصل بعد ذلك إلى القول الفصل فيهم ، وحسبك بهذا منهجاً علمياً موضوعياً ، حيث تعزل فيه كل عوامل الذاتية ، إذ القول الفصل في حق أي راو هو ما أخبرت به رواياته، وما تمخض عنه البحث فيها .

المطلب الخامس : الصلاح ليس معياراً وحيداً للقبول:

---

(١) ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن (٦٤٣هـ) ، **علوم الحديث ، المعروف بمقدمة ابن الصلاح**، الناشر : مكتبة الفارابي ، ط١، ١٤٠٤- ١٩٨٤ ، ص،٦١

(٢) ابن عدي ، عبد الله بن عدي بن القطان (٣٦٥هـ) ، **الكامل في ضعفاء الرجال** ، تحقيق : سهيل زكار، بيروت –دار الفكر ، ط ٣ . ومن ذلك قوله في ترجمة إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى ، بعد أن نقل كلام مالك وابن معين وأحمد والشافعي فيه ، أما مالك وابن معين فاتهماه بالكذب وأما أحمد فاتهمه بالقدر وأما الشافعي فقد أحسن القول فيه ... قال ابن عدي : " وقد نظرت انا أيضا في حديثه الكثير فلم أجد فيه منكرا إلا عن شيوخ يحتملون ،وقد حدث عنه ابن جريج والثوري وعباد بن منصور ومندل وأبو أيوب ويحيى بن أيوب المصري وغيرهم من الكبار ،وذكر من حديثهم عنه ، إلى أن قال: وقد نظرت انا في أحاديثه وسبرتها وفتشت الكل منها، فليس فيها حديث منكر وانما يروي المنكر إذا كان العهدة من قبل الراوي عنه، أو من قبل من يروي إبراهيم عنه، وكأنه أتى من قبل شيخه لا من قبله، وهو في جملة من يكتب حديثه " . انظر ٢١٧/١ – ٢٢٥ ،وانظر ذالك في مواضع متفرقة من كتابه ١٧١/١ - ٣/ ٤١٢- ٢٧٦/١ -٢١٠/٤- ٢٦/٥ -٢٥١/١ - ٢٩١/١ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

حتى يكون الراوي أهلاً لرواية حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بد أن يكون عدلاً ضابطاً ، وهذا من المبادئ الأولى للعلم .

والعدالة ملكة تحمل صاحبها على ملازمة التقوى واجتناب الأدناس وخوارم المروءة على أنها في حدودها الدنيا لا بد فيها من حفظ الفرائض والواجبات وترك المحرمات[1]. والضبط هو: حفظ الراوي لحديثه، وإتقانه له منذ تحمله وحتى أدائه وهو نوعان : ضبط صدر وهو: أن يثبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء، وضبط كتاب: وهو صيانته لديه منذ سمع فيه إلى أن يؤدى منه[2].

ولا يجاز الراوي في الرواية إلا باجتماعهما ، إذ العدالة وحدها وصف قاصر لاستحقاق القبول كما أن الضبط وحده ليس معياراً للقبول . ولكن لما كانت نسبة الاغترار بمن عليه ملامح الصلاح أكثر من نسبة الاغترار بالضبط أفرد الصلاح بالذكر دون الضبط . وهذه القضية – الاغترار والانخداع بمن عليه سيماء الصلاح – كانت محل عناية واهتمام حيال اشتغال المحدثين بالرواية ، وكثيراً ما أوصلهم البحث إلى أن فلاناً من الناس ، ليس من أهل هذا الشأن (رواية الحديث).

يقول يعقوب بن سفيان: سمعت إنسانا يقول لأحمد بن يونس: عبد الله العمري ضعيف قال: إنما يضعفه رافضي مبغض لآبائه، ولو رأيت لحيته وخضابه وهيأته ، لعرفت أنه ثقة،وقد علق الخطيب على هذه الحكاية فقال : احتج أحمد بن يونس على أن عبد الله العمري ثقة بما ليس حجة؛ لأن حسن الهيأة مما يشترك فيه العدل والمجروح[3] .

وقد أصل ابن رجب قاعدة في هذا الخصوص قال فيها: الصالحون غير العلماء يغلب على حديثهم الوهم والغلط[4] . وقصة الإمام مالك مع عبد الكريم بن أبي المخارق – وقد سبق بيانها

---

(١) انظر ، فتح المغيث ، ٢٩٠/١ .

(٢) انظر، نزهة النظر ، ص٦٩.

(٣) الخطيب ، الكفاية ، ص٩٩، وسئل وكيع بن الجراح عن وهب بن إسماعيل فقال: ذلك رجل صالح وللحديث رجال ١٦٠/١ ، ويقول ابو نعيم : كان عندنا رجل يصلي كل يوم خمسمائة ركعة سقط حديثه في الغرائب ١٤٢/١ ، وقد عقد الخطيب في الكفاية بابا كاملا لهذا الخصوص فقال : (باب ترك الاحتجاج بمن لم يكن من أهل الضبط والدراية وان عرف بالصلاح والعبادة).

(٤) ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد الحنبلي(٧٩٥هـ) ، **شرح علل الترمذي** ٤٢٣/١ تحقيق: نور الدين عتر، مع مقدمة تحقيق همام سعيد .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

– من هذا القبيل،[1] وهو القائل : "لا يؤخذ العلم من أربعة ، وذكر منهم رجلاً له فضل وعبادة لا يَعرف ما يُحدِّث"[2] ، على أن العبارات التي أطلقها العلماء بحق هؤلاء، تقتصر على جانب الضبط ، كقول يحيى بن سعيد : " لم نر الصالحين في شيء أكذب منهم بالحديث[3] .مراده بذلك – كما ذكر العراقي– أي المنسوبين إلى الصلاح ، ولكن من غير علم يفرقون به بين ما يجوز لهم من الرواية وما لا يجوز، بدليل قوله – أي يحيى بن سعيد : ائتمن الرجل على مائة ألف ولا آتمنه على حديث[4] .

قلت : لما كان مثل هذا المقياس في اعتماد الرواة بعيداً عن المنهج العلمي الذي يقتضي البحث في أحوال هؤلاء النقلة ، والتعرف على صلاحيتهم للرواية ، استبعده المحدثون لما فيه من تحكيم الميول والانطباعات المبنية على ظاهر حال الشخص،وهذه ليست من أسس البحث الموضوعي .

المطلب السادس: الموضوعية في التعامل مع تعارض الجرح والتعديل

من الرواة من هم أعلام غاية في الرفعة اتفق الأئمة على توثيقهم والاحتجاج بهم ، ومنهم من كان غايةً في الضعف اتفق الأئمة على جرحهم وعدم الاحتجاج بهم – لكن بعضهم قد يصلح لغايات أخرى كالاعتبار – ومنهم من اختلف العلماء فيه، فذكر بعض النقاد فيه تعديلاً، وذكر آخرون فيه جرحاً ، فكيف التعامل مع أولئك في هذا التعارض ؟ لا نريد أن نخوض في تفصيلات هذه المسألة، وحسبي أن أعرج على رأي جمهور العلماء الذي نقله الخطيب في الكفاية[5]، والذي يقضي بتقديم الجرح المبين السبب على التعديل ، حتى وإن كان المعدلون أكثر؛ لأن الجارح اطلع على ما لم يطلع عليه المعدل وأخبر بشيء زائد عنه ، فصار عنده زيادة علم.

---

(١) انظر الميزان، ٦٤٦/٢ .

(٢) الكفاية ١٦٠/١ .

(٣) العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم (٨٠٦هـ) ، **شرح التبصرة والتذكرة**، ٩٥/١ ، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، وقول يحيى بن سعيد القطان : أخرجه مسلم في المقدمة ١٣/١.

(٤) الكفاية ١٥٨/١ .

(٥) ١٠٧/١ ،فصل (إذا عدل جماعة رجلا وجرحه أقل عددا من المعدلين).

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

قلت: الأسباب التي ذكرها الجمهور، والتي بموجبها قدموا الجرح المفسر على التعديل أسباب موضوعية لها وجاهتها ، وكأن الجارح يقول للمعدل: أنت صادق في تعديلك لهذا الـــراوي ، لكني اطلعت على شيء خفي عليك ، وعرفته ، مع التأكيد على أن الجمهـــور ، لـــم يقـــدموا الجرح بإطلاق، وإنما أصلوا ذلك ضمن قاعدة عقلية موضوعية مفادها أن (الجرح لا يقبل إلا مفسراً) لاستبعاد دخول الهوى والتأويل الذاتي والأحكام الناشئة لا عن دليل؛ لذلك فإنهم لا يقبلون قول النظير بالنظير، ولا القرين بالقرين، ولا العالم بالعالم لاعتبـــارات موضـــوعية ، سنتحدث عنها في الفصل الثالث إن شاء الله .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المبحث الثالث : آليات متابعة الضبط:

بعد ذلك الجهد المبذول في تقييم الراوي ودخوله في دائرة الاحتجاج، هناك جهد لاحق وهو جهد متابعة هؤلاء الثقات، وعدم الركون إلى الحكم الأول عليهم ، إذا إن دخول الراوي في عالم الثقات لا يعني أنه امتلك حكماً دائماً إلى أن يموت.

لذلك فإن من موضوعية علم الحديث النابع من المنهج الإسلامي في التعامل مع الأشخاص، أنه إذا زكى إنساناً وجعله أهلاً لتحمل أعباء الرواية ؛ فإنه يبقى متابعاً له في كافة أحواله، لأن الإنسان من حيث هو إنسان، تعتريه عواري الدهر، فقد يمرض، وقد تختل قدراته في فترة من الفترات، وقد تنزل به المصيبة من فقد عزيز أو احتراق بيت أو ضياع ممتلكات.... فيتغير حاله ،أو يفسد عقله تماماً، وبالتالي يتغير ضبطه نظراً لحدوث هذه العوارض ؛ فلأجل ذلك وغيره قرر علماء الحديث ونقاده أنه لابد من استمرار متابعة الرواة الذين حكموا عليهم أصلا بالقبول من خلال آليات ووسائل تمكنهم من معرفة ذلك .

وفلسفة المتابعة عندهم مبنية على أنه لا أحد يبقى على ما هو عليه من الرواة ، وأن احتمال التغيير وارد على على الجميع ، وكل واحد من الأمة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم قابل للخطأ، قابل للنسيان، قابل للأخذ عنه والرد عليه.

يقول الأمام مسلم " فليس من ناقل خبر و حامل أثر من السلف الماضين إلى زماننا – و إن كان من أحفظ الناس، و أشدهم توقيا و اتقانا لما يحفظ و ينقل – إلا الغلط و السهو ممكن في حفظه و نقله..." [1].

وللحديث عن وسائل المتابعة قسمت هذا المبحث إلى المطالب التالية:

المطلب الأول: تلقين الراوي لمعرفة استمرار ضبطه

مما لا شك فيه أن جهد العلماء في متابعة الرواة إنما يتعلق بالثقات منهم .والراوي لا يكون ثقة عندهم إلا إذا كان عدلاً ضابطا .

وتتبع عدالة الراوي لم يكن مقصودا لذاته ،إذ المقصود ثمرة هذه العدالة وهي صدق الراوي والتحقق من أهليته لرواية حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم .

---

(١) مسلم، التمييز ، تحقيق : محمد مصطفى الأعظمي، طبعة ١٩٧٤ الرياض، ص١٢٤ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ومن الأمور التي أولاها النقاد عناية كبيرة ؛ متابعة الراوي بالنظر إلى أمور تتعلق بضبطه وحفظه وتمام استيعابه، من خلال تلقينه وقلب الأسانيد عليه فضلاً عن تكرار سماعهم للحديث أكثر من مرة .

والتلقين : هو أن يعرض على الراوي الحديث الذي ليس من مروياته ويقال له : إنه من مروياتك ، فيقبله ولا يميزه[1] .

ومن وسائل التلقين : أن النقاد كثيراً ما يدخلون على الرواة فيختبرون حفظهم وذلك بقلب الأسانيد أو المتون أو كليهما ، ومن ذلك الفحص الذي أجراه يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل لشيخهما الفضل بن دكين عندما كانا راجعين من زيارتهما لعبد الرزاق ، فأخذ يحيى ورقة وكتب فيها ثلاثين حديثا من حديث أبي نعيم، وجعل على (رأس كل) عشرة أحاديث حديثا ليس من حديثه فقرأ عليه يحيى عشرة أحاديث وهو ساكت ثم الحادي عشر، فقال أبو نعيم: "ليس هذا من حديثي فاضرب عليه"، ثم قرأ العشرة الثانية ثم الثالثة، فعرف أبو نعيم أنه اختبار فأخرج رجله وضرب يحيى ، فقال له أحمد: "ألم أنهك؟ وأقل لك إنه ثبت؟" فقال له يحيى: هذه الرفسة أحب إلي من سفري[2].

قلت : والمتأمل في النص السابق يرى أن مثل هذه الاختبارات تزعج الرواة وتوقعهم في الخطأ؛ لذلك لم يستجزها بعض العلماء كيحيى بن سعيد القطان وغيره ، لما فيها من تغليط الرواة وحملهم على الخطأ يقول حماد بن زيد " إذا سرك أن تكذب أخاك فلقنه"[3].

وقد قلب شعبة أحاديث على أبان بن عياش فأنكر عليه ذلك حرمي بن عمارة وقال : "بئس ما صنع وهذا يحل "[4] على أن أهل الحديث يفعلون ذلك كثيراً لقصد اختبار حفظ المحدث هل يقبل التلقين أم لا[5] .

---

(١) عتر، نور الدين ، **منهج النقد في علوم الحديث** ،ص٨٦، دار الفكر دمشق الطبعة الثالثة ١٩٩٧م.

(٢) انظر الخطيب البغدادي، **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، تحقيق : محمود الطحان، الرياض، مكتبة المعارف، ط ١٤٠٣- ١٩٨٣، ص١٣٦/١، وابن حجر ،النكت على كتاب ابن الصلاح ، تحقيق ربيع المدخلي، الناشر : عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط ١، ١٩٨٤م ، ٨٦٧/٢ .

(٣) الخطيب ، الكفاية ١٤٩/١.

(٤) الخطيب ، الجامع لأخلاق الراوي ١٣٦/١ .

(٥) انظر شرح التبصرة والتذكرة ٩٩/١ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

قلت : علماء الحديث تجاوزوا هذه المحظورات للضرورة ، وهي الحفاظ على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم .

المطلب الثاني :اختبار أحوال الراوي :

عظمة الموضوعية في علم الحديث ليست في وضع النظريات والقواعد فقط ، وإنما الالتزام الصارم في تطبيقها ، فحتى نشعر بقوة القانون لا بد من تطبيقه مع أوثق الناس . ومن هنا امتازت متابعة النقاد للرواة بالصرامة في التطبيق بحيث لم يفلت من ذلك أحد، بل لن يشفع لأحدهم قولنا: إنه ثقة حتى لو كان إمام الأئمة؛ " وذلك لأن الثقة يختلف ضبطه باختلاف الأحوال والأماكن والشيوخ لخلل يحدث في كيفية التلقي للأحاديث أو لعدم توفر الوسائل التي تمكنه من ضبط ما سمعه من بعض شيوخه، أو لحدوث ضياع في بعض ما كتبه عن البعض حتى ولو كان من أثبت أصحابهم وألزمهم "[1] ، وهذا هو دور المتابعة ، وقد رأيت أن أبرزها من خلال الصور التالية :

أولاً التقييم باختلال قدرات الراوي ، ومنها :

١- الاختلاط :

قد تطرأ على الثقة أحوال وتغيرات ، كهرم إذا اقترن به تغير أو ذهاب بصر أو ضياع كتب ممن كان يعتمد عليها... فتختلف قدراته، فيخف ضبطه أو يزول، وهذا ما يعرف عند المحدثين بالاختلاط ." وحقيقته فساد العقل وعدم انتظام الأقوال والأفعال؛ إما بخرف أو ضرر أو مرض أو عرض"[2].

وليس الاختلاط كله على درجة واحدة ، فقد تقع المصيبة على شخص فيتغير قليلاً لكنه يبقى في الإطار العام ضابطاً مثل هشام بن عروة ، قال الذهبي : "نعم الرجل تغير قليلا ولم يبق حفظه كهو في حال الشبيبة، فنسي بعض محفوظه أو وهم،فكان ماذا؟! أهو معصوم من النسيان[3] !

---

(١) المليباري حمزة عبدالله، **الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها**، دار الكتب الأثرية، الطبعة الأولى ١٩٩٣، ص١٨ .

(٢) فتح المغيث ،٣٦٦/٣ .

(٣) ميزان الاعتدال ،٣١٠/٤ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وقد تقع المصيبة نفسها على شخص آخر فيتغير تغيراً شديداً لا تكاد تنضبط معه الرواية.وقد يكون الاختلاط متدرجاً بمعنى يبدأ خفيفاً ثم يتعاظم أمره إلى أن يستحكم بالراوي مثل: سعيد بن أبي عروبة (اختلط سنة ١٤٢واستحكم سنة ١٤٥) [١] على أن ضابط هذا أومعياره الدقيق -عند المحدثين- الزمن .

لذلك كان برنامج المتابعة لأمثال هؤلاء يقوم على منهجية واعية من حيث تحديد المدة الزمنية التي دخل فيها الاختلاط على الراوي، كقول أبي داوود في إسحاق بن راهويه : "تغير قبل أن يموت بخمسة أشهر، وسمعت منه في تلك الأيام فرَمَيْتُ به[٢].

وتحديد زمان الاختلاط يعرفونه بأمور منها : تكرار سماع الحديث من الراوي مرة بعد مرة ليطمئنوا على سلامة حفظه، وهل عساه بقي على ضبطه ، أم أنه تغير، وبالتالي يجب مراعاة روايته بعرضها على روايات الثقات المتقنين خاصة أثناء مدة الاختلاط ، فإن كان التخليط في رواياته شديداً كان مردود الرواية بما حدث به بعد اختلاطه، وأما ما حدث به قبل اختلاطه فمقبول على أن بعض المختلطين قد لا يتميز حديثهم عما كان قبل الاختلاط أم بعده فيعرف النقاد ذلك بقرائن منها تلاميذهم . فإن كان الراوي عن المختلط من كبار التلاميذ وسمع منه في وقت مبكر قبلوا حديثه مثل عطاء بن السائب ، يقول الخطيب :" وكان عطاء بن السائب قد اختلط في آخر عمره فاحتج أهل العلم برواية الأكابر عنه مثل سفيان الثوري وشعبة؛ لأن سماعهم منه كان في الصحة وتركوا الاحتجاج برواية من سمع منه أخيراً "[٣] .

٢- **الهرم والخرف** : من المحدثين الذين اختطلوا بسبب الهرم سعيد بن أبي عروبة ، أسند الخطيب إلى أبي عمر الحوضي قال : دخلت على سعيد بن أبى عروبة وأنا أريد أن

---

(١) ابن الكيال، أبو البركات محمد بن أحمد (٩٢٩هـ) ، **الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات**، تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي، الناشر : دار المأمون ــ بيروت، ط١- ١٩٨١، ١/١٩٠-١٩٤، وانظر منهج النقد ، د عتر ص١٣٥.

(٢) العلائي، خليل بن كيكلدي بن عبد الله (٧٦١هـ)، **المختلطين** ،٩/١، تحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب وعلي عبد الباسط مزيد، لناشر : مكتبة الخانجي بالقاهرة،ط١ ١٩٩٦، وقال في الكواكب النيرات ٨٩/١ : خمسة أشهر.

(٣) الخطيب ، الكفاية ١٣٧/١ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

اسمع منه فلما رآني قال: الأزد عريضة ذبحوا شاة مريضة أطعمـــوني فابيـــت، ضـــربوني فبكيت، فعلمت أنه مختلط فلم اسمع منه شيئاً[1].

ومن الشواهد اللطيفة التي يحسن إيرادها في موضوع متابعـــة المختلطـــين مـــا ذكـــره البرذعي في مسائله لأبي زرعة قال: قرة بن حبيب تغير؟ فقال : نعم كنا أنكرناه بآخره، غير أنه كان لا يحدث إلا من كتابه ولا يحدث حتى يحضر ابنه، ثم تبسم فقلت: لم تبسمت؟ قال : أتيته ذات يوم وأبو حاتم، فقرعنا عليه الباب، واستأذنا عليه ،فدنا من الباب ليفتح لنا ،فإذا ابنته قد لحقت وقالت :يا أبت إن هؤلاء أصحاب الحديث، ولا آمن أن يغلطوك أو يدخلوا عليك مـــا ليس من حديثك، فلا تخرج إليهم، حتى يجيء أخي -تعني علي بن قرة- فقال لها: أنا أحفـــظ فلا أمكنهم ذاك، فقالت : لست أدعك تخرج فإني لا آمنهم عليك. فما زال قرة يجتهد، عليها في الخروج، وهي تمنعه، وتحتج عليه في ترك الخروج إلى أن يجيء علي بن قرة ، حتى غلبت عليه، ولم تدعه. قال أبو زرعة : فانصرفنا وقعدنا حتى وافى ابنه علي. قال أبـــو زرعـــة : فجعلت أعجب من صرامتها وصيانتها أباها[2].

يقول الدكتور همام سعيد : " هذه القصة تسلط ضوءاً باهراً على قضية الاختلاط سواء من جانب النقاد الذين يكشفون على الرواة كما يكشف الطبيب على مرضاه أو من جانب أهل المختلط وذويه الذين لا يذرون صاحبهم دونما رقابة ومتابعة، وإنما هم خير عـــون للـــراوي على مهمته إما بمنع المختلط من الرواية أو صيانة كتبه وإلزامه التحديث منها مـــع الرعايـــة والإشراف"[3].

قلت: والمتأمل في قول ابنة قرة : يا أبت إن هؤلاء أصحاب الحديث .... ، يلحظ أن خـــوف هذه البنت على أبيها، إنما جاء من السلطة التي كان يمتلكها علماء الحديث بلا سلطة، أعنـــي: سلطة المجتمع الممثلة ببيئته وثقافته واهتمامه والتزامه ، هذه السلطة هي التي أفرزت ســـلطة علماء الحديث والتي جعلت لقول الناقد وقعاً وخوفاً وإلزاماً حتى عند أصحاب السلطة.

---

(١) الخطيب ، الكفاية ١/١٣٥ .

(٢) الرازي ، أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم (٢٦٤هـ) ، **الضعفاء وأجوبة أبي زرعة الرازي على سؤالات البرذعي**، تحقيق : سعدي الهاشمي، الناشر : الجامعه الاسلامية – المدينه المنورة، الطبعة : الأولى ، ١٤٠٢هـ – ١٩٨٢ م ٢/٥٧٥.

(٣) همام سعيد ، في مقدمة تحقيقه لشرح علل الترمذي ، ١/٣٣.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

فهذا المأمون الخليفة العباسي لم يتجرأ على القول بخلق القرآن إلا بعد موت يزيد بن هارون، وقد حدث بذلك جلساءه فقال: " لولا مكان يزيد بن هارون لأظهرت القرآن مخلوق ، فقال بعض جلسائه: يا أمير المؤمنين ، ومن يزيد حتى يكون يتّقى؟ فقال: ويحك، إني لا أتقيه؛ لأن له سلطانا أو سلطنة، ولكن أخاف إن أظهرته فيرد علي فيختلف الناس، وتكون فتنة، وأنا أكره الفتنة " [1].

نعم ما كان لعلم الجرح والتعديل أن ينجح لولا هذه السلطة التي تربع عليها علماء الحديث ، بعد توفيق الله لهم .

٣- **اختلال الحفظ** : ومن صور المتابعة التي أولاها النقاد عناية كبيرة فيما يتعلق باختلال القدرات أن بعض الرواة الثقات كان لهم كتب صحيحة متقنة يحدثون منها ، وكان في حفظهم شيء ، فإن حدث الراوي من كتابه أصاب وأجاد ، وإن حدث من حفظه غلط وخلط ولم يكن بنفس المستوى ، فأمثال هؤلاء نص العلماء على أنهم ثقات إن حدثوا من كتبهم وغير ثقات إن حدثوا من حفظهم ؛ لذلك قد نسمع للنقاد قولاً هنا أو هناك : هذا حديث ضعيف لأن فيه فلانا ، ولكنَ فلانا ثقة ؟ !! فيجيب النقاد: نعم ثقة، ولكن إذا حدث من كتابه ، لكنه في حديث كذا حدث من حفظه .

وهذا لعمري التزام صارم في التطبيق ومتابعة جد حثيثة، فهذا عبد الرزاق بن همام الصنعاني أحد الأئمة المشهورين ، وإليه كانت الرحلة في زمانه في الحديث حتى قيل: إنه لم يرحل إلى أحد بعد رسول الله ما رحل إلى عبد الرزاق[2] كان إذا حدث من كتابه أجاد وإذا حدث من حفظه خلط . يقول الإمام أحمد : " سمعت يحيى يقول ما كتبت عن عبد الرزاق حديثا قط إلا من كتابه لا والله ما كتبت عنه حديثا قط إلا من كتابه[3]. ومما أنكره عليه أحمد حديثه عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً : " الخيل معقود في نواصيها

---

(١) الخطيب البغدادي ، تاريخ مدينة السلام (بغداد) ، تحقيق وتعليق الدكتور : بشار عواد معروف ، بيروت – دار الغرب الإسلامي ، ط ١ ،١٤٢٢-٢٠٠١ ، ٤٩٩/١٦ .

(٢) شرح علل الترمذي ٧٥٢/٢ .

(٣) ابن حنبل ، أبو عبد الله أحمد بن حنبل (٢٤١هـ)، **العلل ومعرفة الرجال**، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، الناشر : المكتب الإسلامي ، دار الخاني – بيروت ، الرياض، ط١، ١٩٨٨، ١٥/٣ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الخير " قال أحمد :" لم يكن في أصل عبد الرزاق[1] " أي كان يحدث به من حفظه ولم يكن في كتبه أو أصول روايته.

وهذا داوود بن أبي هند القشيري ثقة من حفاظ البصريين. يقول ابن حبان : "وكان داود من خيار أهل البصرة من المتقنين في الروايات إلا أنه كان يهم إذا حدث من حفظه" [2]

قلت : ولا يُظن أن لمن حدث من حفظه مزيّة على من حدَّث من كتابه ، إذ إن كثيراً مما ورد عن الأئمة، مما يفهم منه ذلك غرضهم إليه شحذ الهمم والعزائم على الحفظ، كقول هشيم بن بشير : " من لم يحفظ الحديث فليس هو من أصحاب الحديث يجيء أحدهم بكتاب كأنه سجل مكاتب" [3] ، وربما جاء تفضيلهم للحفظ على الكتاب لئلا يزاد في أصل الكتاب مما ليس منه ...ولكن إذا كان الكتاب متقناً مقابلاً على الأصول يحدث منه صاحبه ، فأين الإشكال ؟ بل إننا نجد نصوصاً للأئمة، فيها الحث على التحديث من الكتاب ، يقول الخطيب : " الاحتياط للمحدث والأولى به أن يروي من كتابه ليسلم من الوهم والغلط ويكون جديرا بالبعد من الزلل" [4].

ويقول علي بن المديني : " قال لي سيدي أحمد بن حنبل: لا تحدثني إلا من كتاب " [5].

٤- **فقدان البصر :** لا شك في أن أحد نوعي الضبط هو ضبط الكتاب، فإذا كان الراوي أصالة ممن يعتمد على كتابه لخلل في حفظه ، فإذا أصيب بعارض كالعمى مثلاً فإنه يكون قد فقد آلة النظر والضبط التي تمكنه من التحديث ، فآل أمره إلى الضعف. ومن الثقات الذين كانوا يعتمدون على كتبهم أصالة، ولا يعول العلماء على حفظهم ، عبد الرزاق الصنعاني، الآنف الذكر ، كان قد أصيب بالعمى أخر حياته فصار غير مقبول الرواية.

---

(١) سؤالات البرذعي ،٧٤٨/٢ . والحديث صحيح ،أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب الخيل في نواصيها الخير،١٠٤٧/٣ ،برقم ٢٦٩٥ ، وأخرجه في باب الجهاد ماض مع البر والفاجر،١٠٤٨/٣ ، وأخرجه في كتاب المناقب ،باب سؤال المشركين أن يريهم النبي صلى الله عليه وسلم آية فاراهم ،١٣٣٢/٢ برقم٣٤٤٥ ، وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة ، باب الخيل في نواصيها الخير،٣١/٦ برقم ٤٩٥٥ ،وأخرجه كذلك في كتاب الزكاة ، باب إثم مانع الزكاة ، ٧٠/٣ برقم ٢٣٣٩ .

(٢) ابن حبان ، **الثقات** ، تحقيق : السيد شرف الدين أحمد ، الناشر : دار الفكر ، ط١، ١٩٧٥، ٢٧٨/٦.

(٣) الكفاية ٢٢٨/١ .

(٤) الخطيب البغدادي ، الجامع لأخلاق الراوي، ١٢/٢ .

(٥) السابق ، ١٢/٢ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ثانياً: التقييم باختلاف المكان :

من الأمور التي أسفرت عنها متابعة النقاد لأحوال الثقات ، أن يحكموا على حديثهم بالضعف في مكان دون مكان . ومع افتراضنا في الثقة أنه ضابط إلا أنه قد تطرأ عليه أحوال تحول دون ذلك، فقد لا يكون متأهباً لتحمل الحديث بصورة مقبولة ، أو لا تكون معه كتبه في بلد ما، فلا تستقيم منه الرواية، وقد يحدث بالأحاديث نفسها ببلد آخر ولكن بحضرة كتبه ، فيكون ضابطا. فمعمر بن راشد واحد من ثقات المحدثين ، بل إن علياً بن المديني اعتبره ممن دار عليهم الإسناد[1] .

يقول يعقوب بن شيبة :" سماع أهل البصرة من معمر حين قدم عليهم فيه اضطراب ؛ لأن كتبه لم تكن معه" ،ويقول الأمام أحمد :" حديث عبد الرزاق عن معمر أحب إليّ من حديث هؤلاء البصريين، كان يتعاهد كتبه وينظر- يعني باليمن- وكان يحدثهم بخطأ بالبصرة "[2].

وقد يحدث الثقة عن أهل مصر فيحفظ حديثهم، وقد يحدث عن غيرهم فلا يحفظ حديثهم ، فهذا إسماعيل بن عياش يحدث بأحاديث مستقيمة إذا جاءت عن الشاميين، ويحدث بأحاديث غير صحيحة إذا كانت عن الحجازيين والعراقيين[3] .

ثالثاً :التقييم باختلاف الشيوخ :

من براعة نقاد الحديث حيال بحثهم وتتبعهم لأحاديث الثقات،أنهم اختطوا منهجاً يعرفون به ضابط الصدر من ضابط السطر، كما أنهم عرفوا أحوال الثقات في الزمان والمكان والشيوخ. ومن هنا فإن كثيرا من الرواة ، كان لهم مزيد عناية، بأحاديث شيخ، أو شيوخ معينين، دون غيرهم، بحيث يتخصصون بها ويكونون من المبرزين عن ذلك الشيخ ؛ ولأجل ما سبق فقد أعطى المحدثون طول ملازمة الشيخ وممارسة حديثه أهمية كبيرة،" فرجحوا - من أجل ذلك- أسانيد كثيرة على أخرى، وأعانتهم معرفتهم بالصحبة والممارسة على تمييز كثير من الأوهام والعلل. واهتمام النقاد بهذا الأمر جعلهم يتابعون الرواة عن شيخ ما،

---

(١) انظر ، ابن رجب ، شرح علل الترمذي، ٣٤/١ .

(٢) ابن رجب ، شرح علل الترمذي،١ /٣١٧ .

(٣) انظر ، ابن رجب ، شرح علل الترمذي، ، ٣٨/١ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

فيقسمونهم فئات بين الأطول صحبة والأقصر، والأقل ممارسة والأكثر "[1]. فإذا كان الراوي عن الشيخ من أهل الحفظ والإتقان وطول الصحبة والملازمة، نصوا على أنه من أوثق الناس فيه، حتى وإن كان ضعيفاً عموماً. وهذا من قمة الموضوعية والإنصاف؛ لأن الثقة لا يكون ثقة دائماً، بل تعتريه أحوال – كما سبق- يكون فيها ضعيفاً. كما أن الضعيف ليس ضعيفاً دائما وإنما تعتريه أحوال يكون فيها ضابطاً، بل من أضبط الناس، فهذا سليمان التيمي أحد أعيان أئمة البصريين الثقات لكنه لا يقوم بحديث قتادة[2]، وهذا حماد بن سلمة أثبت الناس في ثابت البناني[3]، يقول يعقوب بن شيبة : " حماد بن سلمة ثقة ، في حديثه اضطراب شديد ، إلا عن شيوخ ، فإنه حسن الحديث عنهم ، متقن لحديثهم ، مقدم على غيره فيهم،منهم : ثابت البناني ، وعمار بن أبي عمار ، وغيرهما" [4].

رابعاً : التقييم بتغير مجال الاهتمام:

هناك أمور جعلت نقاد الحديث لا يأخذون الحديث عن بعض الرواة ، ليس لعدم ثقتهم؛ وإنما لأنهم ابتعدوا عن التخصص ، فقد يكون الراوي من أصحاب الحديث، ولكن تطرأ عليه ظروف يتشاغل بها عن حفظ الحديث وضبطه ومراجعته ومذاكرته، فعندها يبتعد عن تخصصه فيقل تفرغه لهذا الفن ،فلا يَصير لأقواله ذلك الاهتمام الذي كان ، وأقصد بذلك من تشاغل عن الحديث بأمور أخرى كالفقه أو القضاء .

والذي ينظر في كتب القوم يجد النقاد يضعفون كثيرا من أحاديث الثقات عندما يتولوا منصب القضاء ؛ لأن مثل هذه الوظيفة تحتاج إلى تفرغ واهتمام ، الأمر الذي يترتب عليه قلة عناية المحدث بحديثه من حيث مراجعته ومذاكرته وضبطه ، ونمثل على ذلك بشريك بن عبد الله النخعي قاضي الكوفة.

---

(١) مقدمة المحقق(همام سعيد) شرح علل الترمذي،٣٤/١ .

(٢)انظر ، ابن رجب ، شرح علل الترمذي ، ٣٤١/١ .

(٣) أقصد الضعيف الذي ينهض بالعوامل الأخرى ، فحماد هنا يقويه أنه مختص بثابت، على أن هذه العبارة – أوثق الناس في فلان – لا تعد عندهم توثيقا، وإنما تذكر في سياق المقارنة والنسبية .

(٤) شرح علل الترمذي ، ٣٣٦/١ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

قال يعقوب بن شيبة وغيره : كتبه صحاح ، وحفظه فيه اضطراب . وقد قيل : إن أصـــوله كان فيها

الخطأ ، فذكر محمد بن يحيى بن سعيد القطان عن أبيه قال : نظرت في أصول شريك فـــإذا الخطأ في أصوله.

وفرق آخرون بين ما حدث به في آخر عمره بعد ولايتـــه القـــضاء ، فـــضعفوه ، لاشـــتغاله بالقضاء عن حفظ الحديث ، وبين ما حدث به قبل ذلك فصححوه[1] .

قلت: على أن كلا التفسيرين يدلان على الدقة والموضوعية عند علماء الحديث؛ الدقـــة فـــي الإنصاف، والدقة في المتابعة والدقة في معرفته أصلاً.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(١) شرح علل الترمذي ، ٣٠٣/١ .

المبحث الرابع : الموضوعية في اعتماد منهج نقد المتن:

من موضوعية علم الحديث ،عدم اكتفائه بالنقد الخارجي للخبر، فلم يعتمد علماء الحديث فقط على ظاهر النقل أو ظاهر أحوال الرجال ، وإنما اعتمدوا النقد الداخلي أيضا؛ لأن من تطبيق مفهوم الموضوعية ، قضية اعتماد منهج نقد المتن ، بمعنى ملاحظة مضمون النص ، وأنه لا يخالف ما ثبت بدليل شرعي أو عقلي أو حسي . وهذا يدل على موضوعية علم الحديث ودقته وشمول معاييره .

وسأتحدث عن نقد المتن منهجا علميا مارسه علماؤنا ، والتزموا به ،من خلال مجموعة من القواعد الموضوعية التي تثبت عنايتهم به ، وإجلالهم لقدره، ولعل تعريف الحديث الصحيح عندهم خير شاهد على ذلك ، إذ اشترطوا في المتن أن لا يكون شاذاً ولا معللا ، فضلا عن أن الشروط الثلاثة الأولى - (العدالة والضبط والاتصال) - إنما وجدت لتوثيق المتن .

إن عملية نقد السند عند المحدثين لم تكن بمعزل عن المتن ؛ لأن العملية النقدية عندهم ذات طابع شمولي يستوعب فيها الناقد الحديث سنداً ومتناً، ولا يعطي فيه النتيجة إلا بعد دراسته بشكل متكامل . ولكن غير المتخصص في هذا الفن يرى أن تركيز العلماء على دراسة الأسانيد والبحث في أحوال الرجال دليل على تقصيرهم في نقد المتن ، ولا يصح هذا ، فقد يوصلهم البحث في الأسانيد أحيانا إلى عدم صحة المتن أصلاً ، فالمتن المروي بإسناد فيه كذاب أو وضّاع أو انقطاع.... لا نشغل أنفسنا في البحث فيه ؛ لأن حكاية سنده كافية عن التصريح بحال متنه ، يقول الشيخ عبد الرحمن المعلمي : "ومن أنعم النظر في أحاديثهم والطعن فيمن جاء بمنكر ، صار الغالب أن لا يوجد حديث منكر إلا وفي سنده مجروح ، أو خلل ؛ فلذلك صاروا إذا استنكروا الحديث نظروا في سنده ، فإذا كان فيه وهن ذكروه ، وكثيراً ما يستغنون بذلك عن التصريح بحال المتن". [1]

---

(١) المعلمي اليماني ، عبد الرحمن بن يحيى (١٣٨٦هـ) ، **الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة** ، القاهرة - المطبعة السلفية ، ط ١٣٧٨-١٩٥٨ ، ص ٢٦٤ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ومن يطالع كتب العلل ، والسؤالات ، وما يعل من الأحاديث في كتب التراجم ، يجد أن غالب ما ينكره العلماء من الأحاديث ، إنما هو من جهة المتن. بل إن ابن الجوزي وهو ممن يتكلم عن المتون غالباً- بعد كلامه في أسانيدها - كان يعمد إلى المتون التي يرى فيها ما ينكره ، لكنه قلما يصرح بذلك بل يكتفي غالباً بالطعن بالسند [1].

قلت : فبان واضحاً أن دراسة الإسناد إنما هي مرحلة من مراحل نقد المتن، إذ ليس من العلمية أن ندخل في تفاصيل الخبر مع عدم صلاحية المُخبر، بل حتى مع وجود الثقة بالناقل ، وأهليته لرواية الحديث، فإن احتمال خطئه وتغير ضبطه يظل وارداً. بمعنى قد يصح الإسناد برجال ثقات لكن حال المتن يوجب التوقف ، لمخالفته ظاهر القرآن، أو قاعدة شرعية، أو دليل من حس، أو عقل ؛ لذلك قرر العلماء قاعدة موضوعية حاصلها أن لا تلازم بين صحة الإسناد وصحة المتن.

المطلب الأول : عدم التلازم بين صحة الإسناد وصحة المتن:

ذكرت في بداية هذا المبحث أن العلماء نظروا إلى الحديث جملة واحدة من غير فصل بين الحكم على الحديث من حيث سنده ومن حيث متنه ، لكن هذا لا يلزم منه أن الإسناد إذا صح فالمتن صحيح ؛ "لأنه قد يصح أو يحسن الإسناد دون المتن لشذوذ أو علة" [2] . قال ابن الصلاح : " قد يقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولا يصح ، لكونه شاذاً أو معللاً " [3] وقد فصّل الصنعاني فقال : "اعلم أن من أساليب أهل الحديث ، أن يحكموا بالصحة والحسن والضعف على الإسناد، دون متن الحديث، فيقولون: إسناد صحيح دون حديث صحيح ونحو ذلك أي حسن أو ضعيف ؛ لأنه يصح الإسناد لثقة رجاله ولا يصح الحديث لشذوذ أو علة ، والحاصل أنه لا تلازم بين الإسناد والمتن، إذ قد يصح السند أو يحسن لاستجماع

---

(١) انظر المعلمي ، الأنوار الكاشفة ،ص ٢٦٤ .

(٢) النووي ، أبو زكريا يحيى بن شرف(٦٧٦) ، **التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير** ، شرح وتعليق صلاح محمد عويضة ، بيروت – دار الكتب العلمية ، ط ١، ١٤٠٧ – ١٩٨٧ ، ص ٢٠ .

(٣) ابن الصلاح ، أبو عمر عثمان بن عبد الرحمن ، **علوم الحديث** ، المعروف بمقدمة ابن الصلاح ،مكتبة الفارابي ، ط١٤٠٤ -١٩٨٤ . ص٢٠ . وهناك نصوص كثيرة لعدد من العلماء في أزمان مختلفة يؤكدون فيها صحة هذا الأصل واعتباره قاعدة حديثية مشى عليها العلماء قديما وحديثا ، انظر، الدميني ، مسفر عزم الله **مقاييس نقد متون السنة** ، ط ١ ، ١٩٨٤ الرياض، ص ٢٤٨-٢٤٩ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

شرائطهما، ولا يصح المتن لشذوذ أو علة، وقد لا يصح السند ويصح المتن من طريق أخرى"[1] .

قلت : علماء الحديث على مر القرون السابقة مارسوا نقد المتن والتزموا به نظرياً وتطبيقياً ... ، ولكن قد يكون هناك من قصر في التطبيق فهذه قضية أخرى ، وقد يكون هناك من أخطأ في التصحيح نظراً لظاهر حال الإسناد، وقد يكون هناك من تكلف الجمع بين الأحاديث صوناً للرواة الثقات من أن يتطرق إليهم الخلل . ولكن أنا أنظر إلى مدرسة الحديث بمجملها ، وأحكم على المدرسة بمجملها، لا من خلال ممارسات لبعض الأفراد ، وهذا هو الفرق بين موضوعية الأشخاص وموضوعية المدرسة ؛ لذلك أقول : إن المدرسة بمجموعها طبقت المنهج والتزمت به نظرياً وتطبيقياً بدليل تعريف الحديث الصحيح- وقد سبقت الإشارة إلى ذلك- . صحيح أننا بحاجة في العصور المتأخرة إلى أن نبرز منهج نقد المتن بشكل علمي أكثر، ولكن هذا لا يعني أن علماء الحديث لم يشتغلوا بهذه القضية. والناظر في القواعد التي ذكرها ابن القيم في كتابه[2] يلاحظ شدة عناية العلماء بهذه المسألة، وهي في حقيقتها قواعد مؤصلة على كلام من تقدمه من العلماء؛ كأبي حاتم الرازي والخطيب البغدادي وابن الجوزي وغيرهم . يقول أبو حاتم الرازي : " وتُقاس صحة الحديث بعدالة ناقليه ، وأن يكون

---

(١) الصنعاني محمد بن إسماعيل (١١٨٢هـ) ، **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار**، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد المكتبة السلفية – المدينة المنورة ، ٢٣٤/١ .

(٢) **نقد المنقول والمحك المميز بين المردود والمقبول** ، لشمس الدين محمد بن أبي بكر (٧٥١هـ) المعروف بابن قيم الجوزية ، ط ١ – ١٩٩٠، الناشر دار القادري – بيروت ، والكتاب مطبوع باسم المنار المنيف ... في بيروت بتحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة ، وهذه القواعد في الجملة هي : أن يكون الحديث مخالفاً للعقل أو الحس أو المشاهدة أو دلائل الكتاب القطعية أو السنة المتواترة أو يشتمل على مجازفات في الوعد والوعيد أو أن يكون ركيك الألفاظ سمج المعنى ، وأن لا يشبه كلام الأنبياء ومن هذه العلامات أيضاً أن يحصل شيء من شأنه أن تتوافر الدواعي على نقله ثم لا ينقله إلا واحد، فضلاً عن وجود قرائن في الحديث تدل على وضعه . وأنظر كذلك كتاب الشيخ ابن تيمية " الطرق التي يعلم بها صدق الخبر من كذبه " ، تحقيق الشيخ عبد الله بن محمد الغنيمان ، مكتبة لينة ، فقد شرح فيه مجموعة من القواعد التي يعلم بها بطلان الخبر، كما أنه سرد عدداً من الأحاديث وتكلم عن بطلانها من جهة السند ، ومن جهة المتن.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

كلاما يصلح أن يكون من كلام النبوة ، ويعلم سقمه وإنكاره بتفرد من لم تصح عدالته بروايته[1] ".

وقد بوَّب الخطيب في كتابه باباً في وجوب اطّراح المنكر والمستحيل من الأحاديث . وقال :" كل خبر واحد دل العقل أو نص الكتاب أو الثابت من الأخبار أو الإجماع أو الأدلة الثابتة المعلومة على صحته ووجد خبر آخر يعارضه، فإنه يجب اطّرَاح ذلك المعارض والعمل بالثابت الصحيح اللازم ؛لأن العمل بالمعلوم واجب على كل حال" [2].

وأختم هذه النصوص بكلمة الشيخ عبد الرحمن المعلمي وهو يبين دقة منهج المحدثين حيال نظرهم في الأحاديث سنداً ومتناً ، وقد أشار رحمه الله إلى أن من طرق كشف العلة عندهم ، نقد المتون ، وإعلال الأسانيد بها ، فكثيراً ما تكون نكارة المتن موجبة للتوقف فيه ، وداعية إلى دراسة السند مرة أخرى ، تطلباً لوجود علة ، وقد أفصح عن ذلك فقال : " إذا استنكر الأئمة المحققون المتن، وكان ظاهر السند الصحة ، فإنهم يتطلبون له علة ، فإذا لم يجدوا علة قادحة مطلقاً حيث وقعت ،أعلّوه بعلة ليست بقادحة مطلقاً، ولكنهم يرونها كافية للقدح في ذاك المنكر "[3] .

وإمعانا في هذه النصوص أسوق المثال التالي تطبيقا على هذه القاعدة – أعني عدم وجود تلازم بين صحة الإسناد وصحة المتن – أخرج مسلم في صحيحه عن أبي هريرة قال : أخذ رسول الله –صلى الله عليه وسلم– بيدى فقال "خلق الله عز وجل التربة يوم السبت ، وخلق فيها الجبال يوم الأحد ، وخلق الشجر يوم الاثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء ، وخلق النور يوم الأربعاء، وبث فيها الدواب يوم الخميس، وخلق آدم عليه السلام بعد العصر من يوم الجمعة فى آخر الخلق ، وفى آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر إلى الليل ".

---

(١) الرازي ،عبد الرحمن بن أبي حاتم (٣٢٧هـ) ، **الجرح والتعديل** ، بيروت – دار إحياء التراث العربي ، ط ١، ١٢٧١ –١٩٥٢ . ٣٥١/١ .

(٢) الكفاية، ص٤٢٩– ٤٣٤.

(٣) الشوكاني ، محمد بن علي(١٢٥٠) ،**الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة** ، مقدمة المحقق: عبد الرحمن المعلمي ، بيروت – دار الكتب العلمية ، ط١– ١٣٨٠–١٩٦٠ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

قلت :

هذا الحديث في صحيح مسلم[1]، وهو يعارض صريح القرآن ، فهل نقف أمامه مذعنين طائعين باحثين عن توفيق بينه وبين الآية ؟ أم نتطلب له علة؟

لقد أعل الإمام البخاري هذا الحديث بأنه من كلام كعب الأحبار[2]، و قال ابن القيم : وقع الغلط في رفعه وإنما هو من قول كعب الأحبار ، كذلك قال إمام أهل الحديث محمد بن إسماعيل البخاري في تاريخه الكبير، وقاله غيره من علماء المسلمين أيضا، وهو كما قالوا : لأن الله أخبر أنه خلق السماوات والأرض وما بينهما في ستة أيام وهذا الحديث يقتضي أن مدة التخليق سبعة أيام والله تعالى أعلم[3] .

قلت: فلا حرج إذن أن نقول : إن الحديث معلول ، ولا ينبغي أن تأخذنا هيبة الثقات ؛ لأن الثقة بشر، ممكن عليه الخطأ، كما لا ينبغي لنا أن نتكلف الجمع هروبا من مأزق توهيم الثقة.[4]

المطلب الثاني : العناية بسلامة المتن من المخالفة :

المنهج المعتمد في كشف الخلل والخطأ عند علماء الحديث يقوم على جمع الروايات وسبرها ومقارنتها ، يقول علي بن المديني :"الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه "[5] فمن خلال عرض روايات الحديث الواحد بعضها على بعض يتبين للناقد ما وقع في الروايات الأخرى من شذوذ أو نكارة أو إدراج أو قلب أو تصحيف ، كما يتبين له ما وقع في الحديث من زيادة بعض ألفاظ فيه، سواءً في السند أم في المتن، على أنني سأقصر الكلام هنا على المتن .

---

(١) ١٢٧/٨ ، **كتاب صفة القيامة والجنة والنار**، باب ابتداء الخلق وخلق ادم عليه السلام . حديث رقم٧٢٣١.

(٢) انظر البخاري ، **التاريخ الكبير** ، حيدر آباد الدكن – دائرة المعارف العثمانية ،ط ١ ، ١٣٦١ -١٩٤١ ،ج١ ،القسم ١ ،ص ٤١٣ ، ترجمة رقم ١٣١٧ .

(٣) نقد المنقول ، ص٧٨.

(٤)على أن بعض علماء الحديث قد حاول التوفيق والجمع بين الحديث والآية ؛ بأن الأيام السبعة المذكورة في هذا الحديث هي غير الأيام الستة المنصوص عليها في الكتاب والسنة . انظر، التبريزي ، أبو عبد الله محمد بن عبد الله (بعد ٧٣٧) ، **مشكاة المصابيح** ، ، تحقيق: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ،دمشق - المكتب الإسلامي – ، ط١ ١٣٨١ - ١٩٦١ ، حديث رقم (٥٧٣٤) ، ١٢١/٣.

(٥) الخطيب البغدادي ،الجامع لأخلاق الراوي ،٢١٢/٢ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ومما تجدر الإشارة إليه أن نقد المتن الذي نحن بصدده هنا ، يتعلق بالحديث المحكوم عليه ابتداءً بصحة السند ، أما نقد المتن لحديث فيه وضاع أو ضعيف أو كذاب فرده تحصيل حاصل، بل " إن ما ذكره العلماء من قواعد نقد المتن عند المحدثين ، من ركاكة اللفظ أو فساد المعنى أو معارضة صريح القرآن وغير ذلك لم تأت الأحاديث التي ذكروها أمثلة لذلك من طريق صحيح؛ فهي إذن تؤول إلى الإسناد"[1] .

علينا ونحن ندرس نقد المتن أن نسلط الأضواء على الأحاديث التي صحت أسانيدها برجال ثقات، لكن متونها موضع نقد ، لمخالفتها دليلاً شرعياً أو دليلاً حسياً أو دليلاً عقلياً.
علينا أن ندرس مثل هذه الأحاديث دراسة موضوعية بعيداً عن ردات الفعل وعن العواطف وعن تقديس الثقات ، إذ "الظن بوجود علة في المتن لا يعني الطعن في منازلهم ؛ لأن الثقة قد يهم ، فالبحث في الثبوت ، وليس في حجية المنقول ، والكلام في الخطأ والوهم وليس في الكذب ، بمعنى قد تقوم عوارض من أدلة أخرى تدفع إلى التثبت في دراسة السند ويقوم الاحتمال على وهم الثقة وخطئه خاصة إذا كان الدليل الآخر لا شك في ثبوته ودلالته، فعندها ينقدح في النفس أن هذا الحديث فيه علة ، ولو لم نستطع تحديدها"[2].
يقول ابن الجوزي :"واعلم أنه قد يجئ في كتابنا هذا من الأحاديث ما لا يشك في وضعه، غير أنه لا يتعين لنا الواضع من الرواة، وقد يتفق رجال الحديث كلهم ثقات والحديث موضوع أو مقلوب أو مدلس، وهذا أشكل الأمور"[3].
ولتوضيح ذلك أسوق المثال التالي :أخرج مسلم في فضائل أبي سفيان عن ابن عباس قال: كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان، ولا يقاعدونه ، فقال للنبي صلى الله عليه وسلم : يا نبي الله : ثلاث أعطنيهن قال: نعم، قال: عندي أحسن العرب وأجملها أم حبيبة بنت أبي

---

(١) **الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث** ، عبد المجيد محمود ، ص٢٨٠ .

(٢) العسعس ، إبراهيم أحمد ، **دراسة نقدية في علم مشكل الحديث** ، المكتب الإسلامي ، ط ١ ،١٤١٦ - ١٩٩٦ ، ص٨٤ ، بتصرف.

(٣) ابن الجوزي ، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (٥٩٧هـ)، **الموضوعات** ، ١٠٦/١ ، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان ، دار الفكر – ط ١٩٩٦ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

سفيان، أزوجكها قال: نعم. قال ومعاوية تجعله كاتبا بين يديك، قال : نعم. قال: وتأمرني حتى أقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين. قال : نعم" [1].

قال النووي : هذا الحديث من الأحاديث المشهورة بالإشكال ، ووجه الإشكال أن أبا سفيان إنما أسلم يوم فتح مكة، سنة ثمان من الهجرة، وهذا مشهور لا خلاف فيه. وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد تزوج أم حبيبة قبل ذلك بزمان طويل ، والجمهور على أنه تزوجها سنة ست للبعثة [2].

والذي عند ابن حزم أن هذا الحديث وهم من بعض الرواة؛ لأنه لا خلاف بين الناس أن النبي صلى الله عليه و سلم تزوج أم حبيبة قبل الفتح بدهر، وهي بأرض الحبشة وأبوها كافر [3].

وفي رواية عن ابن حزم أيضا أنه قال : موضوع والآفة فيه من عكرمة بن عمار[4] وقد أنكر ابن الصلاح هذا على ابن حزم، وبالغ في الشناعة عليه ، قال : وهذا القول مع جسارته، فإنه هجوم على تخطئة الأئمة الكبار وإطلاق اللسان فيهم، ولا نعلم أحدا من أئمة الحديث نسب عكرمة بن عمار إلى وضع الحديث ، وقد وثقه وكيع ويحيى بن معين وغيرهما [5].
وقد حاول ابن الصلاح بعد ذلك أن يتأول المسألة ، فقال : وما توهمه ابن حزم من منافاة هذا الحديث لتقدم زواجها ، غلط منه وغفلة ؛ لأنه يحتمل أنه سأله تجديد عقد النكاح تطييبا لقلبه ؛ لأنه كان ربما يرى عليها غضاضة من رياسته ونسبه ،أن تزوج بنته بغير رضاه ، أو أنه ظن أن إسلام الأب في مثل هذا يقتضي تجديد العقد، وقد عقب النووي على ذلك فقال : وليس في الحديث أن النبي صلى الله عليه و سلم جدد العقد ، ولا قال لأبي سفيان أنه يحتاج إلى تجديده [6].

---

(١) صحيح مسلم ١٧١/٧ ، كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل أبي سفيان بن صخر، حديث رقم (٦٥٦٥).

(٢) النووي ، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج** ،٦٣/١٦ ، دار احياء التراث العربي – بيروت ، ط٢ – ١٣٩٢ ، مع التصرف.

(٣) انظر، ابن حزم ، الإحكام في أصول الأحكام ، ١٩٩/٦ .

(٤) السابق ، نفس الصفحة .

(٥) النووي المنهاج ٦٣/١٦ .

(٦) السابق، نفسه.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وهناك تأويل أخر ذكره الإمام الصنعاني ، وحاصله أن الغلط في اسم المخطوب لها النبي صلى الله عليه وسلم ، وهي عزة أخت أم حبيبة ، وأن أم حبيبة نفسها هي التي خطبت النبي صلى الله عليه وسلم لها ، كما في الصحيحين فأخبرهما بتحريم الجمع بين الأختين[1].

قلت: ولا يخفى ما في هذه التأويلات من التكلف والتعسف ؛ " فإن الخاطب هنا أبو سفيان وقد أجابه الرسول صلى الله عليه وسلم بنعم ، وهذا يعتبر عندهم عقداً ، لاشتماله على الإيجاب والقبول ، ثم أين قال الرسول صلى الله عليه وسلم بتحريم الجمع بين الأختين في هذا الحديث ، وهو هنا يصرح بالقبول لذلك الزواج ؟" [2] .

إن اللجوء إلى الجمع والتوفيق دليل على أن في النفس شيئاً من الحديث ، وهو في حقيقته عملية من عمليات إنقاذ الحديث ، لكنه لا يكون مقبولاً إن كان مبنياً على الاحتمال والراي ، فالحديث هنا يناقض حقيقة تاريخية لا مجال فيها لقبول مثل هذه التأويلات، فلم يبقَ لنا إلا أن نقول : إن الحديث معلول ، وإن الثقة قد وهم فيه ، وهذا من الموضوعية التي تعبدنا الله بها

إن فكرة نقد المتن وكشف العلة بكافة صورها –عند المحدثين– مبنية على ملاحظة الاختلاف، يقول ابن حجر :" فمدار التعليل في الحقيقة على بيان الاختلاف"[3]

لقد اعتمد النقاد آليات لكشف المخالفة وسموها بأسماء على سبيل التفصيل لكنها في المحصلة النهائية تنبئك بوجود مخالفة وقعت في المتن :

فالشذوذ ما هو إلا مخالفة، كأن يروي الثقة شيئاً زائداً في المتن لم يذكره من هو أرجح منه[4] ، فيخالفهم . وللتعامل مع هذه الزيادة عندهم منهج، يقوم على جمع القرائن التي تحتف بذلك الحديث ودراسته دراسة مستقلة.

والاضطراب في حقيقته اختلاف ، قال ابن حجر :" الاضطراب هو الاختلاف الذي يؤثر قدحاً، وقد اشترط لثبوته ألا تختلف مخارج الحديث ، وألا تتباعد ألفاظه ، وألا يكون السياق في حكاية يظهر تعددها ، فالذي يتعين القول به حينئذ ، أن يجعلا حديثين مستقلين" [5] .

---

(١) الصنعاني ، توضيح الأفكار، ١٢٩/١ .

(٢) الدميني ، مقاييس نقد متون السنة ، ص٢٥٩ .

(٣) ابن حجر ، النكت على كتاب ابن الصلاح ، ١١٤/١، ٧١١/٢ .

(٤) انظر، السخاوي ، فتح المغيث ، ١٧/١ .

(٥) ابن حجر ، النكت على كتاب ابن الصلاح ، ١١٨/١ – ١١٩.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

والإدراج عبارة عن : زيادة في حديث النبي صلى الله عليه وسلم ، من كلام غيره، مع إيهام أنها من كلامه [1]، وهذا أيضاً اختلاف ؛ لأن الرواية المدرجة خالفت الروايات الأخرى التي لم تورد تلك اللفظة أو الألفاظ الزائدة عن أصل قول النبي صلى الله عليه وسلم.

والمنكر في كلام علمائنا المتقدمين يطلق على الخطأ في الرواية ، ويطلق على غير المعروف أو غير الثابت [2] وهذا في الجملة ، يوقف الناقد على مخالفة وقعت من الغير، كما هو معروف ثابت من الروايات الأخرى.

وكذا يقال في المقلوب والمصحف والمحرف وغيرها من المباحث ذات العلاقة بموضوع المتن، أعني أنها مبنية على وجود مخالفة . على أن ملاحظة هذه المخالفة عند نقد المتن لا تقتصر على روايات الحديث الواحد وإنما تشمل مخالفة الحديث لحديث أخر أو لآية قرآنية أو لدليل من حس أو عقل، وهذا ما يسميه المحدثون بعلم "مختلف الحديث" أو "علم مشكل الحديث" وهو علم مهم ومفيد ولا يتصدر له إلا "الأئمة الجامعون بين صناعتي الحديث والفقه ، الغواصون على المعاني الدقيقة" [3].

وتظهر أهمية هذا العلم في الرد على الشبهات التي أثارها أهل البدع والأهواء، الذين اتخذوا من التعارض الظاهري – غير الحقيقي – سبيلاً للدس والتزوير ورمي الرواة بالكذب ، كما أنه مستند هام يبين بجلاء أن نقد المتن بدأ مبكراً ، وهنا قضية يجب إبرازها : وهي أننا لا نريد ونحن في غمرة الدفاع عن منهج علماء الحديث أن نساير الركب ممن يحكمون العقل والذوق في نقد المتون ، بحجة أن العقل لا يقبلها .

إننا نراهم يتكلمون على غير هدى ، ولا علم ، ولا تأهيل علمي، أو تخصص ، وحجتهم في ذلك : علينا أن نواكب العصر الذي نحن فيه!! نعم نواكب العصر في فهم الأحاديث، ولكن ضمن الضوابط الشرعية والأصول المعتمدة التي ذكرها أهل العلم عندنا ، وليس المقاييس الذاتية التابعة للهوى والمزاج وتوظيف النصوص حسب الرغبات والنزوات . وحسبك بذلك في هذا العصر من يطلع علينا بمؤلف ينتقد فيه البخاري ومسلم ، ويحضرني هنا قول الأعشى:

---

(١) انظر ، السابق ، ٨١١/٢ .

(٢) انظر ، المليباري ، حمزة عبد الله ، علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد ، بيروت – دار ابن حزم ، ط ١ ، ١٤٢٣ –٢٠٠٣ ، ص١٤١ .

(٣) مقدمة ابن الصلاح ، ١٦٨/١.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

كناطح صخرة يوما ليوهنها فلم يضرْها وأوهَى قرنه الوَعِلُ[1]

إن من يتصدر لنقد المتن لا بد أن يكون جامعا بين الفقه والحديث ، وأن يكون على معرفة بأحوال الرواة من حيث: سماعاتهم ، شيوخهم ، رحلاتهم ، المكثرون والمقلون والملازمون، وغير الملازمين، فضلاً عن معرفة السلوك العلمي لذلك الراوي، وهل كان يعتمد في تحديثه على كتابه ،أم حفظه، وهل كان يقوم بالمعارضة والمراجعة .....

إن الذي يتأهب لنقد المتن إنسان تشرب الحكم الشرعي، وصار عنده رسوخ في الشريعة، وليس من قرأ كتاباً أو كتابين في علم المصطلح، واغتر بثقافته وسعة اطلاعه – إن كان من أولئك.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(١) الأعشى ، ميمون بن قيس بن جندل ، ديوان الأعشى ، بيروت – دار صادر ، ط ١٣٨٠ – ١٩٦٠ ، ص ٣٦ .

الفصل الثالث :

الموضوعية في تطبيقات المحدثين ، وفيه ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : الإنصاف في إصدار الأحكام على الرواة .

المبحث الثاني : التجرد عن الهوى في العلاقات الشخصية .

المبحث الثالث : السلامة من المحاباة والمداهنة .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

تمهيد :

قد تبدو عناوين هذا الفصل متشابهة أو متداخلة أو أنني أكرر نفسي ، ولكن كل مبحث من هذه المباحث بمضامينه وشواهده يختلف عن المبحث الآخر بأنه تخصيص من عام ، وإفراد لحالة من حالات الموضوعية ، بتطبيقات متنوعة ، لشواهد مختلفة ، وإن كان في المؤدى أو النتيجة يخدم موضوعا واحدا هو الموضوعية في التطبيق .

لقد كان من الطبيعي أن تنتج الموضوعية في التنظير موضوعية في التطبيق ؛ لأن الهدف الأساسي من الموضوعية في حيزها النظري ليس سرد الكلام وتقعيد القواعد ،وإنما هذا أمر له ثمرته ، وثمرته النزول إلى واقع الرواة والتعامل معهم ، فكانت الثمرة التلقائية الطبيعية لهذه الموضوعية – التي لم تكن مقصودة لذاتها – هي الموضوعية في التطبيق . على أنني أنبه إلى أنه ليس بالضرورة أن يكون هناك دائما تلازم بين النظرية والتطبيق – مع أن هذا التلازم هو الغالب الشائع – إذ الموضوعية في التنظير قد تكون في أرقى درجات الدقة ، ولكن الخلل أو الثغرات قد تكون في الجانب التطبيقي، والذي يضبط هذا الجانب هو المنهج العام ككل ، بمعنى قد تكون هناك بعض الممارسات من بعض الأفراد، بعيدة عن الموضوعية ، فمثل هذا لا يقدح في أصل المنهج؛ لأننا في النهاية نقيِّمُ النظام العام لمدرسة الحديث ، والنظام هو الذي يعدّل ؛ لذلك أقول :

إن الممارسات الشخصية ليست حجة على المنهج ؛ لأن أصحاب هذا المنهج – المدرسة بمجموعها – بشر ، وبحكم بشريتهم قد يحصل منهم الخطأ ،والتنافس، والتحامل مما يخرجهم عن جادة الصواب ، لكنهم محاطون بسياج عام يُحصِّن الأقوال وينقحها ؛ هذا السياج هو: النقاد (مجموعهم وليس أفرادهم) .

فإن قيل : أوليس الناقد بشراً يجري عليه ما يجري على عامة الرواة ، من الخطأ ، والتحامل، والتعصب بحيث تتحكم فيه أهواؤه الشخصية فيخالف الموضوعية ؟ فإن كان كذلك فما الذي يضبط هذه الأهواء ؟

أقول : الله تعالى أوجد عند الإنسان محركات ودوافع تذكره دائماً بالآخرة ؛ تذكره بالثواب ، تذكره بالعذاب ،تخوفه من عاقبة الظلم والتعصب، تحفزه على الإنصاف والعدل في حكمه .

وإذا خالف الناقد كل ما سبق لسبب من الأسباب فإن المنهج العام يُقومُهُ، فيتجاهل من أقواله ما أخطأ فيه ، وتبقى مكانته ، ولا ينقص مقداره .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

فعُلِمَ من منهجهم ودقة مسلكهم أن ليس للناقد هذه السلطة المطلقة التي تُخوّله أن يـتكلم فـي الرواة كما يشاء دونما ضوابط ، بل هو نفسه تحت الرقابة ،وهذا من عظمة الموضوعية فـي علم الحديث .

وللحديث عن هذه الموضوعية قسمت هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث :

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المبحث الأول :

الإنصاف في إصدار الأحكام على الرواة ، وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : ذكر الراوي بما له وما عليه.

المطلب الثاني : استعمال المحدثين للغة الكمية.

المطلب الثالث : تجاهل المحدثين بعض أقوال النقاد غير الموضوعية.

المطلب الرابع : إنصاف الخصوم (الرواية عن أهل البدع) .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المبحث الأول : الإنصاف في إصدار الأحكام :

إذا كان من الموضوعية أن نمارس الإنصاف ، فإن من الموضوعية أن نعرف حـدوده وضوابطه، بمعنى أنه عندما نقول: من الإنصاف أن نروي عن فلان ، فيرد علينا آخر بل من الإنصاف أن لا نروي عنه ، وعندما نقول : من الإنصاف أن أتكلم في فلان من الرواة فيرد الآخر بل إن هذا من عدم الإنصاف .... فكلٌ يدّعي الإنصاف ، وقد يأتي كل منهما بما يؤيد به كلامه . فهل هذا تحكم ؟ وهل بدعوى الإنصاف ، نروي عن كل واحد ؟ .

أقول :

من الإنصاف أن نحدد المجال الذي هو محل العلاقة مع الإنسان الذي أريـد أن أتعامـل معه، فأحكم عليه بعدها بالإنصاف أو عدمه . وفي مجال الرواية نظر العلماء إلـى الـصدق والضبط كضابطين أساسيين يقبلون بهما الرواية أو يرفضونها ، فالراوي الموصوف بالبدعة مثلاً مقبول الرواية إن كان صادقاً أو لم تؤثر بدعته على صدقه، فالمجال الذي أتعامل به مع هذا الراوي هو الرواية، والرواية عمادها الصدق، وهو أهل لذلك ، فهو مقبول .

ولكن هذا الراوي نفسه لو أراد أن يصاهر ذلك الناقد ، فعلى الأغلب أنه لن يكون مقبـولاً ، ولسان حال الناقد يقول : أنت تصلح للرواية ؛لأن بدعتك لم تُؤثّر على صـدقك ، لكنـك لا تصلح لخطبة ابنتي لأنك سوف تحملها بدعتك . إذاً أنا أنصفه من حيـث محـل الموضـوع (العلاقة) وهذا من دقة هذا العلم وعظمة موضوعيته ، وقد رأيت أن أقسم هذا المبحث إلـى المطالب التالية :

المطلب الأول : ذكر الراوي بما له وما عليه .

من طبيعة النفس البشرية أنها إذا أحبت فإنها تبالغ في إطرائها لمحبوبها حتى لا تكاد تجد لـه عيوباً ، بل إنها تلتمس كل المبررات والحجج في سبيل الاعتذار عنه ، وعلى العكس من ذلك، فمتى رغبت النفس عن إنسان فإنها تحاربه وتهاجمه وتحط من قدره وتجـرده مـن جميـع الفضائل ، بل إن محامده تصبح مذامّاً ، فكلا الموقفين ليس من الموضوعية في شيء .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

إن الموضوعية تعني التوسط ، بذكر ما للإنسان من محامد وذكر ما له من عيوب ، ثم الموازنة بينها " فمن كان فضله أكثر من نقصه وُهب نقصه لفضله "[1] ؛ أي من حيث الحكم النهائي عليه ، وإلا فإن ايجابياته وسلبياته تبقى في سجله الخاص .

والمطلع على منهج المحدثين يعلم أنهم ما كانوا ليغمطوا الراوي شيئاً من حقه ، يقول الصنعاني : " قد عرفنا من تتبع أحوالهم الإنصاف فيما يقولونه ألا تراهم يقولون ثقة إلا أنه كان يتشيع، كان حجة إلا أنه كان يرى القدر، كان ثقة إلا أنه كان مرجئا، كان مائلا عن الحق ولم يكذب في الحديث، كان يرى القدر وهو مستقيم الحديث. فهذا دليل أن القوم كانوا يذكرون في الشخص ما هو عليه واتصف به من خير وشر، ولا يتقوّلون عليه، إذ لو كانوا يتقوّلون لرَمَوْا من خالفهم في المذاهب بالكذب، ولما وثقوا شيعياً ولا قدرياً ولا مرجئاً "[2] .

وانطلاقاً من هذا المنهج ، فقد عاب علماء الحديث على من يذكر الراوي بما عليه ، ولا يذكره بما له ؛ لأن الذي يذكره بما له ناقد نظر إليه من زاوية ، والذي يذكره بما عليه، ناقد أخر نظر إليه من زاوية أخرى ، جاء في ترجمة أبان بن يزيد العطار " قال ابن عدى: هو حسن الحديث متماسك، يكتب حديثه، وعامتها مستقيمة، وأرجو أنه من أهل الصدق. فرد الذهبي: بل هو ثقة حجة، وقد وثقه ابن معين والنسائي وأحمد.ثم نجده يعاتب العلامة ابن الجوزي فيقول : وقد أورده العلامة أبو الفرج ابن الجوزى في الضعفاء، ولم يذكر فيه أقوال من وثقه. وهذا من عيوب كتابه يسرد الجرح، ويسكت عن التوثيق، ولولا أن ابن عدى وابن الجوزي ذكرا أبان بن يزيد لما أوردته أصلا. "[3]

هذه الجملة الأخيرة من قول الإمام الذهبي " ولولا أن ابن عدي ذكر فلان ...ما أوردته أصلاً ". ترددت في مواطن كثيرة من كتابه "الميزان " ؛ وذلك لأن أهم مقاصد الكتاب هو الدفاع عن بعض الرواة الذين ذُكروا في كتب الضعفاء ، فالذهبي لم يذكر أبان ولا من هو على شاكلته في كتابه الميزان إلا من أجل إنصافه .

قلت: وقد يكون -الراوي من المكثرين ، روى أحاديث كثيرة أخطأ في بعضها ، فهل من الإنصاف أن نذكره في حديث أخطأ فيه وننسى ما له من الروايات المتقنة ، فهذا روح بن

---

(١) مقتبس من قول لسعيد بين المسيب ، التابعي الجليل ،انظر ، الخطيب ، الكفاية ، ص٧٩ .

(٢) الصنعاني ، **ثمرات النظر في علم الأثر** ، ص ١٤٨-١٤٩ ، تحقيق رائد صبري أبو علفة ، الناشر : دار العاصمة للنشر والتوزيع – الرياض – السعودية ، ط١ ، ١٩٩٦ .

(٣) ميزان الاعتدال، ١٦/١ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

عبادة تكلم فيه عبد الرحمن بن مهدي بسبب وهمه في إسناد حديث، فغضب الذهبي ، وقال منصفاً : " هذا تعنت، وقلة إنصاف في حق حافظ قد روى ألوفا كثيرة من الحديث، فوهم في إسناد، فروح لو أخطأ في عدة أحاديث في سعة علمه، لاغتفر له ذلك أسوة نظرائه، ولسنا نقول: إن رتبة روح في الحفظ والاتقان كرتبة يحيى القطان، بل ما هو بدون عبد الرزاق، ولا أبي النضر." [1] لذلك نجد الذهبي في الميزان يذكر روحاً ، لا لضعفه ؛ وإنما دفاعاً عنه وإنصافاً.

المطلب الثاني : استعمال المحدثين للغة الكمية :

استخدام الكمية والرقمية والنسبية من أبرز علامات التقدم والتطور العلمي ؛ لأن لغة الكم لغة سهلة مفهومة ونسبة الاختلاف عليها قليلة ، يتعامل معها العقل بكل أريحية ،كما أنها أدق لغة في وصف الأشياء ،وأدق لغة في إظهار التتبع والعلمية بما فيها الموضوعية .

وعملنا في هذا الجزء من البحث محاولة ملاحظة أن أحكام المحدثين عن الرواة كانت أحكاماً كمية بوجه عام ، وإن لم يذكروا أرقاما ، على أنني أنبه إلى أن ضبط الأداء المعنوي عند الإنسان بلغة الأرقام لا يمكن ؛ لأننا لا نتعامل مع علوم طبيعية ولا مع حدود فاصلة كتلك التي في الرياضيات .

أنا أبرز مفهوما كان في أذهان النقاد ، وهو مفهوم الأكثرية والأغلبية والأقلية ، وملاحظة نسبة الخطأ إلى الصواب، على أن الحكم النهائي على الراوي بأنه ثقة أو صدوق مثلاً ، ليس لمجرد جمع رواياته وإحصائها ، وإنما هناك اعتبارات أخرى لها تعلق بالعدالة والضبط فضلاً عن الإحساس بالراوي نفسه وهذا كله مما لا ينضبط بكم . ويمكن إبراز مسألة اللغة الكمية في دراسات المحدثين من خلال المسائل التالية :

أولاً : فيما يتعلق بالحكم على الأحاديث ، فجمهور العلماء متفقون على أن الأحاديث التي اتفق عليها البخاري ومسلم في المرتبة الأولى من حيث الصحة ، ثم ما انفرد به البخاري ... فما معنى ذلك ؟

---

(١) الذهبي سير أعلام النبلاء ،أشرف على التحقيق : شعيب الأرنؤوط ، بيروت – مؤسسة الرسالة ، ط ٩، ١٤١٣-١٩٩٣، ٩/٤٠٦ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

قلت: يلزمني لبيان ذلك أن أذكر تقسيم الحازمي لطبقات تلاميذ الشيوخ ،حيث جعلها خمسا[1]:

الأولى : طبقة جمعت بين الحفظ والإتقان مع طول الملازمة للشيخ .

الثانية : مثل الأولى لكنها لم تلازم الشيخ إلا مدة يسيرة .

الثالثة : لازموا الشيخ، لكنهم لم يسلموا من النقد والجرح .

الرابعة : لم يلازموا الشيخ إلا قليلاً ، ولم يسلموا كذلك من النقد والجرح.

الخامسة : الضعفاء والمجاهيل والمتروكون .

قلت : شرط الأمام البخاري أن يروي عن أصحاب الطبقة الأولى استيعاباً ، وينتقي من أحاديث الطبقة الثانية لرواة ثقات " بوجود قرائن تؤكد ضبطهم للحديث، وإذا عدنا إلى كتاب البخاري نجد أنه قد التزم بذلك بشكل دقيق"[2] ، لأنه قد ثبت بالتتبع والبحث والاستقراء أن شرطه متحقق بنسبة ٩٧,٤٣ % .

فكأن علماء الحديث عندما جعلوا أحاديثه في المرتبة الأولى كان حاضراً في أذهانهم هذه النسبة وإن لم يذكروا رقماً ، فجاءت بعض الدراسات المعاصرة[3] لتقيس هذه النسبة ، وإذ بها تصل إلى ٩٧,٤٣ % فكأن النقاد يعطون أصحاب الطبقة الأولى نسبة (٩٥% - ١٠٠%) ويعطون أصحاب الطبقة الثانية نسبة من(٩٠% - ٩٥%) ،والبخاري لم يخرج لنسبة أقل من٩٠% [4] ، لذلك كانت أحاديثه أصح الأحاديث .

---

(١) الحازمي، أبو بكر محمد بن موسى(٥٨٤) ، **شروط الأئمة الخمسة**، دار الكتب العلمية، ط١- ١٤٢١ - ٢٠٠٠ ، ص٥٦ .

(٢) القضاة ، أمين محمد ، عامر حسن صبري، **دراسات في مناهج المحدثين** ، جامعة الإمارات العربية المتحدة – قسم الدراسات الإسلامية ،ص٣٥ .

(٣) انظر ، **قياس شرط البخاري في الطبقات** ، أمين القضاة ، شرف القضاة ، ص ١٣٥ ،بحث في مجلة دراسات والعلوم الإنسانية، المجلد ٢١، (أ) ، العدد الخامس لسنة ١٩٩٤ .

(٤) على أن النسبة الباقية وهي ٢,٥٧ % والتي يظهر فيها مخالفة البخاري لشرطه حيث يروي فيها لرجال متكلم فيهم ليسوا من أصحاب الطبقتين الأولى والثانية، وقد أجاب العلماء عن ذلك بأن إخراج البخاري لأحاديثهم هو بحد ذاته توثيق لهم ، انظر، ابن حجر ،فتح الباري(هدي الساري) ،بيروت دار المعرفة، ط ١٣٧٩-١٩٥٨ ،٣٨٤/١ فما بعدها ، وانظر البحث السابق (قياس شرط البخاري في الطبقات ص١٣٦ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ثانياً : إدراك حال الراوي بمقارنته بأحاديث الثقات : يقول ابن الصلاح : " يعرف كون الراوي ضابطا بأن نعتبر روايته بروايات الثقات المعروفين بالضبط والإتقان . فإن وجدنا رواياته موافقة – ولو من حيث المعنى – لرواياتهم أو موافقة لها في الأغلب والمخالفة نادرة عرفنا حينئذ كونه ضابطاً ثبتاً . وإن وجدناه كثير المخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه ولم نحتج بحديثه[1] .

وقال الذهبي " أكثرُ المتكلَّم فيهم ، ما ضعَّفهم الحُفَّاظُ إلا لمخالفتهم للأثبات." [2]

قلت : هذا المعيار الذي ذكره ابن الصلاح والذهبي هو في حقيقته معيار كمي ، حيث يحسب الكم الذي رواه الراوي من الأحاديث وبعد اختباره وسبره ومقارنته توضع له نسبة بقدر ما وافق أو خالف الثقات .

ثالثاً : إدراك حال الراوي بمقارنة خطئه من صوابه ، فهم مدركون رحمهم الله لقضية النسبة والتناسب ؛ لأنهم عندما شرطوا في الثقة الضبط علموا أن هذا الثقة قد يخطئ ، يقول الترمذي : " وإنما تفاضل أهل العلم بالحفظ والإتقان والتثبت عند السماع ، مع أنه لم يسلم من الخطأ والغلط كبير أحد من الأئمة مع حفظهم "[3].

ولكن إذا كان الغالب على الرجل الحفظ فهو حافظ وإن غلط ، أما إن كان الغالب عليه الغلط فهو متروك الرواية . سئل عبد الرحمن بن مهدي " أكتب عمن يغلط في عشرة؟. قال: نعم قيل له يغلط في عشرين، قال: نعم، قلت: فثلاثين، قال: نعم، قلت: فخمسين[4] قال: نعم وسئل: أكتب عمن يغلط في مائة ؟ قال : لا ، مائة كثير "[5]، على أن كثرة أخطاء الراوي وقلتها، وإعطاء النسبة والتقييم الكمي النهائي لها تتفاوت بقدر إكثار الراوي من الحديث وإقلاله .

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ، ص٦١ .

(٢) الذهبي، **الموقظة في علم مصطلح الحديث** ،تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة وابنه سلمان ، الناشر :مكتبة المطبوعات الإسلامية ، مصر– دار السلام، ، ط٦ ،١٤٢٨ – ٢٠٠٧م ، ص٥٢

(٣) ابن رجب ، شرح علل الترمذي ، ١٥١/١.

(٤) الخطيب ، الكفاية ، ص١٤٧ .

(٥) ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ،٣٣/٢ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

يقول يونس بن حبيب الأصبهاني : "قدم علينا أبو داود الطيالسي، وأملى علينا من حفظه مائة ألف حديث أخطأ في سبعين موضعاً، فلما رجع الى البصرة كتب الينا بأني اخطأت في سبعين موضعا فأصلحوها"[1].

يقول الذهبي : "فمن يروي مائة ألف حديث، ويندر المذكر في سعة ما روى، فإليه المنتهى في الإتقان." [2]

وجاء في روايات أخرى أن أبا داود أخطأ في تسعمائة أو ألف ، فذكر ذلك لأحمد فقال : يحتمل لأبي داود .[3]

قال ابن عدي : ليس بعجيب أن يحدث بأربعين ألف حديث من حفظه، ثم يخطئ في أحاديث[4].

قلت : بالحساب الرقمي فإن أبا داود ضابط متقن ، فنسبة إتقانه لحفظه كما في الرواية الأولى ٩٩,٣% ، وفي الرواية الثانية ٩٧,٥% ، وهذا كما قال الذهبي : إليه المنتهى في الإتقان .

رابعاً : تقسيم الرواة إلى مراتب وطبقات ووضعهم في زمر ، يطلق على كل زمرة أو مجموعة لفظ من الألفاظ ، كما فعل ابن حجر في كتابه تقريب التهذيب ، حيث قسم الرواة إلى اثنتي عشرة مرتبة[5] :

الأولى : الصحابة: وقد صرح بذلك لشرفهم.

الثانية : من أكد مدحه : إما : بأفعل : كأوثق الناس، أو بتكرير الصفة لفظاً: كثقة ثقة، أو معنى : كثقة حافظ .

الثالثة: من أفرد بصفة، كثقة، أو متقن، أو ثبْت، أو عدل.

الرابعة: من قصر عن درجة الثالثة قليلاً، وإليه الإشارة: بصدوق، أو لا بأس به، أو ليس به بأس.

---

(١) الخليلي ، أبو يعلى الخليل بن عبدا لله القزويني (٤٤٦هـ) ، **الإرشاد في معرفة علوم الحديث** ،تحقيق محمد سعيد إدريس ، الرياض- مكتبة الرشيد –، ط١ ، ١٤٠٩- ١٩٨٨، ١/ ٢٤٠ .

(٢) الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ٢٢٨/٩ .

(٣) الخطيب البغدادي ، تاريخ مدينة السلام ، ٣٤/١٠ .

(٤) ابن عدي ، الكامل في ضعفاء الرجال ،٢٨١/٣ .

(٥) ابن حجر ، **تقريب التهذيب** ، تحقيق حامد عبد الله المحلاوي ، القاهرة- دار الحديث ، ط ، ١٤٣٠ – ٢٠٠٩ ، ص١٤ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الخامسة: من قصر عن الرابعة قليلاً، وإليه الإشارة بصدوق سيء الحفظ، أو صدوق يهم، أو له أوهام، أو يخطئ، أو تغير بأخرة ويلتحق بذلك من رمي بنوع من البدعة، كالتشيع والقدر، والنصب، والإرجاء، والتجهم، مع بيان الداعية من غيره.

السادسة: من ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله، وإليه الإشارة بلفظ: مقبول، حيث يتابع، وإلا فلين الحديث.

السابعة : من روى عنه أكثر من واحد ولم يوثق، وإليه الإشارة بلفظ: مستور، أو مجهول الحال.

الثامنة: من لم يوجد فيه توثيق لمعتبر، ووجد فيه إطلاق الضعف، ولو لم يفسر، وإليه الإشارة بلفظ: ضعيف.

التاسعة: من لم يرو عنه غير واحد، ولم يوثق، وإليه الإشارة بلفظ: مجهول.

العاشرة: من لم يوثق البتة، وضعف مع ذلك بقادح، وإليه الإشارة: بمتروك، أو متروك الحديث، أو واهي الحديث، أو ساقط.

الحادية عشرة: من اتهم بالكذب.

الثانية عشرة: من أطلق عليه اسم الكذب، والوضع.

قلت :

وهذه الألفاظ أو التحديدات بحقيقتها تعبيرات رقمية وإن لم تذكر فيها الأرقام ، يقول الدكتور عبد الكريم بكار في وصف صنيع المحدثين فيما يتعلق بهذه المسألة :... " ومن هنا كانت محاولات المحدثين في هذا الصدد قفزة ذهنية ، وحضارية متفردة ، وذلك حين عمدوا إلى تحديد معاني الألفاظ الدالة على الجرح والتعديل وترتيبها ؛ لانعكاس ذلك على قيمة النص الذي يرويه العالم ، وقيمة الرأي الذي يبديه .وصحيح أن كل تحديد في هذا الباب سيظل قاصراً عن بلوغ النهاية ، ولكن ما فعلوه كان أقصى جهد ممكن في حول البشر" ![1]

المطلب الثالث: تجاهل المحدثين بعض أقوال النقاد غيرالموضوعية.

من النقاد من هو ضعيف كثير الخطأ، ومع ذلك فهو مسرف في الجرح وفي كلامه تعسف، تجاهله النقاد، فلم يعتمدوا أقواله في الرواة ، على أنهم يذكرونها على سبيل الحكاية من أجل ردها .

---

(١) بكار ، فصول في التفكير الموضوعي ، ص١٢٧ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ومن النقاد من هم أئمة أعلام ، ولكن لا نجد لهم أقوالاً كثيرة في كتب الجرح والتعديل، كانوا يغمزون الراوي بالغلطة والغلطتين ، فتجاهل النقاد أقوالهم لفقدها الموضوعية .

ومن العلماء من هم حفاظ جهابذه ، أهل ورع وإتقان ، يشكلون المرجع الأساس في معرفة أحوال الرواة ، ولكن الموضوعية تجعلنا نرفض أقوالهم أحياناً – على أن الصواب في كلامهم هو الغالب – .

فهذه مستويات ثلاثة : ناقد ضعيف غير مقبول ، وناقد قوي غير مقبول ، وهذا أرقى من سابقه ، ومستوى ثالث محل اعتماد وقبول ، إلا إذا صدر عنه ما يوجب التوقف ، وهذا أدق المستويات وأرقاها .

لعل هذا التمهيد يساعدني على القول : إ ن كل الإنصاف والموضوعية في الحكم على الرواة التي يترتب عليها حكم على الأحاديث مبنية على الموضوعية في فهم مناهج النقاد ، ومصطلحاتهم .

ولتفصيل هذه المسألة نمثل لكل قسم بمثال ، فعلى **المستوى الأول** نمثل بأبي الفتح الأزدي محمد بن الحسين بن يزيد الموصلي ، ضعفه أهل بلده وكانوا لا يعدونه شيئاً كما ضعفه البرقاني ، وقال الخطيب : كان حافظاً وفي حديثه مناكير[(١)] .

قال الذهبي : وعليه في كتابه في الضعفاء مؤاخذات[(٢)]، فإنه ضعف جماعة بلا دليل[(٣)].

بل قد يكون غيره وثقهم[(٤)] .

وقال في الميزان[(٥)] في ترجمة إبراهيم بن محمد بن يوسف رداً على قول الأزدي فيه: ساقط .

قال الذهبي : ولا يلتفت إلى قول الأزدي ، فإن في لسانه في الجرح رهقاً . وقال ابن حجر

---

(١) انظر، لسان الميزان ، ١٣٩/٥ .

(٢) انظر ، ميزان الاعتدال ، ٥٢٣/٣ .

(٣) كما في ترجمة أسامة بن حفص ، قال الذهبي : صدوق وضعفه الأزدي بلا دليل، انظر ميزان الاعتدال، ١٧٤/١.

(٤) كما في ترجمة السري بن يحيى بن إياس، قال عنه أحمد : ثقة ثقة،ووثقه كذلك أبو حاتم وابو زرعة وابن معين والنسائي،وشذ الأزدي وقال حديثه منكر ، انظر الميزان ، ١١٨/٢.وقد وقف ابن عبد البر على قوله هذا فغضب وكتب بإزائه : السري بن يحيى أوثق من مؤلف الكتاب – يعني الأزدي مائة مرة= = وانظر كذلك ترجمة اسماعيل بن رجاء الزبيدي في الميزان، ٢٢٧/١، فهذا وثقه ابن معين وغيره وحدث عنه شعبة وقال أبو الفتح الأزدي وحده : منكر الحديث .

(٥) ٦١/١.

© Arabic Digital Library Yarmouk University

في مقدمة الفتح[1] رداً على قول الأزدي في علي بن أبي هاشم : ضعيف ، قال : قدَّمتُ غير مرة أن الأزدي لا يعتبر تجريحه لضعفه هو ، وقد بين أبو حاتم السبب في توقف من توقف في الرواية عنه، قال أبو حاتم : إنما تركه الناس للوقف في القرآن ، قلت : وهذا لا يقتضي جرحاً .

قلت : الأزدي ضعيف ، لأن أهل بلده كانوا لا يعدونه شيئاً " وبلديو الرجل أعرف بالرجل " وهذا من الأصول المعتمدة في تضعيف الرواة – أعني أن يتكلم في الراوي أهل بلده فيوهنوه– فضلاً عن تضعيف البرقاني وما حكاه الخطيب ، ولما انضاف إلى ذلك تعسفه في الجرح ومخالفته للأئمة ، بل وأقدامه على تضعيف رجال ما سبقه إلى تضعيفهم أحد، فضلاً عن تجهيل قسم آخر، فكان بهذا ليس أهلاً للكلام في الرواة ، جرحاً أو تعديلاً على سبيل الانفراد، وإنما تحكى أقواله على سبيل الاستئناس أو لبيانها وردها ، أو لبيان ما وافق فيه الكبار وهذا منهج علمي معتمد ، على أن من الإنصاف أن نقول : قد يكون عند الرجل إضافات وإضاءات لا توجد عند غيره ، أو قد يتكلم في رواة ما ذكرهم غيره ، فيتابعه العلماء عليهم ، وهذا يدل على دقة علماء الحديث وموضوعيتهم ، حتى تكتمل الصورة عندهم ويكون ترجيحهم قوياً مبنياً على إدراك الشيء وضده .

وإذا انتقلنا إلى **المستوى الثاني** نجد كتب الجرح والتعديل لا تحتفظ لنا بكلام بعض الأئمة الحفاظ المعروفين في هذا الفن، كعفان بن مسلم وأبي نعيم – الفضل بن دكين – مع أن عفانا قال فيه يحيى بن معين : أصحاب الحديث خمسة : مالك وابن جريج والثوري وشعبة وعفان ، ويقول يحيى القطان : إذا وافقني عفان لا أبالي من خالفني ، وسئل أحمد مرة ؟ من تابع عفان على كذا وكذا ، فقال : وعفان يحتاج إلى متابع ، والكلام في تثبته وإتقانه يطول [2].

وأبو نعيم لا يقل عن سابقه ، وهو ممن يزاحم ابن عيينة ، كان حافظاً متقناً ، يأتي بحديث الثوري على لفظ واحد [3]. سئل أحمد عن عفان وأبي نعيم فقال : هما العقدة ويقول الثوري فيهما : ما رأيت أثبت من رجلين : أبي نعيم و عفان[4] .

---

(١) ١/٤٣٠.

(٢) انظر، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ٧/٢٠٧ .

(٣) ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ٨/٢٤٦.

(٤) السابق ، ٨/٢٤٥.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ومع هذا، فإن علياً ابن المديني لا يقبل كلامهما في الحكم على الرجال ، يقول علي: أبو نعيم وعفان صدوقان ، لا أقبل كلامهما في الرجال هؤلاء لا يدعون أحداً إلا وقعوا فيه . وذكر عنده عفان ذات يوم فقال : كيف أذكر رجلاً شك في حرف فيضرب على خمسة أسطر[1].

قلت : علي رحمه الله عندما قال ما قال في حق عفان وأبي نعيم كان مدركاً لشدة مسلكهما ، يدلك على ذلك قوله : كيف أذكر رجلاً شك في حرف فيضرب على خمسة أسطر، فكأنّ هذا المنهج منهما في نقد الرواة غير مرضي ؛ لأنهما يعاملان الراوي على مستوى عال جداً ، وهذا لا يصلح للجميع .

قلت: وعفان وأبو نعيم مع كبرهما في أعين النقاد ، وفي أعين من رفضوا اعتماد أقوالهم فهذا دليل على قمة الإنصاف والموضوعية من ناحيتين :

الأولى : عظمة هذا الإنسان وإمامته وعلو كعبه ومحله لم تدفع الناقد أن يأخذ عنه .

الثانية : من علامات الإنصاف أن يدرك الناقد أنه يتعامل مع بشر ، الخطأ منهم متوقع وهذا إنصاف للبشرية كلها .

لذلك تجاهلوا أقوال هؤلاء الأقوياء ؛ لأن كل إنسان بعد الرسول صلى الله عليه وسلم يؤخذ منه ويرد عليه ، فلا قداسة لأحد ولا عصبية لعالم أو إمام ، كائنا من كان ، إذ لسنا ملزمين بقول أي رجل ، ولا بالتأويل له ، ولا بالدفاع عن خطئه ، وهذه قضايا أساسية في منهج المحدثين ، وهي التي أوصلتنا إلى النزاهة والإنصاف والموضوعية .

أما المستوى الثالث ،فهؤلاء هم النسبة الكبرى من النقاد الذين تكلموا في الرواة جرحاً وتعديلاً ، وكانت أحكامهم وأقوالهم محل اعتماد وقبول ، على أن هذا المعتمد لم يسلم من رد هنا أو هناك ؛ نظراً لاختلاف مناهجهم ، لذلك رأينا الذهبي يقسم النقاد الذين تكلموا في الرواة إلى ثلاثة أقسام : متشددين، ومتساهلين ، ومعتدلين منصفون[2].

---

(١) السابق ،٢٠٧/٧.

(٢) انظر ، الذهبي ، الموقظة في علم مصطلح الحديث ، ص٨٣.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ولكن المطلع على كلام المعلمي في مقدمته للفوائد المجموعة[1] يجد أن له على هذا الكلام ملاحظات ، إذ ليس هناك متشدد ومتساهل بإطلاق ، وإنما القضية قضية منهج وقناعات ومبادئ يلتزم بها الناقد حيال اشتغاله في النقد وإصدار الأحكام على الرواة .

يقول المعلمي : ما اشتهر أن فلاناً من الأئمة مسهل وفلاناً مشدد ، ليس على إطلاقه فإن منهم من يسهل تارة ويشدد تارة أخرى ، بحسب أحوال مختلفة ، ومعرفة هذا وغيره من صفات الأئمة التي لها أثر في أحكامهم ، لا تحصل إلا باستقراء بالغ مع التدبر[2] .

لذلك أقول : إذا لمسنا من الناقد نوع تشدد وتغليظ في حق راو من الرواة ثبت توثيقه عند آخرين، فلسنا ملزمين بقوله ، وإدراكاً منهم لذلك تجاهلوا من أقوال النقاد ما كان على غير سنن العدل والإنصاف ، يقول الذهبي : " فإن لاح لك انحراف الجارح ووجدت توثيق المجروح من جهة أخرى ، فلا تحفل بالمنحرف "[3].

وتمثيلاً لما سبق أقول : كتاب ابن حبان الثقات يمثل مرجعاً من مراجعنا الأساسية في علم الجرح والتعديل ، وكثيراً ما نقرأ عبارة :" وذكره ابن حبان في الثقات" .

ومع ذلك فهذا المرجع الأساسي والمعتمد الأصلي لا نقبل أقواله أحياناً لمجانبتها الإنصاف ، فنتجاهلها ولا نعتد بها[4] ، وقس على ذلك غيره من المعتمدين .

ومن هذا الباب أيضاً مسألة إدراكهم لمصطلحات النقاد وعباراتهم وانعكاس ذلك على الرواة، فلقد كانوا مدركين أن الناقد إذا قال في فلان ليس به بأس فهو ثقة وأن عبارة (كذا

---

(١) مقدمة المحقق للفوائد المجموعة ، للشوكاني ،٩/١ .

(٢) السابق نفسه.

(٣) الذهبي ، الموقظة ، ص٨٨ .

(٤) انظر على سبيل المثال ترجمة محمد بن الفضل السدوسي ، شيخ البخاري ، حافظ صدوق مكثر ، يقول الدارقطني: تغير بأخرة ، وما ظهر له بعد اختلاطه حديث منكر ، وهو ثقة . وقال ابن حبان : اختلط في أخر عمره ، وتغير حتى كان لا يدري ما يحدث به ، فوقع في حديثه المناكير الكثيرة ، فيجب التنكب عن حديثه فيما رواة المتأخرون، فإذا لم يعلم هذا من هذا ، ترك الكل ، ولا يحتج بشيء منها وقد عقب الذهبي على ذلك فقال : فهذا قول حافظ العصر –يقصد الدارقطني– وأين هو من قول ابن حبان الخساف المتهور . وقال : ولم يقدر ابن حبان أن يسوق له حديثاً منكراً ، فأين ما زعم؟ انظر، ميزان الإعتدال ، ٨/٤ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وكذا) عند أحمد تعتبر تليينا للراوي الذي كتب عنه[1] ، وأن البخاري إذا قال (منكر الحديث) فإن الرواية لا تحل عنه كما ثبت عنه بالاستقراء وأن(سكتوا عنه) معناها تركوه وإن كان ظاهرها يدل على أنهم ما تعرضوا له بجرح ولا تعديل ، كما ثبت بالاستقراء أن مصطلح (فيه نظر) معناه أن الراوي متهم أو ليس بثقة وهو عنده أسوأ حالاً من الضعيف[2].

قلت : إن هذه المنهجية في معرفة قصد كل ناقد من مصطلحاته أعانتهم على الترجيح بين الأقوال المتعارضة ، وكل هذا حقق الموضوعية في عملهم رحمهم الله .

المطلب الخامس : إنصاف الخصوم (الرواية عن أهل البدع) .

قد يكون إنصاف الموافق لا يقتضي كبير جهد ؛ لأن من طبع النفس البشرية أن تنصف موافقها ، وتكون نزيهة معه ، في المبدأ والطبع والتوجه ، لكن الموضوعية في أرقى صورها، والإنصاف في أجلى حالاته أن ننصف من يخالفنا في الرأي والمذهب ، وقد يكون بيننا وبينه من الجدال والصراع والنقاش الكثير الكثير، ومع ذلك نكتم كل هذه المشاعر الإنسانية ، وننصفه في الحكم ، ونقبل روايته .

وهذه المسألة من المسائل التي أخذت حظاً وافراً في كتب الحديث ، إذ الذين جرحوا من الرواة بالتشيع أو الأرجاء أو النصب أو القدر كثيرون ، وبالتالي فلا بد من حكم وموقف حيالهم ، من حيث قبول رواياتهم أو ردها ، لذلك وجدنا للعلماء تفصيلات في حكم الرواية عنهم ، وقد لخص لنا الخطيب هذه الأقوال على النحو التالي :

الرأي الأول : الرد مطلقاً ، وهو مذهب الإمام مالك وطائفة من السلف ، وحجتهم أن هؤلاء – أعني أهل البدع والأهواء – كفار عند من ذهب إلى إكفار المتأولين ، وفساق عند من لم يحكم بكفر متأول ، وكلاهما غير مقبول الرواية[3] .

---

(١) انظر، اللكنوي ،أبو الحسنات ، محمد بن عبد الحي الهندي(١٣٠٤)، **الرفع والتكميل في الجرح والتعديل**، تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة ، حلب – مكتب المطبوعات الإسلامية ، ط٣-١٤٠٧ -١٩٨٧ ص٢٢٤.

(٢) انظر، الذهبي ، الموقظة ، ص٨٣ .

(٣) الخطيب ، الكفاية ، ص١٢٠.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الرأي الثاني : قبول خبر المبتدع ما لم يكن داعية إلى بدعته ، فأما الدعاة فلا يحتج بأخبارهم، وهو مذهب الإمام أحمد ويحيى بن معين وعبدالله بن المبارك وعبد الرحمن بن مهدي ، سئل أحمد أيكتب عن المرجيء والقدري ؟ قال : نعم ، يكتب عنه إذا لم يكن داعياً ، وسئل يحيى بن معين عن عمرو بن عبيد ، فقال : لا تكتب حديثه ، فقلت له : كان يكذب ؟ فقال : كان داعية إلى دينه ، فقلت : فلم وثّقتَ قتادة – يعني ابن دعامة السدوسي – وسعيد بن أبي عروبة وسلام بن مسكين ؟ فقال : كانوا يصدقون في حديثهم ولم يكونوا يدعون إلى بدعة[1] .

الرأي الثالث : قبول رواية أهل البدع بشرط أن لا يكونوا ممن يستحل الكذب والشهادة لمن وافقهم ، بما ليس عنده فيه شهادة ، وهذا ما ذهب إليه الشافعي والسفيانان ، يقول الشافعي:" تقبل شهادة أهل الأهواء ، إلا الخطابية من الرافضة ؛ لأنهم يرون الشهادة للزور لموافقيهم"[2].

وقفة مع هذه الآراء :

الرأي الأول : وهؤلاء لم يقبلوا حديث المبتدعة مطلقاً .

قلت : المسألة – والله أعلم – لا تخرج عن حد الاجتهاد فمن أصاب فله أجران ، ومن أخطا فله أجر واحد ، فنحن نعلم ما جرى بين الصحابة – من قتل وسب وغيره – وهم في ذلك متاولون ، والقتل من الأمور التي نهى الشرع عنها صراحة فلماذا لا نقبل ذلك في حق من وصف بالابتداع ، إذ التأويل بالبدع أوسع منه في المعاصي، ووجه المخالفة فيها للشرع أخفى ، يقول ابن تيمية: "الذنب لا يوجب كفر صاحبه ، والمتأول الذي يقصد متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم لا يكفر ولا يفسق إذ اجتهد فأخطأ" [3].

---

(١) الخطيب ، الكفاية ، ص١٢١.

(٢) السابق ، ص١٢٢.

(٣) انظر ، ابن تيمية ، **منهاج السنة النبوية** ، تحقيق: محمد رشاد سالم ، الناشر مؤسسة قرطبة – ط١ ، ١٦١/٥ ، وانظر مزيداً من ذلك في هذا الكتاب، فشيخ الإسلام ابن تيمية ، خير من جلا هذه المسألة ، أعني مسألة المبتدعة ، فكان رحمه الله من أشد الناس إنصافاً لهم .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وقال ابن حزم : "وذهبت طائفة إلى أنه لا يكفر ولا يفسق مسلم بقول قاله في اعتقاد أو فتيا وإن كل من اجتهد في شيء من ذلك فدان بما رأى أنه الحق فإنه ماجور على حال إن أصاب الحق فأجران وإن أخطأ فأجر واحد" [1].

ويقول الأستاذ جمال الدين القاسمي :" ولو كانت الفرق التي رميت بالابتداع تهجر لمذاهبها ، وتعادي لأجلها ، لما أخرج البخاري ومسلم وأمثالهما لأمثالهم . نعم إن هؤلاء المُبَدَّعين وأمثالهم لم يكونوا معصومين من الخطأ حتى يعدوهم الانتقاد ، ولكن لا يستطيع أحد أن يقول: إنهم تعمدوا الانحراف عن الحق ، ومكافحة الصواب عن سوء نية ، وفساد طوية ، وغاية ما يقال في الانتقاد في بعض آرائهم : أنهم اجتهدوا فيه فأخطئوا ، ولا عار على المجتهد إن أخطأ في قول أو رأي وإنما الملام على من ينحرف عن الجادة عامداً معتمداً." [2]

قلت : إن رد كلام من وصف بالابتداع مطلقاً يترتب عليه مفسدة وهي فوات شيء من السنة ، فلماذا نرده إن كان صادقاً ؟ ثم إن الذين وصفوا بالابتداع ليسوا عدداً يسيراً ، يقول أحمد : " نحن نحدث عن القدرية لو فتشت أهل البصرة وجدت ثلثهم قدرية" [3] ، وقس على ذلك الكوفة ثم الشام ... وهذا ما حدى بعلي بن المديني أن يقول : "لو تركت أهل البصرة لحال القدر ولو تركت أهل الكوفة لذلك الرأي يعنى التشيع خربت الكتب" [4]

قلت : مجرد وصف الراوي بالابتداع ،ليس دليلا قويا لرد روايته مطلقا، يقول ابن جرير الطبري: " لو كان كل من ادعى عليه مذهب من المذاهب الرديئة، ثبت عليه ما ادعى به، وسقطت عدالته، وبطلت شهادته بذلك، للزم ترك أكثر محدثي الأمصار؛ لأنه ما منهم إلا وقد نسبه قوم إلى ما يرغب به عنه " [5]

---

(١) ابن حزم ، أبو محمد ، علي بن أحمد الأندلسي(٤٥٦) ، **الفصل في الملل والأهواء والنحل** ،تحقيق: محمد إبراهيم نصر، عبد الرحمن عميره، بيروت – دار الجيل، ط، ١٤٠٥– ١٩٨٥، ٢٩١/٣.

(٢) ت (١٣٣٢هـ) **رسالة في الجرح والتعديل** ، بيروت– مؤسسة الرسالة ، ط – ١٩٨١، ص١٠-١١ .

(٣) الخطيب ، تاريخ مدينة السلام ، ١٠٥/١٤.

(٤) الخطيب ، الكفاية ، ص١٢٩.

(٥) ابن حجر ، فتح الباري ،٤٢٧/١ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الرأي الثاني : قبول خبر المبتدع ما لم يكن داعـية وهذا قول الجمهور ، وقد فسـر الخطيب اشتراطهم أن لا يكون داعية وذلك " خوفاً أن تحملهم الدعوة إلـى البـدع والترغيب فيهـا على وضع ما يحسنها[1].

قلت : من عرف بالصدق في الرواية ، والأمانة في الحديث ، فكيف يتصور منه وضـع مـا يؤيد بدعته ، بل إنه سيكون أشد الناس توقياً وتحفظاً على هذه المسألة، ثم إن اشتراطنا هـذا، إنما هو اتهام له ، وقد فرضنا فيه أنه عدل صادق، هذا[2] من ناحية .

ومن ناحية أخرى فإن الواقع التطبيقي يشهد أن علماء الحديث كانوا يخرجون عـن بعـض الرواة الدعاة إلى بدعهم، ولا أدل على ذلك من فعل البخاري ومسلم ، فهذا عباد بن يعقـوب الرواجني كان من غلاة الرفض ومن المشهورين بالدعوة إليه[3]، ومع ذلك فقد أخرج البخاري حديثه في الصحيح ، ووثقه غير البخاري من العلماء.

ومثل ذلك صنع مسلم رحمه الله ،فقد أخرج لعدد من الرواة المبتدعة الدعاة إلى بدعهم ، سئل الحافظ أبو عبد الله ،محمد بن يعقوب الأخرم عن الفضل بن محمد الشعراني فقال: "صدوق في الرواية إلا أنه كان من الغالين في التشيع، قيل له: فقد حدثت عنه في الصحيح، فقال: لأن كتاب أستاذي ملآن من حديث الشيعة، يعنى مسلم بن الحجاج "[4]

وهذا عبد الحميد الحماني وكان من دعاة الإرجاء ، أخرج له البخاري ومسلم وغيرهما[5]،

وهذا عبدالله بن أبي نجيح ، قال ابن المديني :" أما الحديث فهو فيه ثقة ، وأما الرأي فكـان قدرياً معتزلياً وقد أخرج له الجماعة" [6].

---

(١) الخطيب ، الكفاية ، ص١٢٨.

(٢) أنبه هنا على أن مسألة الضبط مسألة مفروغ منها ، فنحن نتعامل مع إنسان مبتدع ، والبحث القائم هل بدعته تؤثر على صدقه أم لا.

(٣) ميزان الاعتدال ، ٢٧٩/٢ ، وانظر، الذهبي ، **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** ،قدم له وعلق عليه: محمد عوامة ،جدة – دار القبلة للثقافة الإسلامية ، ط ١ ، ١٤١٣ – ١٩٩٢ ، ٥٣٢/١.

(٤) الكفاية ،ص١٣١ .

(٥) انظر تهذيب التهذيب ، ١٠٩/٦ .

(٦) انظر ، تهذيب التهذيب ، ٤٣/٦.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وفي الصحيحين من هذا الضرب غير ما ذكرت ، بل إن ابن حجر فهم أن هذه قاعدة للبخاري في صحيحه ، فقال عقب إيراده ترجمة عمران بن حطان – وهو من الدعاة إلى رأي الخوارج، بل هو رئيسهم– : " وإنما أخرج له البخاري على قاعدته في تخريج أحاديث المبتدع إذا كان صادق اللهجة متدينا[1]"

الرأي الثالث : قبول خبر المتبدع بشرط ألا يكون ممن يستحل الكذب ، وهذا ما ذهب إليه الشافعي والسفيانان ، والقاعدة والضابط عند هؤلاء الصدق في الرواية فضلاً عن الحفظ والإتقان ، والذي يجيل النظر في نصوص الأئمة يجد أنهم اعتمدوا الصدق في الرواية ضابطاً من ضوابط االقبول حيال روايتهم عمن وصفوا بالبدعة ، وهم بذلك قد أنصفوهم يقول الشافعي:" تقبل شهادة أهل الأهواء ، إلا الخطابية من الرافضة ؛ لأنهم يرون الشهادة للزور لموافقيهم"[2].

وهذا الضابط هو ما اعتمد عليه الأئمة في تخريجهم لأحاديث من وصفوا بالابتداع ، ولسان حالهم يقول: لنا صدقه وعليه بدعته، ، يقول الحاكم في كتابه المدخل إلى معرفة كتاب الإكليل: والقسم الخامس من الصحيح المختلف فيه : روايات المبتدعة وأصحاب الأهواء ، فإن رواياتهم عند أكثر أهل الحديث مقبولة ، إذا كانوا فيها صادقين[3] . "وكان من أعظم من صدع بالرواية عنهم الإمامان البخاري ومسلم ، فكانا بعملهما هذا قدوة الإنصاف وأسوة الحق الذي يجب الجري عليه ، ما رأيك في قوم يرون مرتكب الكبيرة كافراً أو مخلداً في النار ، أليس هذا في نهاية التعظيم في الدين وغاية الابتعاد عن المعاصي، والإشعار بامتلاء القلب من خشية الله بما يمنع عن الكذب والافتراء ، انظر كيف يتحمل مثل البخاري عن أعلام الشيعة والمعتزلة والمرجئة والخوارج ، ويجعل حديثهم حجة ، ومرويهم حجة ، ويفخر بمثل أسمائهم في أسانيده ، ويخلد لهم أجمل الذكر، في أشرف مصنف ، فهل بعد هذا يجوز غمز من روى لهم الشيخان من الأعلام المبدعين ، لا جرم أن البخاري ومسلماً لم يخرجا لأحد منهم إلا إجلالاً لفضلهم وإنصافاً لقدرهم .[4]

---

(١) فتح الباري ،١٠/٢٩٠ .

(٢) الكفاية ، ص ١٢٢.

(٣) الحاكم ،أبي عبد الله محمد بن عبد الله (٤٠٥) ،شرح وتحقيق : أحمد بن فارس السلوم ، بيروت – دار ابن حزم ، ط ١ ، ١٤٢٣ –٢٠٠٣ ، ص١١٨ .

(٤) القاسمي ، رسالة في الجرح والتعديل ، ص ٢٠-٢٢

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

قلت :

ولا يغرنك الكلام الذي يروى في سياق الصراع والرد والتعنيف ، فقد يتكلمون في الراوي الموصوف بالبدعة ويشددون عليه في كذا وكذا ، لكن في النهاية إذا ثبت لديهم صدقه كان مقبول الرواية . يقول ابن دقيق العيد : والذي تقرر عندنا : أنه لا تُعتبر المذاهب في الرواية . إذ لا نُكفِّرُ أحداً من أهل القبلة ، إلأبإنكار متواتر من الشريعة . فإذا اعتقدنا ذلك وانضم إليه التقوى والورع والضبط والخوف من الله تعالى ، فقد حصل معتمد الرواية. (١)

هذا هو الإنصاف في هذه المسألة ، وهذه هي عين الموضوعية ، وقد وجدنا الحافظ ابن حجر يؤكد ذلك ، فيقول :" والتحقيقُ أنه لا يُرَدُّ كلُّ مُكفِّرٍ ببدعةٍ ؛ لأن كلَّ طائفةٍ تدعي أن مخالفيها مبتدعةٌ، وقد تُبالغ فتكفِّر مخالفها، فلو أُخِذَ ذلك على الإطلاق لاستلزم تكفير جميع الطوائف. فالمعتمد أن الذي تُرَدُّ روايته مَن أنكر أمراً متواتراً من الشرع معلوماً من الدين بالضرورة، وكذا مَن اعتقدَ عكسَهُ، فأما من لم يكن بهذه الصفة وانضم إلى ذلك ضَبْطُهُ لِما يرويه، مع ورعه وتقواه، فلا مانع من قبوله" (٢).

وتأكيدا على ما سبق أقول :قبول رواية المبتدع الصادق مشهور في كلام أئمة النقد وتطبيقاتهم، والعبرة عندهم بالصدق والحفظ ،وليس البدعة غالبا .

يقول الحافظ الذهبي : قد لطخ بالقدر جماعة، وحديثهم في الصحيحين ، أو أحدهما، لأنهم موصوفون بالصدق والإتقان (٣).

---

(١) ابن دقيق العيد ، محمد بن علي بن وهب(٧٠٢) ، **الاقتراح في بيان الاصطلاح** ، لبنان –دار الكتب العلمية ،ط ١٤٠٦ – ١٩٨٦ ، ص٥٨ .

(٢) ابن حجر ، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر ، ١/١٢٧

(٤) الذهبي ،سير أعلام النبلاء ،٧/ ٢١ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المبحث الثاني : التجرد عن الهوى في العلاقات الشخصية.

التجرد معناه : التعري[1] ، والمراد هنا أن يتعرى الإنسان عن كل خصال الظلم والحسد والعصبية ، حيال تعامله مع الأفكار والمواقف والأشخاص .

وهذا التجرد مهما عظم فإنه سيبقى نسبياً ؛ لأنه ما من إنسان إلا و له أهواء وبحكم إنسانيته فإنه يخطئ ، ويعتريه القصور ، وتذهب به النفس إلى ما يناقض سنن العدل والإنصاف .

وكلمة الهوى كلمة متسعة يدخل فيها كل ما تحبه النفس وتشتهيه ، حتى إنها تخالف الأدلة الواضحة بتأويلات لا يقبلها العقل أحياناً رغبة في الوصول إلى ما تريد .

والهوى بهذا الوصف ، إنما هو مرض يصيب النفس لضعف المناعة فيها ، وحتى يبدأ بالتخلص من هذا الداء عليه أن يتحصن بالورع والتقوى ؛ لأنهما يمنعان الإنسان من التعصب والهوى ، كما أنهما يزيدان في البصيرة .

ولذلك كان الورع والتقوى والبعد عن الهوى من أعظم الأمور التي أكد عليها النقاد في حق من يتكلم في رواة الحديث ، يقول الذهبي :" والكلام في الرواة يحتاج إلى ورع تام وبراءة من الهوى والميل ... "[2] .

وتأسيساً على ما سبق ، فلا ينبغي للمواقف الشخصية المسبقة أن يكون لها أثر في الحكم على الراوي ؛ لأن ذلك اتباع للهوى ، وقد حذرنا ربنا في أكثر من آية[3] من اتباع الهوى ، وقد ذكر ابن دقيق العيد أن اتباع الهوى سبب من أسباب عدم إنصاف الرجال ، بل هو شر الآفات خاصة في حق من يتكلم في الرجال[4] . وقد رأيت أن أتحدث في هذه القضية من خلال المطالب التالية :

المطلب الأول : الجرح لا يقبل إلا مفسراً :

هناك قواعد في الجرح والتعديل قد تكون متشددة إذا طُبّقت وحدها ، كما أن هناك قواعد قد تكون متساهلة إذا طبقت بمعزل عن غيرها ، ولكن الموضوعية تكون بتطبيق المنهج متكاملاً، وبيان ذلك : أننا تعرضنا في الفصل الأول من هذا البحث ، لقاعدة علمية موضوعية ، حكاها

---

(١) ابن منظور ، لسان العرب ،٢٠/٨٤ ، مادة (جرد) .

(٢) الذهبي ، الموقظة ، ص١٩.

(٣) انظر الفصل الأول – المبحث الثاني من هذه الرسالة.

(٤) السيوطي ، تدريب الراوي ،٢/٣٧٠.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

جمهور المحدثين ، تقضي بتقديم الجرح على التعديل عند التعارض ؛ لأن الجارح عنده زيادة علم على المعدل ، وهذا معيار موضوعي ، وآلية من الآليات المعتمدة في الترجيح .

وهذه القاعدة في حقيقتها مؤصلة على قاعدة أخرى مفادها أن الجرح لا يقبل إلا إذا كان مفسراً ، ولو أخذنا بالقاعدة الأولى بمعزل عن الثانية ، فلا يكاد يسلم كثير من الرواة ، لكن القاعدة الثانية ضبطت القاعدة الأولى ؛ لذلك أقول : إن إدراك عظمة القاعدة الأولى لا يكون إلا باستحضار القاعدة الثانية عند التطبيق ، ليتحقق عنصر التجرد عن الهوى بأجلي صوره ، وذلك احتياطاً من تدخل العلاقات الشخصية في العملية النقدية ،" ولأن الناس يختلفون فيما يجرح وما لا يجرح فيطلق أحدهم الجرح بناء على أمر اعتقده جرحاً، وليس بجرح في نفس الأمر، فلا بد من بيان سببه لينظر فيما هو جرح أم لا"[1].

وهذا هو مذهب جمهور المحدثين ، كالبخاري ومسلم وغيرهما ، نقله الخطيب في الكفاية، وقال : " هو الصواب عندنا " [2]. ثم أورد الخطيب مجموعة من الأمثلة التي استفسر فيها عن سبب الجرح وإذ بها أسباب غير مؤثرة ولا مسقطة للعدالة ، منها : أن شعبة بن الحجاج حدث عن رجل بنحو من عشرين حديثاً ، ثم أمر بمحوها ، فلما سئل عن تركه لحديثة قال : رأيته يركض على برذون .

وترك شعبة كذلك المنهال بن عمرو ؛ لأنه سمع صوت طنبور من بيته ، وترك حديث أخر؛ لأنه رآه يحدث بالشمس ، وضعه شعبة على أنه تغير عقله – كما فسره ابن معين –

ومن ذلك أن شعبة سأل الحكم بن عتيبة : لم لم ترو عن زادان قال : كان كثير الكلام[3].

قلت : والناظر في هذه الأسباب المعتمدة جرحاً عند أصحابها ، يرى أنها مما لا يثبت فيها الجرح ؛ فالجري على الفرس ليس بجرح موجب لترك حديث الرجل ، وسماع صوت الطنبور من بيت المنهال لا يفيد أن المنهال نفسه كان يفعل ذلك، كما أن التحديث بالشمس ، وكثرة الكلام لا تعد أسباباً موضوعية توجب الجرح أو الترك .

---

(١) ابن الصلاح ، المقدمة ، ص٦١.

(٢) الخطيب ، الكفاية ،ص١٠٨.

(٣) الخطيب ، الكفاية ،١١١-١١٢.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المطلب الثاني : جرح الأقران – إذا خالف – غير مقبول .

وهذه ملاحظة دقيقة أخرى من النقاد تدل على الموضوعية والحرص ، إذ إن علماء الحديث يدركون أن الناقد في النهاية إنسان ، مهما بلغت الثقة به ، ومهما تحرى الأمانة ، ومهما كان من أهل التقوى ، فهو في النهاية بشر تؤثر به عوامل معينة قد تؤثر من ثم على حكمه وعلى موضوعيته ، فقرروا أن جرح الأقران إذا " تبرهن أنه بهوى وعصبية ، لا يلتفت إليه ، بل يطوى ولا يروى " [1]

يقول الإمام الذهبي : " لسنا ندعي في أئمة الجرح والتعديل العصمة من الغلط النادر، ولا من الكلام بنفس حاد فيمن بينهم وبينه شحناء وإحنة ، وقد علم أن كثيرا من كلام الأقران بعضهم في بعض مهدر لا عبرة به ، ولا سيما إذا وثّقَ الرجلَ جماعة يلوح على قولهم الإنصاف "[2]

ولست أبعد النجعة إذ أقول : إن هذه القضية – كلام العلماء بعضهم في بعض– كانت تشكل بالنسبة لي مأزقاً وأزمة ، إذ كلام النظير في النظير من غير برهان ولا حجة ولا أي وجهة نظر يقدح في نزاهة ذلك الشخص ، فضلاً عن أن هذه القضية لها تعلق بكبار النقاد . فهذا ابن معين يتكلم في الإمام الشافعي ويقول عنه :" ليس بثقة وقيل لأحمد بن حنبل : إن يحيى بن معين يتكلم في الشافعي فقال أحمد : ومن أين يعرف يحيى الشافعي، هو لا يعرف الشافعي ولا يعرف ما يقول الشافعي ؟ أو نحو هذا ومن جهل شيئا عاداه[3] .

قلت : أما الشافعي فعلم إمام مشهور ، ولا ينقص من قدره ذرة عدم توثيق ابن معين له يقول الإمام الذهبي: " ونال بعض الناس منه غضاً، فما زاده ذلك إلا رفعة وجلالة، ولاح للمنصفين أن كلام أقرانه فيه بهوىً، وقل من برز في الإمامة، ورد على من خالفه إلا وعودي، نعوذ بالله من الهوى، وهذه الأوراق تضيق عن مناقب هذا السيد." [4]

---

(١) الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ٩٢/١٠.

(٢) السابق ، ٤٠/٧-٤١.

(٣) ابن عبد البر ، أبو عمر يوسف بن عبد الله (٤٦٣) ،**جامع بيان العلم وفضله**، بيروت – دار الكتب العلمية، ١٤٨/١.

(٤) الذهبي ، سير أعلام النبلاء ،٩/١٠.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وأما ابن معين فتبقى مكانته في النفوس ، حافظاً ناقداً جهبذاً ، ونستغفر له ونقول : هي زلة من عالم[1] " وليس لأحد أن يتتبع زلات العلماء ، فإن الله عفا للمؤمنين عما أخطئوا[2] "

وهذا الإمام مالك بن أنس يصف محمداً بن إسحاق بأنه دجال من الدجاجلة[3]، لقوله : هاتوا علم مالك فأنا بيطاره ، فضلاً عن طعنه في نسبه ... [4]

وهذا النسائي الناقد المعروف يتكلم في أحمد بن صالح المصري ، وقد أفصح الحافظ ابن حجر عن سبب هذا التحامل ، فقال :" كان أحمد بن صالح لا يحدث أحدا حتى يسأل عنه، فلما قدم النسائي مصر جاء إليه وقد صحب قوما من أهل الحديث لا يرضاهم أحمد فأبى أن يحدثه فذهب النسائي فجمع الأحاديث التي وهم فيها أحمد وشرع يشنع عليه وما ضره ذلك شيئا وأحمد بن صالح إمام ثقة"[5] .

---

(١) وليس قولي : زلة من عالم هروب من البحث أو المواجهة أو أنه اطار أسوغ من خلاله أخطاء العلماء وهفواتهم ، وإنما هذه مسألة قد كفينا البحث فيها ؛ لأن الذين يحكمون بأن هذه هفوة أو زلة من عالم هم الأئمة المجتهدون ؛ " لأنهم العارفون بما وافق أو خالف ،وأما غيرهم ، فلا تتميز لهم في هذا المقام ، وقد نبه الشاطبي رحمه الله على أن زلة العالم لا يصح اعتمادها ، كما أنه لا ينبغي أن يشنع عليه بها ، ولا ينتقص من أجلها ، إذ هي لم تصدر في الحقيقة عن اجتهاد ، ولا هي من مسائل الاجتهاد ، فصارت في نسبتها إلى الشرع كأقوال غير المجتهد ، انظر ، الشاطبي، إبراهيم بن موسى اللخمي (٧٩٠) ، **الموافقات في أصول الشريعة** ، تحقيق عبدالله دراز ، بيروت – دار المعرفة ، ٤ /١٧١-١٧٣.

(٢) ابن تيمية ، مجموع الفتاوى ، ٢٣٩/٢٣ .

(٣) ومحمد بن إسحاق وثقه الجماعة واحتجوا به ، انظر الميزان للذهبي ، ٤٦٩/٣ ، وتهذيب التهذيب ، ٣٦/٩ . وأما عن كلام مالك في ابن إسحاق فمن العلماء من رأى أن ذلك لم يكن لأمر الحديث إنما هو لأنه اتهمه بالقدر ، وقيل : إنما أنكر عليه مالك تتبعه غزوات النبي صلى الله عليه وسلم من أولاد اليهود الذين أسلموا ، وكان مالك لا يرى الرواية إلا عن متقن صدوق ، ثم ذكر ابن حبان أنهما تصالحا أخيراً وأعطى مالك ابن إسحاق خمسين ديناراً عندا لوداع عندما هم ابن إسحاق بالخروج إلى العراق .
ورأى غير واحد من الأئمة عدم ثبوت هذه العداوة بين هذين الإمامين ، ومن هؤلاء البخاري ، حيث يقول: ولو صح عن مالك تناوله من ابن إسحاق فلربما تكلم الإنسان فيرمي صاحبه بشيء واحد ولا يتهمه في الأمور كلها . انظر على التوالي تهذيب التهذيب ، ٣٦/٩ ، **والثقات**، لابن حبان ،تحقيق: شرف الدين أحمد ، دار الفكر ، ط ١، ١٣٩٦ –١٩٧٥ ، ٣٨٢/٧ ، والبخاري ، **القراءة خلف الإمام** ،تحقيق : علي عبد الباسط مزيد ، القاهرة – مكتبة الخفاجي ، ط ١ ،١٤٢١ –٢٠٠١ ، ص٩١ .

(٤) انظر جامع بيان العلم وفضله ،١٥٦/٢.

(٥) فتح الباري ، المقدمة ، ٣٨٣/١.

© Arabic Digital Library Yarmouk University

فهذه أمثلة ثلاثة لوقوع العداوة بين عالمين من العلماء في زمن من الأزمان ، توقف العلماء فيها عن قبول كلام كل منهما في الآخر ، لإمامة كل منهما وشهرته وعلو مكانته[1] ، يقول الإمام أحمد :" كل رجل ثبتت عدالته لم يقبل فيه تجريح أحد حتى يبين ذلك عليه بأمر لا يحتمل غير جرحه. [2]

وقفة مع هذه المسألة :

ذكرت في بداية هذا المطلب أن هذه القضية كانت بالنسبة لي أزمة ومأزقا ، إذ ليست هي حالة أو حالات تعامل معها النقاد ، بل هي ظاهرة موجودة في كل الأزمان ، يقول الذهبي:" وما علمت أن عصراً من الأعصار سلم أهله من ذلك سوى الأنبياء والصديقين ، ولو شئت لسردت من ذلك كراريس " [3].

وحتى يكون الإنسان موضوعياً في التعامل مع هذه المسألة ، لا بد له أن يستحضر هذين الأمرين :

الأول : إن الأقوال داخل مدرسة الحديث في النهاية تنقح ، ولا يقبل النقاد منها إلا ما كان على سنن العدل والإنصاف ... وقد مر هذا في بحث سابق .

الثاني : هذه الدوافع لا تستطيع النفس حسمها وضبطها ، ويبدو أن علماءنا قد تجاوزوا هذه الأمور على اعتبار أنها أسباب نفسية لا يمكن تخطيها ؛ لأنها خارجة عن طاقة الإنسان .

فأحياناً قد يتكلم الناقد بكلام ، ولكن ليس في سياق التحقيق العلمي، وربما دفعه ذلك إلى تعنيف الآخر ووصفه بأقذع الأوصاف ، ولكن إذا أراد أن يعطي ذلك الإنسان الوصف الحقيقي المنضبط فإنه لا يتكلم بنفس ذلك الكلام .

---

(١) على أنني أنبه على أمرين : هذه المسألة ذكرها ابن عبد البر في كتابه جامع بيان العلم وفضله بشكل مفصل . انظر ذلك ص ١٥٠- ١٦٣ .

الثاني : ما ذكرته من أمثلة هي نماذج لجرح كان سببه العداوة ، وإلا فهناك جرح مردود يلتحق بجرح الأقران ، لم يقبله العلماء لاعتبارات موضوعية، كالجرح الحاصل بسبب اختلاف العقيدة أو المذهب ، وقد أرجأت الحديث عنه إلى الفصل الرابع ، عند حديثنا عن التعصب ، كخارم من خوارم الموضوعية.

(٢) ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ٢٤١/٧.

(٣) الذهبي ، ميزان الاعتدال ، ١١١/١ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وأحياناً وفي معرض الرد وإظهار الشناعة يتكلم الإنسان بكلام بعيد عن العدل والإنصاف، ولكنه إذا جاء إلى وقت التفصيل فإن الأمر يختلف ، يقول ابن الصلاح : " وذلك لأن عين السخط تبدي مساوئ لها في الباطن مخارج صحيحة تعمى بحجاب السخط ، لا أن ذلك يقع منهم تعمداً ، مع العلم ببطلانه " [1].

ومما يؤكد لنا أنها أمور نفسية خارجة عن طاقة الإنسان ، أن الشخص منا ، إن سمع عن منافس خبراً سيئاً فإنه لا يتحقق منه ، وربما كان في أوج فرحه وسعادته ، لكنه إن سمع ذلك عن عزيز أو محب ، فإنه يدقق ويحقق ويستخدم قواعد القبول والرفض في التعامل مع هذا الخبر ، يقول ابن خلدون : "فإن النفس إذا كانت على حال الاعتدال في قبول الخبر أعطته حقه من التمحيص والنظر حتى تتبين صدقه من كذبه، وإذا خامرها تشيع لرأي أو نحلة قبلت ما يوافقها من الأخبار لأول وهلة، وكان ذلك الميل والتشيع غطاء على عين بصيرتها عن الانتقاد والتمحيص، فتقع في قبول الكذب ونقله. "[2].

ونختم هذا البحث بكلام نفيس لابن عبد البر يرشدنا فيه إلى حسن التعامل مع هذه المسألة حيث يقول : " وقد كان بين أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلة العلماء عند الغضب كلام هو أكثر من هذا ، ولكن أهل العلم والفهم والفقه لا يتلفتون إلى ذلك لأنهم بشر يغضبون ويرضون ، والقول في الرضا غير القول في الغضب ،... إلى أن يقول : فمن أراد أن يقبل قول العلماء الثقات الأئمة الأثبات بعضهم في بعض فليقبل قول من ذكرنا قوله من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين بعضهم في بعض ، فإن فعل ذلك ضل ضلالا بعيدا وخسر خسرانا "[3].

المطلب الثالث : ملاحظة الاستثناءات :

التجرد عن الهوى في أن لا تظلم ، التجرد عن الهوى في أن لا تتعصب ، التجرد عن الهوى في أن لا تحسد.... كل هذا قد يبدو في كثير من الأحيان سهلاً أو أمراً مفروغاً منه ، وهو من مقتضيات ولوازم التقوى بشكل واضح ، لكن أن يتجرد الإنسان عن الهوى حتى في

---

(١) مقدمة ابن الصلاح ، ص٢٣٦

(٢) ابن خلدون ، عبد الرحمن بن محمد (٨٠٨هـ) ، **المقدمة** ، تحقيق :علي عبد الواحد وافي ، ط ١ ١٩٦٢، ٢٦١/١.

(٣) جامع بيان العلم وفضله ،١٦٢/٢ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

عدم التعصب للقاعدة التي قررها وألا ينساق دائماً معها ، تعصباً لها ، واحتراماً لها ، وثقة بها ، فهذا قمة التجرد .

والقاعدة كما يعرفها الأصوليون : حكم أغلبي ينطبق على معظم جزئياته لتعرف أحكامها منه .[1]

ومعنى هذا أن الإطار التطبيقي العام لها إنما يكون على الإجمال ، فإذا لاحظنا بعض الحالات التي لا تنطبق عليها فهذا من الشذوذ الذي يؤكد القاعدة ، وعندها تكون القاعدة أن لا قاعدة .

وتأسيساً على ما سبق أقول : إن تقديم الثقة الضابط على الأقل ضبطاً ، قاعدة علمية صحيحة، كما أن تقديم الأكثر عدداً على الأقل عدداً – وإن كانوا أحفظ – قاعدة أيضاً بل إن هذا ما تطمئن إليه النفس ، لأن الجمع الكبير يبعد اجتماعهم على الغلط ولكن لظروف معينة واعتبارات خاصة قد يأتي استثناء يخرم هذه القاعدة ، فلا أجعل هواي معلقاً بها، وهذا من قمة الموضوعية ، ولبيان ذلك أمثل بالنموذجين التاليين :

النموذج الأول : قاعدة الكم والكيف وتطبيقاتها :

إذا رجعنا إلى الكتاب والسنة وجدناهما يعطيان مسألة الكم والكيف قيمة عالية ،كل على حدة مع عدم المبالغة في أي منهما بل تنبع قيمة كل واحد منهما من خلال علاقته بالظرف والقضية المتحدث عنها دون أن يأخذ أي منهما حق الآخر وقيمته.

فالكثرة لها قيمتها في الشريعة ، وهي دليل في كثير من الأحيان على القرب إلى الصواب من ذلك نزول الرسول صلى الله عليه وسلم عند رأي الأكثرية في الخروج إلى أحد[2].

وفي المقابل نجد نصوصا تؤكد على قيمة الكيف ،من ذلك قول الله تعالى: (إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً)[3].

وحين نريد أن نكون موضوعيين في التعامل مع الكم والكيف لا بد من فقه لمجالات تأثير كل منهما ، مع فقه لخصوصية الظروف والأسباب[1].

---

(١) السعدي، عبد الرحمن بن ناصر (١٣٧٦)، **منظومة القواعد الفقهية**، شرحها: خالد الصقعبي ٤/١.

(٢) انظر، السهيلي ، الروض الأنف ،٢٤٣/٣ .

(٣) سورة النحل ، الآية ١٢٠ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

أما بالنسبة لتطبيقها في موضوعنا، فقد كانت مجال بحثٍ في كتب مصطلح الحديث ،وقد ذكرها الحافظ بن حجر في النكت[٢] ، تحت عنوان " إذا كان رجال أحد الإسنادين أحفظ ورجال الآخر أكثر"

نرى بعض المحدثين اعتمد على الكيف في حق بعض الرواة الأثبات وإن خالفهم الكم في الرواية كيحيى بن سعيد ، حيث ذهب إلى تقديم رواية الأحفظ لإتقانه وضبطه . فسئل مرة عن سفيان الثوري، وقد خالفه في الرواية أربع (أبو الأحوص وزائدة وإسرائيل وشريك) فقال يحيى: لو كانوا أربعة آلاف مثل هؤلاء لكان الثوري أثبت منهم .[٣]

وذهب قوم آخرون كعبد الرحمن بن مهدي إلى أن الإنصاف تقديم رواية الأكثر لاجتماعهم . خاصة إذا كان عددهم كثيراً ، إذ إن نسبة الغلط إلى الواحد وإن كان أرجح وأحفظ أقرب من نسبته إلى الجمع الكثير[٤] .

قلت: لكن مما تنبغي الإشارة إليه،أن المسألة ليست فيها قاعدة مضطردة،يرجح الناقد في حديث ما قول الأكثر ،وفي حديث آخر قد يرجح قول الأقل لاعتبارات موضوعية بحسب ما يتبدى له في الحديث موضوع البحث كما نص على ذلك ابن حجر استنتاجاً من ممارسة المحققين من العلماء كالبخاري وغيره .

النموذج الثاني : تقديم الضعيف في ضبطه على الثقة أحياناً :

من علامات الدقة في تطبيق هذه القاعدة ، والتي هي دليل على الموضوعية والتجرد عن الهوى ، إنهم يراعون حالات الراوي الضعيف ضعفاً يتعلق بضبطه ، يراعون قوته في ظروف خاصة أو شيوخ معينين، أو تخصص أخر برع فيه دون غيره ... فلأجل هذه الخصوصية فإنهم يقدمونه على من هو أوثق منه وأضبط ، لاعتبارات موضوعية.

فهذا عاصم بن أبي النجود من رواة الحديث تكلم فيه النقاد بسبب كثرة خطئه في الرواية لكنه إذا جاء إلى القرآن كان من المبرزين .[٥]

---

(١) بكار ، فصول في التفكير الموضوعي ، ص٢٤٣ .

(٢) ٧٧٩/٢.

(٣) ابن حجر ، النكت على كتاب ابن الصلاح ، ٧٨٠/٢.

(٤) المرجع السابق نفسه .

(٥) انظر، الذهبي ، الميزان ، ٣٥٧/٢

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

يقول الخطيب : "العلماء قد احتجوا في التفسير بقوم لم يحتجوا بهم في مسند الأحاديث المتعلقة بالأحكام، وذلك لسوء حفظهم الحديث وشغلهم بالتفسير، فهم بمثابة عاصم بن أبي النجود حيث احتج به في القراءات دون الأحاديث المسندات لغلبة علم القرآن عليه فصرف عنايته إليه"[1].

ويقول الذهبي :" كان عاصم ثبتا في القراءة، صدوقا في الحديث... إلى أن يقول : وما زال في كل وقت يكون العالم إماما في فن مقصرا في فنون"[2] .

قلت : فعاصم إلى جانب كونه محدثاً فهو متخصص وبارع في علم القراءات، فمثل هذا لا نغمطه حقه فيما أبدع فيه ؛ لذلك نجد العلماء يفرقون بين حاله في القراءات وبين حاله في الحديث ، ففي القراءات هو حجة إمام مقدم على غيره ، لكنه ليس كذلك في الحديث .
وقد يكون للراوي نوع اختصاص بشيخ معين ، فتكون روايته عنه من أضبط الروايات وإن كان في غير هذا الشيخ ضعيفاً نسبياً فمثل هذا الراوي يكون مقدماً على غيره ، وإن كان هذا الغير أضبط منه وأقوى .

فهذا أبو معاوية كان من أحفظ الناس لحديث الأعمش ، لكنه في حديث غيره قد يهم [3] ، كان رحمه الله إذا سئل عن أحاديث الأعمش قال :قد صار حديث الأعمش في فمي علقماً ، أو هو أمر من العلقم لكثرة ما يردد عليه حديث الأعمش[4].

قلت : فمثل أبي معاوية هذا يكون مُقدَّماً على غيره في حديث الأعمش ؛ لأنه أوثق الناس فيه، على أن عبارة : (أوثق الناس في فلان) لا تعد عند النقاد توثيقاً ، وإنما تذكر في سياق المقارنة والنسبية ، كما سبق أن بينت ذلك.[1]

---

(١) الخطيب ، الجامع لأخلاق الراوي ، ١٩٤/٢

(٢) الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ٢٦٠/٢

(٤) انظر . ابن حجر ، تقريب التهذيب ،٤٧٥/٢ ، ترجمة رقم ، ٥٨٤١ .
(٤) انظر، الخطيب ، تاريخ مدينة السلام ،١٣٩/٣ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ومما يلتحق بهذه المسألة ما إذا كان كلا الراويين ثقة ضابطاً ، لكن أحدهما أوثق من الآخر وأضبط ، فيقدم الأقل ضبطاً على الأكثر أو نقدم الثقة على الأوثق لاعتبارات موضوعية .

ومن هذا الباب تقديم البخاري لرواية يونس بن أبي إسحاق السبيعي[٢] وابنيه إسرائيل[٣] وعيسى[٤] الموصولة على رواية شعبة[٥] وسفيان[٦] المرسلة في حديث (لا نكاح إلا بولي)[٧] ، ليس لكون الوصل زيادة ، وإنما نراه يقدمها لاعتبارات موضوعية رجحت عنده ، منها : أن آل الرجل أخص به من غيرهم ، وأكثر ملازمة له ، فضلاً عن موافقة عامة أصحاب أبي إسحاق ، مع اختلاف مجالسهم في الأخذ عنه وسماعهم إياه من لفظه[٨] .

وأما رواية من أرسله وهما شعبة وسفيان وإن كانا أحفظ وأثبت من جميع من رواه عن أبي إسحاق إلا أنهما أخذاه في مجلس واحد ، ولا يخفى رجحان ما أخذ من لفظ المحدث في مجالس متعددة على ما أخذ عنه في مجلس واحد[٩] .

قلت :

لأجل هذه القرائن والاعتبارات نجد البخاري يحكم بالوصل ويرجحه على الإرسال ، وقد علم من منهج البخاري – كما مر معنا سابقاً – أنه لا يحكم للواصل على المرسل مطلقا، بل إنه

---

(١) انظر، ص ٥٤ من هذا البحث .

(٢) صدوق يهم قليلاً ، من الخامسة ، تقريب التهذيب ، ٧٣٢/٢.

(٣) ثقة تكلم فيه بلا حجة ، من الثامنة ، تقريب التهذيب ، ٧١/١.

(٤) ثقة مأمون ، من الثامنة ، تقريب التهذيب ، ٥١٤/٢.

(٥) ثقة حافظ متقن ، أمير المؤمنين في الحديث ، تقريب التهذيب ، ٢٨٣/١.

(٦) ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة ، من السابعة، تقريب التهذيب ، ٢٥٥/١.

(٧) حديث صحيح ، ورد عن عائشة وأبي موسى الأشعري وابن عباس ، أما حديث أبي موسى فأخرجه أبو داود، ١٩١/٢، برقم ٢٠٨٧، والترمذي ٤٠٧/٣ برقم ١١٠١، كما أخرجه غيرهما ، وأما حديث عائشة فأخرجه ابن حبان في صحيحه، ٣٨٦/٩برقم ٤٠٧٥ كما أخرجه غيره ، وأما حديث ابن عباس فأخرجه ابن ماجه، ٦٠٥/١ برقم ١٨٨٠

(٨) النكت على كتاب ابن الصلاح ، ٦٠٦/٢

(٩) السابق ، ٦٠٧/٢، وانظر فتح الباري ،١٨٣/٩

© Arabic Digital Library Yarmouk University

يدور مع القرائن ، إذ كل حديث يدرس وحده دراسة مستقلة ؛ لذلك نراه في مواضع كثيـــرة يرجح الإرسال على الوصل .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المبحث الثالث : السلامة من المحاباة والمداهنة وفيه أربعة مطالب :

من الأمور التي ظهرت فيها موضوعية علماء الحديث بشكل واضح ودقيق، أنهم كانوا يمارسون العملية النقدية على ذواتهم وأحبائهم، بل وأقرب الناس إليهم ، إذ لم يجد الواحد منهم غضاضة أن يتكلم في أبيه أو أخيه أو ابنه أو قريبه أو صاحبه من غير مداهنة ولا مواربة؛ لأن الأمر عندهم دين والولاء لا بد أن يكون دائماً للمنهج ، وقد صرحوا عن منهجهم هذا بجمل ملأت كتب الرجال والسير ، وقد رأيت أن أذكر بعض المطالب التي تبرز موضوعيتهم في هذا المجال :

المطلب الأول : نقد الذات :

من أرقى مظاهر الموضوعية وأصعبها في نفس الوقت أن ينقد الإنسان ذاته ، ويعترف بخطئه وقصوره ، وهذا وإن كان إقراراً ببشرية بني آدم ، إلا أنه ليس سهلاً على النفس الإنسانية ؛ لأن نقد الذات يعني المراجعة والإقرار والتصحيح، وهذه أمور تقتضي من الإنسان أن ينخلع من زهوه وغروره وكبريائه، ويتسم بالتجرد في أكمل صوره ، ومن الأمور التي برز فيها نقد الذات عند المحدثين بشكل واضح : اعترافهم بالخطأ والنسيان ،وعلى ذلك أمثلة كثيرة ، ليس المراد منها الحصر والاستقصاء، وإنما نذكر لذلك نماذج : يقول يونس بن حبيب الأصبهاني : "قدم علينا أبو داود الطيالسي وأملى علينا من حفظه مائة ألف حديث ،أخطأ في سبعين موضعا، فلما رجع إلى البصرة كتب إلينا، باني أخطأت في سبعين موضعا فأصلحوها" [1].

وهذا عبد الرحمن بن مهدي يخطئ في حديث فيجعله عن مالك بن عميرة والصحيح انه عن الحارث بن عميرة، وعندما روجع في ذلك قال: نعم وهمت فيه، هو عن الحارث بن عميرة[2] .

وأمثلة ذلك أكثر من أن تحصر ، وقد عقد الخطيب في الكفاية[3] باباً فيمن رجع عن حديث غلط فيه.

---

(١) الخليلي ،أبو يعلى الخليل بن عبدالله ، **الإرشاد في معرفة علماء الحديث** ،تحقيق :محمد سعيد إدريس ،الرياض- مكتبة الرشد ، ط١ ،١٤٠٩ -١٩٨٨ ،١٠/٢٤٠ .

(٢) الخطيب ، الكفاية ، ص١٤٧

(٣) انظر ، ص١٤٧ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وقد يشك المحدث في حفظه مجرد شك ، ومع ذلك فإنه لا يخفي شكه بل يعترف به ويتثبت من غيره ، يدلك على ذلك عبارات كثيرة تداولها الرواة ، كقولهم : شككت في كذا فثبتني فلان ، وكقولهم : حدثني فلان عني، ومثال ذلك، قول أبي داود في سننه بعد أن روى حديثاً[1] : ثبتني في شيء منه بعض أصحابنا ، وقد كان انقطع من القرطاس[2].

ومن نقد الذات عدم التزكية المطلقة للنفس ، وإن كان الإنسان في أرفع المستويات العلمية، فهذا شعبة أمير المؤمنين في الحديث يروي حديثاً ، فيقال له : إنك تخالف في هذا الحديث ، قال : ومن يخالفني، قالوا : سفيان – يعني الثوري – ، قال : دعوه ، سفيان أحفظ مني[3].
وهذا حماد بن زيد يقول : إن شعبة إذا خالفني تركت ما في يدي ؛ لأنه لم يكن يرضى أن يسمع الشيء مرة واحدة حتى يعود فيه مرتين[4].
ومن نقد الذات، تقبل النقد من الآخرين ، يقول يحيى بن سعيد القطان : كنت إذا أخطأت قال لي سفيان الثوري: أخطأت يا يحيى ...[5]

ولم يكتف رواة الحديث – رحمهم الله– بنقد غيرهم لهم ، بل كثيرا ما كانوا يعرضون أنفسهم للنقد ، فيسأل الواحد منهم الناقد عن حاله ، ومستوى أحاديثه ، حرصاً على متابعة نفسه .
يقول يحيى بن معين : قال لي إسماعيل بن علية يوماً : كيف حديثي؟ قال : قلت أنت مستقيم الحديث ، قال: فقال لي : وكيف علمتم ذاك ؟ قلت له : عارضنا بها أحاديث الناس ، فرأيناها مستقيمة ، قال : فقال : الحمد لله[6].

---

(١) الحديث هو ..."أيها الناس إنكم لن تطيقوا أو لن تفعلوا كل ما أمرتم به ، ولكن سددوا وأبشروا " قال الشيخ الألباني: حسن .

(٢) سنن أبي داود ، كتاب الصلاة ، باب الرجل يخطب على قوس ،٤٢٨/١ رقم ١٠٩٨.

(٣) الخطيب ، الجامع لأخلاق الراوي ، ٤٣/٢

(٤) السابق ،٤٢/٢

(٥) المزي ، جمال الدين يوسف بن عبد الرحمن(٧٤٢) ، **تهذيب الكمال** ، تحقيق: بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة، ٣٣٤/٣١. وسيأتي مزيد تفصيل لهذا الشاهد بعد قليل ، والذي يهمنا هنا هذا الجزء فقط.

(٦) السابق نفسه ، ٢٨٩/١٣ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المطلب الثاني : نقد الأقارب والأصحاب :

إذا وصل الإنسان إلى درجة يكون فيها على استعداد لأن يراجع ذاته ويعترف بخطئه ويصوب نفسه ، فإن نقد الأقارب والأصحاب عليه أسهل ؛ لأن أصعب شيء على الإنسان – كما ذكرنا – هي المراجعة الذاتية ... فإذا تجاوزها فليس بعجيب ولا غريب أن ينقد غيره ، بل قد يطال النقد أهله وخاصته . سئل علي بن المديني عن أبيه فقال : اسألوا غيري ، فقالوا: سألناك فأطرق ثم رفع رأسه وقال : هو الدين، أبي ضعيف[1]. وكان وكيع بن الجراح إذا روى عن أبيه، يقرن معه غيره ، لكون والده كان على بيت المال[2] .

وهذا زيد بن أبي أنيسة ينقد أخاه ،ويبين حاله فيقول : لا تأخذوا عن أخي، يعني يحيى المذكور بالكذب[3] . وقال أبو داود صاحب السنن : ابني عبدالله كذاب ، ونحوه قول الذهبي في ولده أبي هريرة : إنه حفظ القرآن ثم تشاغل عنه حتى نسيه[4].

وهذا شعبة بن الحجاج يعلمنا درساً في الالتزام الصارم بالمنهج ، وقد صرح بذلك فقال : لو حابيت أحداً حابيت هشام بن حسان وكان قريبه ، وفي رواية كان ختني – أي صهري – ولم يكن يحفظ[5].

ومن الشواهد الطريفة التي يحسن إيرادها في موضوع نقد الأصحاب ، نقد ابن معين لصاحبة محمد بن سليم القاضي ، قال ابن معين : هو والله صاحبنا ، وهو لنا محب ، ولكن ليس فيه حيلة البتة ، وما رأيت أحداً قط يشير بالكتابة عنه ، ولا يرشد إليه ، وفي موضع آخر قال لما سئل عنه : قد والله سمع سماعاً كثيراً وهو معروف ، ولكنه لا يقتصر على ما سمع ، يتناول ما لم يسمع ، فلا يكتب عنه[6] .

---

(١) ابن حبان ، المجروحين ، ١٥/٢.

(٢) السخاوي ، فتح المغيث ، ٣٥٥/٣.

(٣) انظر صحيح مسلم ، المقدمة ، ٢١/١.

(٤) السخاوي ، فتح المغيث ،٣٥٥/٣.

(٥) الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ٣٩٥/٦.

(٦) الخطيب ، تاريخ مدينة السلام ،٢٧٤/٣.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المطلب الثالث : عدم الخضوع للرأي العام

قد يعتقد بعضنا أن عالم الحديث كان يمارس عملية النقد وإبداء رأيه بسهولة ، والحقيقة أن ذلك لم يكن بتلك السهولة بل كان عالم الحديث يظهر رأيه بقوة، في بيئات ترفض هذا الرأي أحياناً، وكان هذا الرأي في أحيان كثيرة، يخالف الفكر السائد في تلك البيئة ؛ لذلك أقول : إن موضوعية أي منهج علمي إنما تظهر في عدم خضوعه للرأي العام أو الثقافة السائدة في المجتمع .

لقد تعرض نقاد الحديث ورواته لضغوطات كثيرة، لتثني الواحد منهم عن رأيه في فلان من الناس أو في مسألة معينة ، أو في رأي من الآراء...وقد يبدي عندها بعض تجاوب ، أو يظهر شيئاً من اللين ، لكن في النهاية ، المنهج يسطع، وكلمة الحق تصدع .

فهذا أبان بن أبي عياش وهو من الموصوفين بالعبادة والاجتهاد والزهد ، لكنه ضعيف في الرواية[1] ؛ ولأجل هذه المكانة من الصلاح والدين، كلّم جماعة من المحدثين شعبة أن يكف عنه ولا يتكلم فيه ... وقد استجاب لطلبهم في البداية ، لكن بعد ذلك ، وعندما رجع إلى نفسه قال : ما يسعني السكوت عنه[2].

وفي رواية أخرى قال : لأن أشرب من بول حمار أحب إلي من أن أقول : حدثنا أبان بن أبي عياش[3].

وفي رواية ثالثة ، كلموه – جماعة المحدثين– أن يكف عنه لسنّه وأهل بيته ، فضمن أن يفعل، ثم اجتمعوا في جنازة فنادى من بعيد : يا أبا اسماعيل إني قد رجعت عن ذلك ؛ لا يحل الكف عنه لأن الأمر دين[4].

قلت :

ألا ترى أن شعبة في البداية ، وتحت ضغوطات من أتاه من المحدثين، التزم أن لا يتكلم في أبان ، لكنه عندما رجع إلى نفسه ، رجع عما التزم به . ثم ألا ترى معي أن إعلان رجوعه لم يكن في بيت أبان، أو في أي مكان خاص، ينفرد معه فيه ، بل نراه اختار ذلك في مكان عام،

---

(١) انظر ، شرح علل الترمذي ،١/١٢٦، وانظر الميزان ١/١٠.

(٢) انظر، الجرح والتعديل ،١/١٧١.

(٣) الكامل ، ١/٣١٨.

(٤) انظر، الميزان ، ١/١٠.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

والناس مجتمعون في الجنازة ؛ لأنه يريد أن يبين أمره للجميع ، وقد فسر تصرفه هذا بأن الأمر دين، ولا يجوز السكوت عنه، وإن خالف بذلك الرأي العام.

وموقف شعبة هذا وغيره[1] كثير يدلك على أن علماء الحديث كانوا يمتازون بشخصيات قوية مستقلة كما أنهم تميزوا بتجرد منقطع النظير ، فضلاً عن قضية الدقة العلمية والالتزام بموضوعية المنهج ، كل ذلك طلبا لرضا الله تعالى وخوفا من أن يدخل على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ليس منه .

وقد يكون الرأي العام أو الضغط الواقع على الناقد أكبر مما سبق، كأن تتبنى الدولة أو السلطة الحاكمة رأيا من الآراء، فتحاول فرضه بشتى الوسائل ، وتجعل له من الطاقات البشرية والمادية ما يكفل إبرازه وانتشاره .

ومن الشواهد على هذه القضية أن هشاماً بن عبد الملك ، أرسل إلى الأعمش يطلب منه أن يكتب له مناقب عثمان ومساوئ علي ، فكتب إليه الأعمش : بسم الله الرحمن الرحيم أما بعد فلو كانت لعثمان مناقب أهل الأرض ما نفعتك ، ولو كانت لعلي مساوئ أهل الأرض ما ضرتك ، فعليك بخويصة نفسك والسلام[2] .

ويرحم الله عيسى بن يونس إذ يقول : ما رأيت الأغنياء والسلاطين عند أحد أحقر منهم عند الأعمش مع فقره وحاجته[3]؛ لذلك امتنع كثير من المحدثين عن قبول الهدايا والأعطيات من قبل السلاطين، احتياطاً من أن يودي ذلك إلى مداهنة أو خضوع ، فهذا سفيان الثوري يأمر له والي مكة بمائتي دينار ، فأبى الثوري أن يقبلها فقال له السلطان : كأنك يا أبا عبد الله لا تراها حلالاً؟ قال : بلى، ولكن أكره أن أذل[4] .

---

(١) انظر الميزان ،٢/٤٤٠-٤٤١ ترجمة عبدالله بن صالح أبو صالح كاتب الليث ، روى عنه البخاري والترمذي وأبو داود وابن ماجة . قال الذهبي : صاحب حديث وعلم مكثر ، وله مناكير . وقال النسائي: ليس بثقة . وقال ابن المديني : لا أروي عنه شيئا . وقال أبو حاتم صدوق أمين ، وقد كان ابن معين ممن يوثقه ، والشاهد أن ابن معين كلم سعيد بن منصور أن يمسك عنه ، فقال سعيد : لا امسك عنه ، وانا أعلم الناس به ، إنما كان كاتبا للضياع .

(٢) اليافعي ، عبدالله بن أسعد بن علي (٧٦٨) ،مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة حوادث الزمان،١ تحقيق: عبد الله الجبوري ،بيروت – مؤسسة الرسالة ، ط ١ ، ١٤٠٥ -١٩٨٤ ، ١/٣٢٧.

(٣) الخطيب ، تاريخ مدينة السلام ، ١١/١٠ .

(٤) ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ١١٤/١

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

إن ترك المحدثين لقبول بر الأمراء لم يمنعهم من القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والقضية في نظرهم قضية منهجية ، بل إن بعضهم تشدد في ذلك فامتنع عن تحديث السلطان ، مع التزامه الطاعة له والخضوع ، فهذا ابن المبارك يأتيه والي خرسان إلى بيته بنفسه، فيسأله أن يحدثه ، فأبى ابن المبارك ، ولم يحدثه ، فلما خرج، خرج معه ابن المبارك إلى باب الدار، فقال الوالي : يا أبا عبد الرحمن ، سألتك أن تحدثني ، فلم تحدثني ، وخرجت معي إلى باب الدار، فقال : أما نفسي فأهنتها لك ، وأما حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فإني أجله عنك[1].

قلت : القضية في النهاية قضية منهج ، واحتياط وورع من بعض المحدثين وليس هذا على إطلاقه عندهم ؛ لأن بعضهم قد يبلغ من الجلالة بحيث يعلم أنه إنما يخالط الأمراء ويتردد إلى بلاطهم ليأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ، ويكفهم عن الباطل ما استطاع إلى ذلك سبيلاً، كما كان من الإمام الزهري رحمه الله ،روى الشافعي قال: "حدثنا عمي، قال: دخل سليمان بن يسار على هشام بن عبد الملك، فقال: يا سليمان: من الذي تولى كبره منهم ؟ قال: عبد الله بن أبي ابن سلول، قال: كذبت، هو علي، فدخل ابن شهاب، فسأله هشام، فقال: هو عبد الله بن أبي، قال: كذبت هو علي، فقال: أنا أكذب ، لا أبا لك، فوالله لو نادى مناد من السماء، إن الله أحل الكذب ما كذبت"[2].

يقول الدكتور مصطفى السباعي تعقيباً على هذا النص :... رجل يقول لخليفة المسلمين: لا أبا لك ، جرأة عظيمة ، وهذا دليل على أن صلة الزهري بالخليفة، ليست صلة ضعيف بقوي ، ولا مخدوع بخادع ، بل صلة واثق بدينه معتز بعلمه يغضب إن كذب ، ويثور إذا حرفت حقيقة من حقائق التاريخ المتصل بصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم[3].

قلت : لو لم يكن علماء الحديث يمتازون بهذه الشخصيات القوية ما كان علم الحديث بهذه الدقة والمنهجية ، على أن الدقة العلمية وحدها (الموضوعية في المنهج وحده) لا تكفي ، إذ من الممكن أن نكتب نظرياً منهجاً من أدق المناهج موضوعية ، ولكن إذا لم يكن هناك رجال يحملون هذا المنهج ويطبقونه فما الفائدة ؟

---

(١) الخطيب ، الجامع ، ٣٣٦/١

(٢) الذهبي ، السير ، ٣٣٩/٥

(٣) انظر ، السباعي ، مصطفى (١٣٨٣هـ) ، **السنة ومكانتها في التشريع**، المكتب الإسلامي ، ط ١- ٢٠٠٠، ص٢٤٢.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

لذلك أقول : إن مما ساهم في انتشار قواعد علم الحديث الموضوعية ، أنه هُيء لهذا العلم ، أهل علم ذوي شخصيات قوية واثقة ، استطاعوا أن يطبقوا قواعد العلم الدقيقة الصارمة ، ولو لم يكونوا كذلك ، لما كان لأي قاعدة قيمة .

المطلب الرابع : مراجعة التلميذ للشيخ

من المعروف في الأوساط العلمية أن التلميذ يحب شيخه أو أستاذه ويخضع له، ويتأثر بشخصيته ، ويعطيه من الاحترام والتبجيل كما لو كان والداً وأكثر ، يقول عبدالرحمن بن حرملة الأسلمي : ما كان إنسان يجترئ على سعيد بن المسيب يسأله عن شيء ، حتى يستأذنه كما يستأذن الأمير[1] .

وكان الإمامان أحمد بن حنبل وابن معين يقفان أمام يحيى بن سعيد القطان، وهو قاعد ، يسألانه عن الحديث.... لا يجلسان هيبة له وإعظاما ، وهذا خلق معروف عند أصحاب الحديث ، وقد عقد الخطيب في الجامع[2] باباً كاملاً في تعظيم المحدث وتبجيله.

لكن مما ينبغي التنبيه إليه ، أن هذا الاحترام والتقدير والتبجيل للشيخ لم يمنع التلميذ من انتقاده أو الاستدراك عليه ، أو تصويب خطئه في إطار ما يخدم علم الحديث .

يقول يحيى القطان : كنت إذا أخطأت، قال لي سفيان: أخطأت يا يحيى، فحدث يوما عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " الذي يشرب في آنية الذهب والفضة، إنما يجرجر في بطنه نار جهنم[3] " فقلت: أخطأت يا أبا عبد الله.

قال: وكيف هو ؟ قلت: حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن زيد بن عبد الله، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن أم سلمة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، الحديث، قال: صدقت يا يحيى، اعرض علي كتبك. قلت : تريد أن ألقى منك ما لقي زائدة ؟ قال: وما لقي ؟ أصلحت له كتبه، وذكرته حديثه[4] .

---

(١) الخطيب ، الجامع للخطيب ، ١٨٤/١ .

(٢) ١٨١/١ .

(٣) الحديث صحيح ، اتفق عليه الشيخان ، أما البخاري فأخرجه في كتاب الأشربة ، باب آنية الفضة ، ٢١٣٣/٥، رقم ٥٣١١، وأما مسلم فأخرجه في كتاب اللباس والزينة ، باب تحريم أواني الذهب والفضة في الشرب وغيره ، ١٣٤/٦ برقم ٥٥٠٦.

(٤) المزي ، تهذيب الكمال ، ٣٣٤/٣١ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المتأمل في النص السابق يلحظ ما يلي :

- قبول التلميذ (يحيى القطان) النقد من شيخه (سفيان الثوري) .
- استدراك التلميذ على الشيخ وتصويب خطئه .
- قبول الشيخ ذلك من التلميذ برحابة صدر .
- مع سعة علم القطان، وتبحره في الرواية ، واستدراكه على شيخه هنا ، مع كل ذلك، خشي أن يعرض كتبه على سفيان ، يدلك ذلك على إمامة سفيان في هذا الفن ، ومع ذلك فهو يتقبل الاستدراك عليه .

وقد يتخالج في نفس المحدث من رواية شيخه شيئاً من الشك فيراجعه في ذلك ، وربما شدد عليه رغبة في التوثق والتثبت ، يقول ابن جريج : كان عطاء يحدثنا بالحديث فيقول : قال ابن عباس ، فأقول له : أسمعته من ابن عباس ؟ فيقول : خرج به إلينا أصحابنا من عنده، وأمثلة ذلك كثيرة[1] – أعني تجرؤ طالب الحديث على مراجعة الشيخ والتثبت من الرواية–

قلت: التربية العلمية أو النمط العلمي الذي ينبني عليه طالب الحديث يعطيه شخصية مهياة لأن يراجع شيخه مرات ومرات ، بخلاف ما نراه عند بعض الفرق الأخرى من الالتزام العبودي والتقيد الحرفي بكلام الشيخ وتقديسه ، من غير تفكر ولا تمعن ، فهو لا يراجع شيخه، بل لا يخطر ذلك بباله البتة ، والسبب ، أنه لم يترب على ذلك .

(١) انظر ،الخطيب ، الجامع ، ٢/٤٥-٤٨

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الفصل الرابع :

خوارم الموضوعية عند الباحثين وكيف تعامل معها المحدثون، وفيه مبحثان:

المبحث الأول : تنبيه المحدثين على خوارم الموضوعية التي قد يقع فيها الباحث.

المبحث الثاني : شبهات معاصرة على موضوعية المحدثين .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المبحث الأول :

تنبيه المحدثين على خوارم الموضوعية التي قد يقع فيها الباحث ، وفيه ثمانية مطالب:

المطلب الأول : الرؤية الجزئية ،ولذلك صور :

الأولى : الانتقائية في التعامل مع النصوص .

الثانية : بتر النص ، وتوظيفه وفق الهوى .

المطلب الثاني : الإحالات الموهمة .

المطلب الثالث : عدم الدقة في البحث وإصدار الأحكام ، وفيه مسائل :

الأولى : التعميم .

الثانية : المبالغة من غير تدليل .

المطلب الرابع : عدم الرجوع إلى المصادر الأصلية .

المطلب الخامس : عدم الاختصاص .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المطلب السادس : الإصرار على الغلط .

المطلب السابع : عدم التثبت من نسبة الأقوال إلى أصحابها .

المطلب الثامن: التعصب .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

تمهيد :

كل ما تحدثنا عنه سابقاً يتعلق بالموضوعية من حيث هي منهجية بشكلها النظري العام وكل ذلك مع قيمته الكبيرة في بعده النظري إلا أنه لا يمكن أن يتحول إلى مخرجات موضوعية إلا إذا مارسها إنسان يتمتع بالموضوعية وعليه ، فإن أول ما سنتحدث عنه على سبيل التخصيص ، ما يتعلق بخوارم الموضوعية عند الباحث نفسه ؛ لأنه هو الذي يتبنى هذه المنهجية العظيمة ، فإذا لم نجد إنساناً يلتزم بالموضوعية ، فلن يكون لهذه القواعد أية قيمة؛ لأنها ستبقى نظرية .

لقد كانت الموضوعية بالنسبة لعلماء الحديث (دينا) وليست مجرد مطلب علمي ، هذا الدين تحول إلى واقع عملي ، وإلى التزام ، فالقضية بالنسبة لهم كانت رغبة بالمحافظة على أمر ديني ، وهو حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد رأيت أن أقسم هذا الفصل إلى مبحثين :

المبحث الأول : تنبيه المحدثين على خوارم الموضوعية التي قد يقع فيها الباحث :

هناك مجموعة من الضوابط والمعايير يلتزم بها كل من يسلك البحث العلمي سبيلاً لتحقيق الموضوعية سواء مع الأحداث أو الأفكار أو الأشخاص ، وهذه الضوابط بحد ذاتها دعائم وأركان في منهجية البحث ، وإقصاؤها يعتبر خارماً من خوارم الموضوعية ، ومجالاً للطعن في الباحث والبحث .

إن كل باحث عن الحقيقة لا بد أن يتوخى في منهجه الدقة ويبتعد عن التعميم ، كما أن عليه أن يتعامل مع النصوص بأمانة ونزاهة تامة ، فلا ينقل منها ما يوافق رأيه ويسدل الستار على غيرها ، فضلاً عن اعتماده على اقتباسات ونقول غير محررة تحريراً علمياً . والسؤال هنا ، هل وقع المحدثون في مثل هذه المنزلقات ؟ أم أنهم تجنبوها ؟ وإن كانوا قد وقعوا فيها، فكيف تعامل النقاد معها ؟ . لتفصيل ذلك قمت بتقسيم المبحث إلى **ثمانية مطالب :**

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المطلب الأول : الرؤية الجزئية : أي أن يرى الإنسان جزءاً من الحقيقة ويغمض عينيه عن الجزء الأخر، فكأنه لم ير ! ، أو ينظر الإنسان إلى الأمور من زاوية واحدة ،يتحكم فيها المذهب ، أو التربية العلمية ، وما يتبع ذلك من فهم النص وتوثيقه والتعامل معه ، فيقع في الانتقاء ، ويغدو أسيراً لهواه ، وقد رأيت أن أبين هذه المسألة من خلال **الصورتين التاليتين** :

الأولى : الانتقائية في التعامل مع النصوص :

الاستدلال بالأدلة يحتاج إلى تجرد تام وورع وأمانة في النقل ، فلا ننقل نصاً ما لأن فيه موافقة لفكرة الباحث ، أو تأييداً لما نذهب إليه ، فإذا أردنا أن نكون منتسبين للعلم حقاً ، فعلينا أن ننقل من النصوص ما يوافق رأينا وما يخالفه ، يقول عبد الرحمن بن مهدي : " أهل العلم يكتبون ما لهم وما عليهم ، وأهل الأهواء لا يكتبون إلا ما لهم"[1] .

إنّ الأمانة في النقل مسألة على درجة من الأهمية ،وهي مرتبطة بعدالة الباحث وصدقه في بحثه ، فينبغي للنصوص أن توجهه وتتحكم في سير بحثه ، ويجب إثباتها على ما فيها من موافقة أو مخالفة للرأي أو العقيدة ، يقول العلامة ظفر أحمد التهانوي: " أهل العلم لا يصدقون بالنقل ويكذبون بمجرد موافقة ما يعتقدون، بل قد ينقل الرجل أحاديث كثيرة فيها فضائل النبي صلى الله عليه وسلم وأمته وأصحابه ، فيردونها لعلمهم بأنها كذب، ويقبلون أحاديث كثيرة لصحتها، وإن كان ظاهرها بخلاف ما يعتقدونه... "[2].

ومما ينبغي أن أنبه عليه ، أن العالم قد يقول قولا بناءً على ما عنده من نصوص ، وفي المسألة نصوص أخرى ، غفل عنها وما تغافل ،أو أنها لم تصله ، فهذا وأمثاله لا يدخل في هذه المسألة – أعني الانتقائية – يقول ابن تيمية رحمه الله : "وكثير من مجتهدي السلف والخلف قد قالوا ما هو بدعة ولم يعلموا أنه بدعة ، إما لأحاديث ضعيفة ظنوها صحيحة ، وإما لرأي رأوه ، وفي المسألة نصوص لم تبلغهم"[3].

---

(١) ابن تيمية ، منهاج السنة النبوية ،٢٤/٧ .

(٢) التهانوي ، ظفر أحمد العثماني (١٣٩٤)هـ ، **قواعد في علم الحديث** ، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة ، ط٦ ، ١٤٢٠ – ٢٠٠٠ ، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية، ص ٤٤٤ .

(٣) ابن تيمية ، مجموع الفتاوى ، ١٩١/١٩

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

لقد أدرك المحدثون عظيم خطر هذه المسألة ؛ لذلك أصلوها ضمن قاعدة منهجية في البحث، حكاها الخطيب في الجامع فقال :" إذا اجتمع في أخبار رجل واحد معان مختلفة من المحاسن والمناقب ، والمطاعن والمثالب ، وجب كتب الجميع ونقله، وذكر الكل ونشره"[1].

لذلك نجد الذهبي ــ رحمه الله ــ في الميزان[2] يعاتب ابن الجوزي في كتابه الضعفاء لذكره المثالب والعيوب في حق بعض الرواة وصرف النظر عن المحاسن والمناقب ، وقد اعتبر هذا عيباً منهجيا في البحث .

وقد يتلبس الباحث بالنزعة الانتقائية بسبب التحاسد في العلم، فيقوده ذلك إلى تتبع سقطات الآخرين . وقد شبه سفيان بن عيينة الذين يفعلون ذلك تشبيها منفرا فقال : " ومنهم من يشبه الخنازير التي لو ألقي لها الطعام الطيب عافته، فإذا قام الرجل عن رجيعه ، ولغت فيه، فكذلك تجد من الآدميين من لو سمع خمسين حكمة لم يحفظ واحدة منها، وإن أخطأ رجل عن نفسه أو حكى خطأ غيره تروّاه وحفظه "[3].

لذلك نجد الإمام أحمد يعاتب صديقه الحميدي على سلوك هذه المنهجية ، وذلك في حوار دار بينهما عندما قدم أحمد مكة ، يقول الحميدي : " كان أحمد بن حنبل قد أقام عندنا بمكة على سفيان بن عيينة فقال لي ذات يوم : هاهنا رجل من قريش له بيان ومعرفة ؛ قلت ومن هو ؟ قال محمد بن إدريس الشافعي، وكان أحمد بن حنبل قد جالسه بالعراق ، فلم يزل بي حتى اجترني إليه فجلسنا إليه ، ودارت مسائل ، فلما قمنا قال لي أحمد بن حنبل: كيف رأيت ؟ فجعلت أتتبع ما كان أخطأ فيه ، فقال : ألا ترضى أن يكون رجل من قريش، له هذه المعرفة وهذا البيان ؟ يمر بمائة مسألة يخطئ خمساً أو عشراً ، اترك ما أخطأ فيه وخذ ما أصاب . فوقع كلامه في قلبي فجالسته فغلبتهم عليه، فلم يزل يقدم مجلس الشافعي حتى كاد يفوت مجلس سفيان بن عيينة ، وخرجت مع الشافعي إلى مصر "[4].

---

(١) الخطيب ،الجامع لأخلاق الراوي ، ٢٠٢/٢.

(٢) ١٦/١ ، في ترجمة أبان بن يزيد العطار .

(٣) الخطابي ، أبو سليمان حمد بن محمد(٣٨٨) ، العزلة ، تحقيق: عادل عبد الموجود ، القاهرة مكتبة الزهراء ، ط ١٩٨٧ ، ص٧٦-٧٧ .

(٤) الجرح والتعديل ، لابن أبي حاتم ، ٢٠٢/٧ ، وحلية الأولياء وطبقات الأصفياء ، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني (٤٣٠هـ) ، بيروت – دار الكتاب العربي، ط ٤ – ١٩٨٥ ، ٩٦/٩ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

قلت :

الحميدي في البداية خرج عن المنهج الموضوعي في التعامل مع الإمام الشافعي ، يدلك على ذلك قوله: " فجعلت أتتبع ما كان أخطأ فيه " وهذه انتقائية مرفوضة في التعامل مع المسائل.

وكأن عند الرجل موقفاً من القرشيين ، يدلك على ذلك قول الإمام أحمد له : ألا ترضى أن يكون رجل من قريش له هذه المعرفة وهذا البيان ؟ .

وكأني بالحميدي لم يدرك بعد عظمة الإمام الشافعي ، حتى نبهه إلى ذلك أحمد رحمه الله ، فلازمه، وصار من أكبر أصحابه ، يدلك على ذلك قوله : فوقع كلامه في قلبي ...

الصورة الثانية : بتر النص وتوظيفه وفق الهوى :

هذه الصورة فرع عن سابقتها ،لكن بينهما اختلاف ، ففي الصورة الأولى ينتقي الباحث نصاً من مجموعة نصوص محكية في المسألة ، أما هذه الصورة ، فإن الباحث يخضع النص نفسه للتجزئة ، فيستشهد منه بقسم ويبتر القسم الأخر . وقد سبق أن ذكرت تنبيه الخطيب على ذلك ، ولكن ما دمت في صدد البحث في هذه المسألة فمن الموضوعية أن أنبه على بعض القضايا التي تلتحق بمسألة(بتر النصوص) شكلاً لا حكماً .

إن بتر النص أحياناً قد يكون من غير قصد ، كعدم دقة في النقل ، جاء في ترجمة بشر بن شبيب بن أبي جمرة اليحصبي ، قال ابن حبان في كتابه الثقات[1] : كان متقناً، ثم غفل غفلة شديدة ، فذكره في الضعفاء وروى عن البخاري أنه قال: تركناه ، وهذا خطأ من ابن حبان نشأ عن حذف ، وذلك أن البخاري إنما قال في تاريخه : تركناهُ حياً سنة اثنتي عشرة ، فسقط من نسخة ابن حبان لفظة حيا فتغير المعنى[2] .

وقد يكون البتر من فعل النساخ ، وأحياناً فإن الرغبة في الاختصار تحول دون نقل الكلام بتمامه...؛ لذلك وحتى يتجنب المحدثون هذه الأسباب وغيرها اهتموا بمقابلة النسخ واعتبروا المقارنة والمقابلة من أولى الوليات التوثيق ، وإن التقصير فيها مؤشر على قلة الإتقان ، يقول

---

(١) ١٤١/٨

(٢) البخاري ، التاريخ الكبير ، ج١ ، قسم ٢ ، ص٧٦ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

معمر بن راشد : " لو عورض الكتاب مائة مرة ما كاد يسلم من أن يكون فيه سقط أو خطأ[1] " .

قلت : والمسألة في نظرهم ليست مسألة اهتمام وأفضلية ، فالإمام مسلم يشترط للعمل بالحديث والاحتجاج به نقله من أصل مقابل على يدي ثقتين بأصول صحيحة متعددة ،مروية بروايات متعددة[2] ، وقد فصل الخطيب هذه المسألة في الكفاية[3] ، باب المقابلة وتصحيح الكتاب .

المطلب الثاني : الإحالات الموهمة:

من شروط البحث العلمي أن يتحرى الباحث الدقة والأمانة في كل ما ينقله ، وأن يحيل القارئ إلى المراجع والمصادر التي استقى منها مادته ، ليطمئن القارئ إلى صحة النتائج التي توصل إليها الباحث ، فضلاً عن أن وجود نصوص ونقول في البحث من غير إحالات تفقد البحث سويته واحترامه ، وهذا بحد ذاته خروج عن قواعد البحث العلمي .

ولا يفهم من هذا أن مجرد وجود إحالة إلى نص أو مصدر،أن البحث قد حاز قصب السبق، أو جاز القنطرة ، كما يقول المحدثون .

إن عملية الإحالة إلى المصدر أو المرجع مسألة تتحكم فيها عدة عوامل ، أهمها المؤلف، أعني قناعة أصحاب الاختصاص بما يمتلكه ذلك المؤلف من مزايا وخصائص فهناك من المؤلفين من لا ينبغي أن تترك لهم مؤلفاً وهناك من تأخذ منه وترد .... وهنا قضية أخرى على درجة من الأهمية ، وهي تحقيق نسبة الكتاب إلى مؤلفه ، فلا ينبغي للباحث أن يحيل، إلا على كتاب ثبتت نسبته إلى مؤلفه ،إذ الثقة بالكتاب تعتمد على الثقة بالمؤلف .

إن من القضايا التي لا يجوز أن تغيب عن بالنا عند الإحالة إلى المصادر ، **مسألة المنهجية التي اعتمدها المؤلف في كتابه** ؛ فقد يكون المؤلف مجرد ناقل للنص وليس محققاً وناقداً له ، فهو يحكيه لنا بإسناده إلى غيره ، كما في منهجية الإمام ابن جرير الطبري في كتابه التاريخ، يقول الطبري رحمه الله : " وليعلم الناظر في كتابنا هذا أنّ اعتمادي في كلّ ما

---

(١) ابن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله ،٧٨/١.

(٢) ويرى النووي رحمه الله أن هذا من مسلم محمول على الاستحباب والاستظهار ، وإلا فلا يشترط تعداد الأصول والروايات ، وإنه لو قابل بأصل صحيح معتمد أجزاه. انظر شرح النووي على مسلم "المنهاج"١٤/١ ، وانظر التقريب والتيسير ٢/١ .

(٣) ص ٢٣٧ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

أحضرت ذكره فيه مما شرطت أني أرسمه فيه، إنما هو على ما رويتُ من الأخبار التي أنا ذاكرها فيه، والآثار التي أنا مسندها إلى رواتها فيه...، فما يكن في كتابي هذا من خبر ذكرناه عن بعض الماضين مما يستنكره قارؤه، أو يستشنعه سامعه، من أجل أنه لم يعرف له وجها في الصحة، ولا معنى في الحقيقة، فليعلم أنه لم يؤت في ذلك من قبلنا، وإنما أتى من قبل بعض ناقليه إلينا، ونحن إنما أدينا ذلك على نحو ما أدى إلينا. "[1]

وعليه ، فليس من الموضوعية أن نستشهد بخبر ننقله عن الطبري فيه ما يؤيد بحثنا ويحقق غرضنا ، ونغض الطرف عن غيره من الأخبار المخالفة في نفس الباب ثم نوهم القارئ بأننا من أصحاب التحقيق العلمي، ونقول : قال شيخ المؤرخين الطبري ، أو انظر ابن جرير الطبري ، فنخدع القارئ بهذه الإحالة لثقته بالطبري مؤرخا ومحدثا وناقدا .

ومن هذا الباب مسألة الإحالات الناقصة ، فقد يحيلنا الباحث على مصدر أو مرجع دون باب ولا كتاب ،أو دون رقم مجلد ولا صفحة ، أو يقول: والحديث في البخاري أو مسلم ، دون أية معلومات أخرى .

والذي يقرأ في كتب الحديث خاصة كتب الشروح يجد علماءنا وهم في صدد تحرير المسائل يذكرون من أخرج الحديث ممن صنف فيه ، وذلك بذكر الكتاب والباب، وربما نبهوا على أن الحديث قد سبق ذكره في باب كذا و كذا، واقرأ إن شئت في الفتح أو العمدة تجد على ذلك أمثلة عدة.

أما التوثيق في المراحل الأولى ، فكانت قضية الاشتغال بالسند تمثل قمة التوثيق ، وكان التوثق من التوثيق يقوم على معرفة السماع من عدمه ؛ بمعنى هل سمع منه ؟ هل التقى به ؟ هل عاصره ؟ ...، وخوارم التوثيق في ذلك العصر أن يكشف الناقد أن الراوي ما رأى من روى عنه أو التقى به أو سمع منه ؛ لذلك لا يعاب على المتقدمين أصحاب القرون الأولى عدم توثيقهم للحديث على النحو الموجود الآن؛ لأن الكتب لم تكن موجودة عندهم كما هي بعد القرن الثالث أو الرابع ،ومسألة الرجوع إلى المصادر عندهم تمثلت في البحث عن مخرج الحديث أو مصدر الرواية ؛ولذلك كانوا يطلبون العلو، لا للتفاخر؛وإنما لتحري مزيد من الدقة، إذ إنه كلما رجع أحدهم إلى المصدر الأصلي واختصر من حلقات السند ،فإن نسبة الخطأ تقل.

---

(١) الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير (٣١٠هـ) ، **تاريخ الأمم والملوك** ، المعروف بتاريخ الطبري ، بيروت – دار الكتب العلمية ،ط ١ ، ١٤٠٧ -١٩٨٧، ١٣/١ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

لقد كان همهم في ذلك العصر أن يحفظوا العلم ؛ لأنهم ما زالوا في مرحلة جمعه وحفظه وصيانته ، وكانوا يريدون من الناس أن يجتهدوا في المحافظة عليه ، فوعروا طرق البحث عنه ؛ حتى يرجع الناس دائماً إلى المصادر الأصلية ، ويعتمدوا عليها ، وقد أفصح عن ذلك الحافظ العراقي رحمه الله فقال : "عادة المتقدمين السكوت عما أوردوا من الأحاديث في تصانيفهم ، وعدم بيان من خرجه ، وبيان الصحيح من الضعيف إلا نادراً ، وإن كانوا من أئمة الحديث ، وقصد الأولين أن لا يغفل الناس النظر في كل علم في مظنته"[1] .

المطلب الثالث : عدم الدقة في البحث وإصدار الأحكام :

الدارس لمنهج النقد عند المحدثين يلحظ مدى الدقة والأمانة التي سلكها النقاد حيال تعاملهم مع الراوي والرواية ، فكانوا رحمهم الله يصفون الراوي بأدق الأوصاف من حيث عدالته وضبطه ، ومن حيث تحمله وأداؤه ، ومن حيث رحلته وأسفاره ،وهل هو من المقلين أم المكثرين؟ وهل له أحوال كان ضعيف الضبط فيها؟ ... وغير ذلك مما سطره أئمتنا في كتب المصطلح والرجال .

كما أن هذه الدقة كانت مجالاً رحباً ظهرت آثارها واضحة في تأليفهم للمصنفات وعنايتهم بعلم الرواية ، وحرصهم على مراجعة ما يكتبونه ، واستمرارهم في تنقيح ما يأخذونه عن شيوخهم ، ومراجعة مصادرهم للوصول إلى أدق الروايات وأتقنها، كل ذلك دليل على المستوى العلمي الرفيع والدقة المنهجية الفائقة التي وصل إليها القوم في ضبط النصوص وتوثيقها[2] .

---

(١) المناوي، محمد بن عبد الرؤوف (١٠٣١) **فيض القدير** ، بيروت – دار الكتب العلمية ،ط ١ ،١٤١٤ – ١٩٩٤، ١/٢٨ .

(٢) انظر ،الطحان محمود ، **أصول التخريج ودراسة الأسانيد** ، مكتبة السروات ، ط ٤ ، ١٤٠٢- ١٩٨٢ ، ص١٣-١٥ ، وانظر ، روزنتال ،فرانتز ،مناهج العلماء المسلمين في البحث العلمي ، بيروت – دار الثقافة ، ط ، ١ ،١٩٦١ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وإن شئت تلخيصا لما أقول ، فاقرأ في صحيح الإمام مسلم لترى دقة المنهج وروعة المسلك الذي سار عليه ذلك الإمام في تعامله مع روايات الحديث، من مثل تفريقه بين صيغتي الأداء ، (حدثنا وأخبرنا) [1] .

ونحن هنا في صدد بيان قضية من أهم قضايا الموضوعية ، وهي الحديث عن مخالفة الدقة ، كعيب منهجي في البحث ، ولكن لم أشأ أن أمر على هذه الكلمة (الدقة) من غير إطلالة على منهج القوم ؛ لأن الدقة عندهم من ركائز الموضوعية ودعائمها ، بل هي الأصل الذي انطلقوا منه حيال اشتغالهم بالرواية . وسينتظم حديثي في هذا المطلب في المسالتين التاليتين ، كونهما أكثر القضايا خروجاً عن الدقة:

المسألة الأولى : التعميم :

التعميم في الأحكام ، وإلقاء الكلام على عواهنه، داء عظيم وخطأ جسيم يقع فيه كل عاجز عن إصدار أحكام مبنية على رؤية تفصيلية ، وهذا في الباحث دليل على سطحيته ، وعدم غوصه في الأعماق؛ إذ إن كثيراً ما يكون تعميمه للأحكام مبنيا على ملاحظة فردية، أو معلومة جزئية، أو مواقف شخصية، وعندما يعمم ذلك على الجميع يقع في الظلم والإجحاف والتجني وعدم الإنصاف ، فليس من الإنصاف أن نحكم على أهل بلد بالكرم لأن فيهم من أكرمني ، ولا بحدة الطبع لأن فيهم من خاصمني، ومثل هذا التعميم عانى منه محمد بن عبد الله بن الهيثم الذيميرتي إذ يقول : " لقيت أبا العباس بن عقدة بالكوفة سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة فسألته أن يعيد ما فاتني من المجلس ، فامتنع فشددت عليه ، فقال: من أي بلد أنت، قلت : من اصبهان ، فقال: ناصبة ينصبون العداوة لأهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت : لا تقل هذا يا شيخ ؛ لأن أهل اصبهان فيهم متقون فاضلون، ومتشيعة، فقال : شيعة معاوية، قلت: لا والله إلا شيعة علي بن أبي طالب وما فيهم أحد إلا وعلي أعز عليه من عينه وأهله وولده، فأعاد علي ما فاتني..." [2].

إن لتعميم الأحكام شروطا موضوعية ، أولها الدراسة الاستقرائية للشريحة المراد إجراء التعميم عليها ، فإن وجدنا ولو حالة من الحالات لا ينطبق عليها ذلك الوصف ، كان التعميم مرفوضا ، أو لا بد فيه من الاستثناء .

---

(١) انظر، شرح النووي على مسلم ،٢١/١ وما بعدها .

(٢) الخطيب ،الجامع لإخلاق الراوي ،٢١٧/٢.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وتأسيساً على ما سبق فإن التعميم الوارد بحق الرواة العراقيين أو الأحاديث العراقية ووصفها بأنها لا شيء ، تعميم مرفوض ؛ لأنه على فرض وقوع التساهل منهم فإن ثقات العراقيين يبقون ثقاتاً .

أورد السيوطي في التدريب[1] مجموعة من الأقوال حكاها عن بعض السلف تقضي بأن الحديث إذا جاء عن أهل العراق فلا يعبأ به ، من ذلك : قول الزهري : إذا سمعت بالحديث العراقي فاردد به ثم اردد به ، وقال طاووس : إذا حدثك العراقي مائة حديث فاطرح تسعة وتسعين ، وقال هشام بن عروة : إذا حدثك العراقي بألف حديث فألق تسعمائة وتسعين وكن من الباقي في شك ، وقال الشافعي : كل حديث جاء من العراق وليس له أصل في الحجاز فلا تقبله وإن كان صحيحاً.

قلت : ولست هنا في صدد مناقشة هذه الأقوال والرد عليها[2] ، ولكن لا بأس أن أشير إلى ما حكاه البيهقي تفسيراً لذلك ، يقول البيهقي : " إنما رغب بعض أهل السلف عن روايات أهل العراق لما ظهر من المناكير والتدليس في روايات بعضهم " [3] ، فضلاً عن وجود المذاهب العقدية المتعددة كالقدرية والمرجئة والمعتزلة والشيعة ، مضيفاً إلى ذلك ما وقع فيها من التنازع والتنافس في وضع الأحاديث في نصرة كل فرقة لمذهبها ؛ لذلك الذي يطمئن إليه القلب أن لهذه الأقوال سياق خاص ، لكن إصدار الأحكام بهذا الإطلاق سبب في إلغاء الموضوعية وضياع الإنصاف في الحكم على الرواية ومخرجها، وهذا ليس من ضوابط قبول الرواية عندهم ؛ لأن مدار الرواية عندهم على العدالة والضبط ؛ **لذلك أقول** : الذي استقر عليه الرأي في مدرسة الحديث رفض هذا التعميم ، وتلقي الرواية عن أهل العراق بالقبول ضمن قواعد علم الحديث ،لذلك وجدنا فيما بعد من ينصف أهل العراق ، ويضع الأمور في نصابها الصحيح بموضوعية تامة ، يقول الشافعي :" من عرف من أهل العراق ومن أهل بلدنا بالصدق والحفظ قبلنا حديثه ، ومن عرف منهم، ومن أهل بلدنا بالغلط رددنا حديثه ، وما حابينا أحدا ولا حملنا عليه"[4].

---

(١) ٨٥/١.

(٢) انظر **مدرسة الحديث في البصرة** ، أمين القضاة ، دار ابن حزم ، ط ١- ١٩٩٨، ص٥٦٤ وما بعدها.

(٣) البيهقي ، أبو بكر أحمد بن الحسين (٤٥٨) ، **معرفة السنن والآثار** ، تحقيق : عبد المعطي أمين قلعجي ، مصر- دار الوفاء ، ط ، ١٤١٢- ١٩٩١ ،٣٤/١ .

(٤) البيهقي ، معرفة السنن والآثار، ٣٤/١.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

قال البيهقي بعد إيراده هذا الخبر : وعلى هذا مذاهب أكثر أهل العلم بالحديث .

قلت : قول الشافعي : "كل حديث جاء من العراق وليس له أصل في الحجاز فلا تقبلـه وإن كان صحيحاً " لم يرد به التعميم ، وإن صدر منه الكلام على التعميم بدليل قولـه الثـاني : "من عرف من أهل العراق ومن أهل بلدنا بالصدق والحفظ قبلنا حديثـه ... ؛ لـذلك مـن الموضوعية حمل نص الشافعي السابق على هذا النص وكأن قصد الشافعي أن يقول : هنـاك أغلبية عند أهل العراق حال رواياتهم كذا وكذا ، وكأني به قد روجع في هذه المسألة فأجـاب بالإجابة الثانية ، على أن قوله الثاني ليس رجوعاً عن قوله الأول ، بل يدل على ثباته عليه ، وأنه لم يشأ التعميم ، يدل على ذلك تفصيله ، أي حتى من كان من أهل بلدنا كذلك فلا نقبـل حديثه .

وجاء بعد الشافعي من المحدثين من يؤكد هذه الموضوعية ، فهذا الخطيب البغدادي يثني على أهل البصرة فيقول : " ولأهل البصرة من السنة الثابتة بالأسانيد الواضـحة مـا لـيس لغيرهم مع إكثارهم "[1] ، ولا ننسى أن نذكر بقول علي بن المديني فإنه مـن الموضـوعية بمكان ، يقول علي بن المديني رحمه الله : لو تركت حديث أهل البصرة لحـال القـدر ولـو تركت حديث أهل الكوفة لذلك الرأي- يعني التشيع - ، خربت الكتب قال الخطيب : قولـه خربت الكتب يعني: لذهب الحديث[2] .

ثانياً : المبالغة من غير تدليل

المبالغة بشكل عام، مرفوضة عند كل العقول السليمة ؛ لأن المبالغة في كثير من الأحيـان دلالة على عدم الاتزان والوعي والاستخفاف بقدرات الآخرين ، كما أنها دليل على التـضليل والإغراب ووصف الواقع بخلاف ما هو عليه .

---

(١) السيوطي ، تدريب الراوي ،٨٦/١

(٢) الخطيب ، الكفاية ، ص ١٢٩ ، تاريخ ابن معين ، أبو زكريا يحيى بن معين بن عون (٢٣٣هـ) - رواية الدوري ، تحقيق: أحمد محمد نور سيف ، مكة المكرمة - مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي ، ط ١- ١٩٧٩، ١٨٩/٤ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وقد يقود الإنسان إلى فعل ذلك التعصب للرأي أو المذهب وربما كان سبب هذه المبالغة الإسراف في المدح أو الذم ، أوحدة الطبع أحيانا، كما أن النظرة الضيقة وحصر الأمور أو المسائل في إطار محدود من أسباب هذه الظاهرة أيضا .

ومما تجدر الإشارة إليه أن بعض ما روي عن بعض المحدثين من كلام يوحي بالمبالغة، لم يكن قصدهم حقيقة الظاهر ؛ وإنما لكلامهم مقاصد ولعباراتهم محامل ، وهب أن بعض الجمل خرجت منهم عن حدود التوازن ، فإن ذلك لم يكن معتمداً عند نقاد الحديث منهم؛ لأنهم يناقشونه وينبهون إليه .

فقد تخرج بعض العبارات من بعض المحدثين مخرج التضييق والتشديد ، كقول يحيى بن سعيد القطان : " لو لم أرو عن كل ما أرضى ما رويت إلا عن خمسة " .

وقال محمد بن بشار : سمعت يحيى بن سعيد يقول ، وقلت له عن ثقة ، فقال : لا تقل عن ثقة، لو حققت لك، ما حدثتك إلا عن أربعة : بن عون، وشعبة، ومسعر، وهشام الدستوائي[1].

قلت : فأين شعبة ومالك والسفيانان ، وأين الأعمش وعبد الرحمن بن مهدي وابن المبارك وغيرهم من أئمة الحديث ، قطعاً لم يرد يحيى القطان بذلك جرح سائر الرواة ، وفيهم أهل الحفظ والضبط والإتقان من أمثال ما ذكرنا .

قال الحاكم بعد إيراده هذا الخبر في كتابه[2] : فيحيى بن سعيد في إتقانه وكثرة شيوخه يقول مثل هذا القول ، ويعني بالخمسة الشيوخ الأئمة الحفاظ الثقات الأثبات .

وقال أبو الوليد الباجي : لا خلاف أنه أراد بذلك النهاية فيما يرضيه ، لأنه قد أدرك من الأئمة الذين لا يطعن عليهم أكثر من هذا العدد ... [3].

---

(١) ابن شاهين ، أبو حفص عمر بن أحمد (٣٨٥هـ) ، **تاريخ أسماء الثقات** ، تحقيق : صبحي السامرائي ، الكويت – الدار السلفية ، ط ١٩٨٤ ، ١/٢٧٠ .

(٢) الحاكم ، (٤٠٥هـ) **المدخل إلى الصحيح** ، تحقيق : ربيع المدخلي ، بيروت – مؤسسة الرسالة ، ط ١ ، ١٤٠٤هـ ص١١٣ .

(٣) سليمان بن خلف القرطبي (٤٧٤هـ) ، **التعديل والتجريح لمن خرج عنه البخاري في الجامع الصحيح** ، ١/٣٦٠، تحقيق : أحمد البزار.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ومن مثل ما سبق قول سفيان الثوري : أدركت حفاظ الناس أربعة: عاصم الأحول وإسماعيل بن أبي خالد ويحيى بن سعيد ، قال : وارى هشام الدستوائي منهم[1] .

يقول الحاكم : والثوري في تقدمه وورعه بعد روايته عن قريب من ستمائة شيخ في جماعة من التابعين يذكر أن الحفاظ منهم أربعة، وليس في قوله هذا جرح لسائر شيوخه[2] .

قلت : فمثل هذه العبارات من هؤلاء الأئمة لم يقصدوا بها حقيقة الظاهر ، وإنما إظهار فضل هؤلاء المذكورين .

ومن المبالغات فيما يتعلق بهذا الباب قول شعبة : ما رأيت أحداً من أصحاب الحديث إلا يدلس، إلا عبد الله بن عون ، وعمرو بن مرة[3] .

قال أبو زرعة : " لو أخذ هذا الكلام على عمومه لدخل فيه كل من رآه شعبة[4] " .

قلت: مما لا شك فيه أن قول شعبة السابق خرج مخرج المبالغة فهو لا يقصد التدليس الحقيقي المتفق عليه، فيما يظهر لي ، وإنما يقصد أن شكل التدليس أو صورته موجود في كلامهم ، بدليل أنه روى عن غير ابن عون وعمرو بن مرة من الرواة ، كذلك لم نره يشترط في هؤلاء الرواة غير الاثنين أن يصرحوا بالسماع .

ثم لا غرابة أن يقول شعبة مثل هذا القول ، وهو أشد الناس ذماً للتدليس ، وهو القائل : لأن أزني أحب إلي من أن أدلس – وهذا أيضاً خرج من شعبة مخرج المبالغة في الزجر عنه والتنفير منه، كما ذكر ابن الصلاح[5] .

فشعبة الناقد كان دقيقاً جداً ، وكأن هذين المذكورين لم يقوما بما يعده شعبة تدليساً .

---

(١) الحاكم ، المدخل إلى الصحيح ، ص ١١٣ .

(٢) السابق ، الصفحة نفسها .

(٣) الباجي ، التجريح والتعديل ، ١٠٩٩/٣ .

(٤) أحمد بن عبد الرحيم بن زين الدين العراقي ، (٨٢٦ هـ) **المدلسين** ، تحقيق : رفعت فوزي و ، نافذ حسين ، ط١ ، ١٤١٥ – ١٩٩٥، ص٣٣ .

(٥) انظر، مقدمة ابن الصلاح ، ص٤٢.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ومن صور المبالغة في النقد أيضاً قول سليمان بن حرب في عفان بن مسلم، وهو من الثقات الحفاظ : كان رديء الحفظ، بطئ الفهم. والله لو جهد جهده أن يضبط في شعبة حديثاً واحداً ما قدر[1].

قلت : وقد أفصح الحافظ الذهبي عن سبب هذه المبالغة ، حيث عزاها إلى جرح الأقران فقال: عفان أجل وأحفظ من سليمان أو هو نظيره ، وكلام النظير والأقران ينبغي أن يتأمل ويتأنى فيه.

ومن هذا الباب أيضاً ، ما كان من ترك بعض الأئمة ، الكتابة عن كل من أجاب في محنة خلق القرآن ، فهذا عبد الملك بن عبد العزيز ، حدث عنه مسلم في صحيحه[2] ووثقه النسائي وأبو داود وغيرهما ، وكان أحمد لا يرى الكتابة عنه ، ولا عن كل من امتحن في مسألة خلق القرآن فأجاب .

قلت : فهل اعتمد النقاد قول أحمد رحمه الله في هذه المسألة ؟ يقول الحافظ الذهبي رحمه الله: هذا تشديد ومبالغة ، والقوم معذورون ، تركوا الأفضل ، فكان ماذا ؟[3]

قلت : المهم في نهاية المطاف أن هذه الجمل التي خرجت عن حدود التوازن أو عن حدود الوسط ، سواء في التعميم أم التضييق أم المبالغة لم تكن معتمدة عند النقاد ، ولا تبناها أحد ، بل إن بعضهم هو نفسه لم يعتمد ما قال ؛ لأنه يعلم أن ما قاله كان على سبيل المبالغة أو حدة الطبع ... ، وهذا من منهجيتهم ومن موضوعيتهم .

المطلب الرابع : عدم الرجوع إلى المصادر الأصلية

من الأدبيات التي ينبغي على الباحث أن يلتزم بها خلال بحثه مسألة من المسائل أن يرجع في كل قضية إلى مصدرها ، على أن هذا لا يعني أن المعلومة المنقولة من ذلك المصدر على درجة من الصحة والإبداع ؛ إذ المعلومة المنقولة كثيراً ما تكون مجرد وصف لحال أو وصف لواقعة، وبالتالي إذا لم يكن المؤلف من الموثقين جاء كلامه مخالفاً للواقع .

---

(١) الذهبي ، ميزان الاعتدال ، ٨١/٣

(٢) ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ٣٦٠/٦

(٣) الذهبي ، ميزان الاعتدال ، ٦٥٨/٢.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وهنا تظهر شخصية الباحث ، فلا يأخذ من كتب الشيعة ما كتب عن السنة ، ولا يأخذ من كتبهم كذلك ما كتبوه في حق الأمويين ... ، وهذا منهج أصيل للمحدثين سطروه في باب عدم قبول جرح القرين للقرين ، وقد مرت لذلك أمثلة مما يغني عن ذكره هنا .

ومن القضايا التي نبه إليها المحدثون فيما يتعلق بهذا الباب ، **استعمال المصادر وفق تخصصها عند بحث مسألة من المسائل** ، وقد حاسبوا وعاتبوا من لم يلتزم بذلك ، فهذا الحافظ ابن حجر يتعقب ابن الصلاح حيث نقل عن أبي عمرو الداني إجماع أئمة النقل على قبول الإسناد المعنعن ، قال الحافظ: " إنما أخذه الداني من كلام الحاكم ولا شك أن نقله عن الحاكم أولى، لأنه من أئمة الحديث وقد صنف في علومه . وابن الصلاح كثير النقل من كتابه، فكيف نزل عنه إلى النقل عن الداني؟ "[1] .

ومما نبهوا إليه في هذا الباب ، **ضرورة العزو إلى المصدر الأقدم** ، وقد عاتب ابن حجر شيخه العراقي عندما نقل رواية وعزاها إلى ابن عبد البر ، فتعقبه قائلاً : "رواها أبو عوانة في صحيحه وأبو جعفر الطحاوي في شرح معاني الآثار، وأبو بكر الجوزقي في المتفق، فعزوها إلى رواية أحدهم أولى من عزوها إلى ابن عبد البر لتأخر زمانه"[2].

إن هذا المنهج وهو منهج عزو الأقوال إلى قائليها والنصوص إلى مصادرها خصوصاً الأصلية منها، وتقديم أهل الاختصاص على غيرهم هو منهج علماء الأمة الإسلامية، وهم أساتذة الدنيا في هذا الميدان، خصوصاً علماء الحديث وعليهم تتلمذ وتتطفل أهل الغرب والشرق من الكتاب والمؤلفين من غير المسلمين، فإذا اعتقد أحد أن هذا ما أسدته إلينا الحضارة الغربية، وأن المستشرقين المنصرين هم الذين علمونا هذا الأسلوب في دقة النقل فإنما أتي من جهله بالتراث الإسلامي وتاريخ أسلافه العظماء .[3]

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح ، ٩٦/١ ،مقدمة المحقق ،في بيان منهج ابن حجر .

(٢) السابق ، ٧٥٨/٢.

(٣) ربيع المدخلي ، في تحقيقه لكتاب النكت ، فصل منهج الحافظ ابن حجر، ١٧٥/١ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المطلب الخامس : عدم الاختصاص:

أدرك المحدثون منذ بداية اشتغالهم بالحديث أهمية التخصص في ميدان الرواية، وقد عبروا عن ذلك بجمل كثيرة ، من مثل قولهم : " لم يكن صاحب حديث " " ليس من أهل هذا الشأن " "ذاك رجل صالح، وللحديث رجال " " هذا لون ، والبصر بالحديث لون آخر"... ، وغير ذلك من العبارات التي تدل على أن أمثال هؤلاء المذكورين ليسوا من أهل الضبط والاختصاص في علم الحديث .

إن الاختصاص يعني الدقة ، وإن الدقة تعني الموضوعية ، وكلما ضاق التخصص وتحدد فإن الدقة تكون قد بلغت غايتها ، فالمتخصص بالطب مثلاً ، يعطينا معلومات عامة عن جسم الإنسان وطبيعة عمل الأجهزة فيه ،لكن المتخصص في الجهاز الهضمي منه ، يعطينا معلومات أوسع وأدق من الأول ، والمتخصص في جزء من هذا الجهاز ، كالكبد مثلاً، فلا شك أن معلوماته أدق المعلومات وأجودها ؛ لأنه شغل نفسه وفرغ وقته لدراسة هذا الجزء فقط ؛ لذلك جاءت معلوماته على درجة عالية من الدقة والكفاءة ، ولا شك أن هذا هو حال كل من تبحر بمعرفة حقيقة من الحقائق ، والسؤال هنا : هل عرف المحدثون الاختصاص بهذا المعنى ؟ .

لا شك أن المحدثين عرفوا الاختصاص بهذه الدقة وأكثر ، لا أقول ذلك مبالغة أو تعصباً، بل إن واقع عملهم – في الرواية – يشهد بذلك ويدل على أن التخصص اتخذ عندهم مجموعة من الدوائر : الدائرة الكبرى (التخصص بشكل عام) ثم تبدأ هذه الدائرة تضيق على النحو التالي :

١- متخصص في الحديث ، ومتخصص في القراءات ، ومتخصص في القضاء ...، وهذا هو التخصص العام ، وأمثل لذلك بعاصم بن أبي النجود ، فهو من رواة الحديث المشهورين ، لكنه صرف عنايته إلى علم القراءات وبرع فيه ، فهو ليس من أهل الرسوخ في الحديث[1] .

٢- متخصص داخل الحديث (تخصص داخل التخصص) كالتخصص في علم العلل ، ومن الذين برعوا في ذلك من المتعاصرين : علي بن المديني ، ويحيى بن معين ، وأحمد بن

(١) قال الذهبي : كان عاصم ثبتاً في القراءة ، صدوقاً بالحديث ، وقد وثقه أبو زرعة وجماعة ،وقال أبو حاتم : محله الصدق . انظر سير ٢٦٠/٢، ميزان ٣٥٧/٢ ، تهذيب التهذيب ٣٥/٥ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

حنبل . يقول أبو حاتم الرازي : الذي يحسن صحيح الحديث من سقيمه وعنده تمييز ذلك، ويحسن علل الحديث ، أحمد وابن معين وابن المديني[1] .

٣- وهناك تخصص داخل الدائرة الضيقة، فمع إحسان الثلاثة الأئمة السابقين - أحمد ويحيى وعلي – للعلل ، إلا أن ابن المديني أكثرهم تميزا فيه . فهم –رحمهم الله- من المنكبين على الحديث وعلومه وكلهم مبرز في معرفة الصحيح من السقيم ، وحافظ للطرق والأسانيد ، وعارف بالفقه والمتون، ولكن بعد ذلك تميز كل واحد منهم بفرعية داخل هذا المجال ،ففي حين عرف علي بن المديني بالعلل ،عرف يحيى بالرجال وأحمد في الفقه يقول النسائي : لم يكن في عصر أحمد مثل هؤلاء الأربعة : أحمد ويحيى وعلي وإسحاق، وأعلمهم علي بالحديث وعلله، وأعلمهم بالرجال وأكثرهم حديثا يحيى، وأحفظهم للحديث والفقه إسحاق، إلا أن أحمد بن حنبل كان عندي أعلم بعلل الحديث من إسحاق ، وجمع أحمد المعرفة بالحديث والفقه والورع والزهد[2] . ويقول أبوزرعة الرازي: ما أعلم في أصحابنا افقه من احمد ،قيل له: إسحاق ، فقال : أحمد أكبر من إسحاق ، وافقه من إسحاق[3] .

قلت : والسؤال المطروح : ما هي علاقة هذه الأنواع من الاختصاصات السابقة بمسألة الموضوعية ؟

أقول : هذه الاختصاصات كانت من دعائم الموضوعية ،إذ إن كلام المختص في علم ما معتمد ومقبول ؛ لأنه يصدر عن إلمام ورسوخ وإدراك ، فنسبة ما يفوته –في العادة –قليل . وأكثر ما تظهر قيمة هذا الرسوخ عند التعارض ، فيرجح حديث المختص بعلم أو فن أو مسألة على غيره ، لرسوخه فيه ، وتمكنه منه ،الأمر الذي يتطلب أن يكون كلامه محل إذعان واحترام عند الجميع .

ضرورة الإذعان لأهل التخصص : مر معنا في الفصل التأصيلي ، أن ثمرة بناء العلوم على التخصص ، هي الإذعان لأهله وتلقي أقوالهم بالكثير من الإصغاء والتقدير والقبول لمظنة إصابة الحقيقة في إنتاجهم . وهذا من الموضوعية التي تعبدنا الله بها .

---

(١) ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ، ٢٢/٢ .

(٢) ابن رجب ، شرح علل الترمذي ،١٧٣/١

(٣) ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ،٢٧٨/١

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

إن إنصاف الرجل لا يتم حتى يأخذ كل فن عن أهله كائناً من كان، ولو لم يرجع إليهم في ذلك ، لبطلت العلوم ؛ لأنّ غير أهل الفنّ إمّا ألا يتكلموا فيه بشيء البتّة، أو يتكلموا فيه بما لا يكفي ولا يشفي، ألا ترى أنك لو رجعت في تفسير غريب القرآن والسّنّة إلى القرّاء، وفي القراءات إلى أهل اللّغة، وفي المعاني والبيان والنّحو إلى أهل الحديث، وفي علم الإسناد وعلل الحديث إلى المتكلمين، وأمثال ذلك لبطلت العلوم، وانطمست منها المعالم والرّسوم، وعكسنا المعقول، وخالفنا ما عليه أهل الإسلام[1] .

فهذا الإمام الشافعي مع رسوخه وتمكنه في علم الحديث ، كان يرجع إلى الإمام أحمد في دقائق هذا العلم ، قال الشافعي لأحمد : أنتم أعلم بالأخبار الصحاح منا ، فإذا كان خبر صحيح فأعلمني حتى أذهب إليه ، كوفياً كان أو بصرياً أو شامياً[2] .

وكان رحمه الله ، يقول لأحمد : حديث كذا وكذا ، قوي الإسناد محفوظ ؟ فإذا قال : نعم، جعله أصلاً وبنى عليه[3] .

مما سبق بيانه يتضح أن أول خوارم هذه المسألة أن يتكلم الإنسان فيما لا يتقنه ، ولا أقول يعرفه لأن هناك فرقاً بين المعرفة والإتقان .

يقول ابن حجر رحمه الله : " ومن تكلم في غير فنه ، أتى بهذه العجائب " [4].

قلت : وهذه عبارة قد تُستَشكَل ؛ لأن ابن حجر قالها في حق واحد مثل الكرماني ، وهو من هو ، وهو من شراح صحيح البخاري .

إن ابن حجر يريد أن يقول لنا: هناك فرق بين أن يعرف الإنسان في علم من العلوم أو تخصص من التخصصات ، وبين أن يكون من أهل هذا الفن ، المتمكنين منه ، الراسخين فيه، المتتبعين لكل تفاصيله وحيثياته .

فالشافعي وأحمد كلاهما من أهل العلم بالحديث ، لكن أحمد تعمق فيه وعرف تفاصيله ودقائقه، في حين توجهت عناية الشافعي إلى الفقه ، ولم يرسخ في الحديث كما رسخ أحمد ، فعند نقطة معينة لا بد لكليهما من الرجوع إلى الآخر .

---

(١) ابن الوزير الصنعاني ، أبو عبد الله محمد بن إبراهيم (٨٤٠) ، **الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم**، تقديم: بكر عبد الله أبو زيد ، دار عالم الفوائد ،١٩٠/٢ .

(٢) ابن حنبل ، العلل ومعرفة الرجال ، ٤٦٢/١

(٣) مقدمة الجرح والتعديل ، ٢٨٤/١ .

(٤) المسألة التي تكلم فيها الكرماني تتعلق بمبحث الإرسال، انظر،فتح الباري ،٥٨٤/٣ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وهنا الكرماني، وإن كان من شراح صحيح البخاري ، إلا أنه عندما تكلم في مسألة من دقائق علم الإسناد أغرب، وجاء بالعجائب ، لذلك قال ابن حجر ما قال .

إن كلمة ابن حجر هذه حري أن تكتب بماء الذهب ، وتعلق في كل دور النشر ، إذ من المخجل حقاً أن يتصدر للتأليف في علوم الشرع من لم يلازم الأشياخ ، ولا درس العلوم ولا تتبعها ولا أعطاها حقها من البحث والعناية والتحقيق ، وقد لا يكون قد قرأ في المسألة موضع التأليف إلا كتاباً أو كتابين، " ثم نراه يخوض غمار التأليف فيما وصل إليه الأكابر بعد قطع السنين في مثافنة الأشياخ ومسك الدفاتر ، ثم يأتي هذا المجذوب الطري ويثافن مؤلفاتهم[1] ، فيأتي بالعجائب" .

وحال هذا المسكين ، كحال الشاب الذي رآه أحمد بن علي الأبار في الأهواز ، وكان قد حف شاربه، وأظنه قد اشترى كتباً، وتعبأ للفتيا، فذكروا أصحاب الحديث ، فقال: ليسوا بشيء، وليس يسوون شيئا، فقلت له: أنت لا تحسن تصلي ، قال : أنا، قلت : نعم ، قلت : ايش تحفظ عن رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا افتتحت الصلاة ورفعت يديك؟ فسكت، فقلت : وايش تحفظ عن رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا وضعت يديك على ركبتيك؟ فسكت، قلت : ايش تحفظ عن رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا سجدت؟ فسكت، قلت: مالك لا تتكلم ؟ ألم أقل لك إنك لا تحسن تصلي، أنت إنما قيل لك تصلي الغداة ركعتين، والظهر أربعاً، فالزم ذا خير لك من أن تذكر أصحاب الحديث ، فلست بشيء ، ولا تحسن شيئا[2] .

قلت : لذلك نجد علماءنا كثيراً ما ينبهون إلى هذه الخوارم ، يقول الإمام الشافعي: فالواجبُ على العالمين، أن لا يقولوا إلا من حيث علموا، وقد تكلم في العلم مَن لو أمسك عن بعض ما تكلم فيه منه، لكان الإمساكُ أولى به، وأقربَ من السلامة له ، إن شاء الله[3].

ويقول ابن حزم رحمه الله : لا آفة على العلوم وأهلها أضر من الدخلاء فيها ، وهم من غير أهلها ، فإنهم يجهلون ، ويظنون أنهم يعلمون ،ويفسدون، ويقدرون أنهم يصلحون[1] .

---

(١) أبو زيد ، بكر بن عبد الله ، التعالم وأثره على الفكر والكتاب ، دار العاصمة ، ص٧٩ . ومعنى يثافن : يصاحب ، حتى لا يكاد يخفى عليه شيء من أمره ، ورجل مثفن لخصمه :ملازم له . وثافنت فلانا : إذا حادثته وتلازمه وتكلمه . انظر لسان العرب ، مادة (ثفن) ٦٨٢/١ .

(٢) الخطيب ، الكفاية ، ص٥ .

(٣) الشافعي ، الرسالة ، ص٦١ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المطلب السادس : الإصرار على الغلط .

من خوارم الموضوعية المتعلقة بالباحث ، اعتقاده الحق والصواب فيما يذهب إليه من غير أن يقبل في ذلك مراجعة أو إعادة نظر ، وأسباب ذلك كثيرة [٢] كأن يصدر النقد والتصحيح من صغير السن ، أو يكون الباحث في مركز ثقافي مرموق ، أو يكون صاحب سلطة أو سلطنة ،فيمنعه ذلك أو غيره من الاعتراف بخطئه ، بل قد يكابر ويتعالى ويبحث عن مسوغات تبرر إصراره على ذلك الغلط .

لقد تعامل المحدثون مع هذه القضية بمستوى عال من الشفافية فأصلوها بسلوكهم العملي على أرض الواقع ، إذ لم يجد الواحد منهم غضاضة أن يعترف بخطئه ويرجع عنه مهما كلفه ذلك ؛ لأن الرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل؛ ولأن الحق أحق أن يتبع ، ومن التجرد في طلب الحق أن يكون باحثاً عن الحقيقة العلمية ، أيا كانت ، وممن كانت .

يقول عبد الرحمن بن مهدي : كنا في جنازة فيها عبيد الله بن الحسن العنبري، وهو يومئذ قاضي البصرة، فلما وضع السرير جلس وجلس الناس حوله، قال : فسألته عن مسألة، فغلط فيها، فقلت: أصلحك الله، القول في هذه المسألة كذا وكذا، إلا أني لم أرد هذه ،إنما أردت أن أرفعك إلى ما هو أكبر منها، فاطرق ساعة ثم رفع رأسه فقال : إذا أرجع وأنا صاغر، إذا أرجع وأنا صاغر ،لأن أكون ذنبا في الحق أحب إلي من أن أكون رأسا في الباطل[٣].

وهذا الداخلي شيخ البخاري رحمه الله يرجع إلى قوله ويعترف بخطئه ويسارع إلى الأخذ بزمام الحق من غير أن يفكر أن في ذلك نقصاً لقدره ، أو إضعافاً لهيبته ، وتمام القصة ، أن الداخلي كان يحدث ذات يوم ، فقرأ : سفيان، عن أبي الزبير، عن إبراهيم، فقلت له: -القائل البخاري- إن أبا الزبير لم يرو عن إبراهيم. فانتهرني، فقلت له: ارجع إلى الأصل.

فدخل فنظر فيه، ثم خرج، فقال لي: كيف هو يا غلام ؟ قلت: هو الزبير بن عدي، عن إبراهيم، فأخذ القلم مني، وأحكم كتابه، وقال: صدقت[٤].

---

(١) ابن حزم ، علي بن أحمد الأندلسي ،(٤٦٥هـ) ، **الأخلاق والسير** ، تحقيق عادل أبو المعاطي ، القاهرة – دار النشر العربي – ،ط ١٤٠٨ – ،١٩٨٨ ص ٦٧ .

(٢) انظر، ص ٩٥ من هذه الرسالة (نقد الذات) .

(٣) أبو نعيم ، حلية الأولياء ، ٦/٩، والخطيب ، تاريخ مدينة السلام ، ١٢/٩ .

(٤) البخاري ، **التاريخ الأوسط** ، تحقيق محمود إبراهيم ، دار المعرفة – بيروت ، ط١ ، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦، ص٨.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ومثل ذلك فعل المعافى بن عمران ، يقول محمد بن عمران الموصلي : رددت على المعافى بن عمران حرفا في الحديث، فسكت، فلما كان من الغد، جلس في مجلسه من قبل أن يحدث، وقال : إن الحديث كما قال الغلام، قال: وكنت حينئذ غلاما أمرد ما في لحيتي طاقة[1].

وقد يكون إصرار الراوي على خطئه مما يعذر فيه في بداية الأمر ، ولكن عندما يحال الأمر إلى أهل الاختصاص تختلف الأمور ، وتتضاءل عبارات الجزم حتى إذا تأكد له خطؤه ، خفت لرأيه حدة الانتصار ، وانهالت على لسانه عبارات الاعتذار ، واعتقد جازماً أن رجوعه للحق أنقى وأكمل ، وهذا من إذعانه للحق والحقيقة .

وممن تعرض لمثل هذا الموقف من المحدثين ، نعيم بن حماد قال ابن معين : حضرت نعيم بن حماد بمصر فجعل يقرأ كتاباً من تصنيفه، قال: فقرأ منه ساعة ثم قال : ثنا ابن المبارك عن ابن عون، فحدث عن ابن المبارك عن ا بن عون أحاديث، قال يحيى: فقلت له : ليس هذا عن ابن المبارك، فغضب وقال : تردُّ عليّ ؟ قال : قلت : إي والله أريد زينك ، فأبى أن يرجع، قال: فلما رأيته هكذا لا يرجع، قلت : لا والله ما سَمِعْتَ أنتَ هذا عن ابن المبارك، ولا سمعها ابن المبارك من ابن عون قط، فغضب، وغضب كل من كان عنده من أصحاب الحديث، وقام نعيم فدخل البيت فأخرج صحائف، فجعل يقول وهي بيده: أين الذين يزعمون أن يحيى بن معين ليس بأمير المؤمنين في الحديث ؟ نعم يا أبا زكريا: غلطت وكانت صحائف ، فغلطت، فجعلت اكتب من حديث بن المبارك عن ابن عون، وإنما روى هذه الأحاديث عن ابن عون غير ابن المبارك، فرجع عنها[2].

قال الحافظ أبو نصر الحسن اليونارتي : ومما يدل على ديانة نعيم وأمانته رجوعه إلى الحق لما نبه إلى سهوه ، وأوقف على غلطه، فلم يستنكف عن قبول الصواب، إذ الرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل، والمتمادي في الباطل لم يزدد من الصواب إلا بعداً[3] .

على أنه من الموضوعية أن أقول : وجد هناك من الرواة من يصر على خطئه ، ولا يتراجع عن رأيه، حتى ولو تبين له خطؤه ، فكأن أمثال هؤلاء يرون النقد منقصة والمراجعة والاستدراك عيباً ، وهذا سبب كاف لترك بعض الحفاظ الرواية عنهم .

---

(١) الخطيب ، الكفاية ، ١٤٣.

(٢) الخطيب، الكفاية ، ١٤٦.

(٣) المزي ، تهذيب الكمال ، ٤٧١/٢٩

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

قال ابن مهدي لشعبة : من الذي نترك الرواية عنه ، فقال : إذا تمادى على غلط مجمع عليه ، ولا يتهم نفسه عند الاجتماع – أي اجتماع الحفاظ على خلافه – أي خلاف ما رواه[1].

ومن هذا الضرب سفيان بن وكيع . وقد بين الحافظ ابن خزيمة سبب تركه له ، وكان قد سئل : لم رويت عن أحمد بن عبد الرحمن بن وهب وتركت سفيان بن وكيع ، فقال: لأن أحمد بن عبد الرحمن لما أنكروا عليه تلك الأحاديث ،رجع عنها عن آخرها... وأما سفيان بن وكيع فإن ورّاقه أدخل عليه أحاديث ، فرواها وكلمناه فيها، فلم يرجع عنها، فاستخرت الله وتركت الرواية عنه[2].

قلت : فالباحث أيا كان توجهه وأيا كان تخصصه ، لا ينبغي أن تأخذه العزة بالإثم ، نعم الثقة بالنفس خصلة حميدة ، لكنها لا تعني الشعور بالعصمة والكمال ، والثبات على الرأي قوة في الباحث ، لكن إن تبين خلافه وجب عليه أن يرجع إلى القول الصواب وهو صاغر ، إذعانا للحق لا إذعانا للغير وتعصبا للموضوعية لا تعصبا للآراء ، يقول ابن تيمية رحمه الله: " انتقال الإنسان من قول إلى قول لأجل ما تبين له من الحق هو محمود فيه، بخلاف إصراره على قول لا حجة معه عليه ، وترك القول الذي وضحت حجته أو الانتقال عن قول إلى قول لمجرد عادة واتباع هوىً فهذا مذموم"[3] .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

---

(١) ابن حبان، المجروحين ،٧٩/١ .

(٢) الخطيب ، الجامع لأخلاق الراوي ، ٤٠/٢

(٣) ابن تيميه ، مجموع الفتاوى ، ٢١٣/٢٠ .

المطلب السابع : عدم التثبت من نسبة الأقوال إلى أصحابها:

القواعد التي وضعها المحدثون – من حيث قبول الحديث ورده– وطبقوها على الرواة والتي سميت فيما بعد : بأصول الحديث ، كان الهدف الأساسي منها : التثبت من نسبة الأقوال إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتمييز الصحيح من السقيم ، من خلال اعتماد منهجية متميزة لا توجد عند غيرهم من الأمم ، وأعني بذلك الإسناد .

ويمكن القول إن كل من اشتغل بالعلوم النقلية من المفسرين والمؤرخين وسائر المتخصصين ، كانوا عيالاً على المحدثين في هذه القضية ، ولم يبلغوا الشأو الذي بلغوه من حيث الدقة والأمانة والتثبت والتوثيق، وهذه الأمور رأس مال كل من اشتغل بهذه العلوم .

يقول ابن حجر : " إن الذي يتصدى لضبط الوقائع من الأقوال والأفعال والرجال ، يلزمه التحري في النقل ، فلا يجزم إلا بما يتحقق ، ولا يكتفي بالقول الشائع ، ولا سيما إن ترتب على ذلك شدة من الطعن في حق أحد من أهل العلم والصلاح ... "[1] يقول قيس بن الربيع :" قدم علينا قتادة الكوفة، فأردنا أن نأتيه فقيل لنا: إنه يبغض عليا رضي الله عنه فلم نأته، ثم قيل لنا بعد: إنه أبعد الناس من هذا، فأخذنا عن رجل عنه"[2].

قلت : اعتمدوا على القول الشائع، ولم يتثبتوا من نسبته إلى قتادة ، فأخذوا العلم منه بوساطة ، وكان بإمكانهم أن يأخذوه مباشرة .

ومن هذا الباب : ما جرى بين ابن المبارك والأوزاعي في شأن أبي حنيفة ، يقول ابن المبارك: قدمت الشام على الأوزاعي، فرأيته ببيروت ،فقال لي: يا خراساني من هذا المبتدع الذي خرج بالكوفة يكنى أبا حنيفة، فرجعت إلى بيتي ،فأقبلت على كتب أبي حنيفة، فأخرجت منها مسائل من جياد المسائل، وبقيت في ذلك ثلاثة أيام، فجئت يوم الثالث وهو مؤذن مسجدهم وإمامهم والكتاب في يدي، فقال: أي شيء هذا الكتاب؟ فناولته، فنظر في مسألة منها وقعت عليها ،قال النعمان: فما زال قائما بعد ما أذن حتى قرأ صدرا من الكتاب، ثم وضع الكتاب في كمه ، ثم أقام وصلى، ثم أخرج الكتاب حتى أتى عليها ، فقال لي : يا خراساني من النعمان بن ثابت هذا؟ قلت : شيخ لقيته بالعراق، فقال : هذا نبيل من المشايخ اذهب فاستكثر

---

(١) السخاوي، **التبر المسبوك في ذيل السلوك** ،تحقيق :نجوى مصطفى كامل ولبيبة إبراهيم مصطفى ، القاهرة –مطبعة دار الكتب والوثائق ط ، ١٤٢٣ –٢٠٠٢ ، ٣٦/١ .

(٢) سير أعلام النبلاء ، ٢٧٢/٥

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

منه: قلت هذا أبو حنيفة الذي نهيت عنه[1].

وهنا جملة من الأمور ينبغي أخذها بعين الأعتبار عند نسبة قول إلى صاحبه ، فإنها من مستلزمات التثبت :

أولاً : التأكد من بقاء الباحث على قوله المنقول عنه ، فقد يقول الباحث قولاً في بداية القول، ثم يتراجع عنه ، لورود أدلة أخرى ، فليس من الموضوعية حينئذ أن ننسب هذا القول إليه ، وقد نبه الإمام احمد إلى هذه المسألة ، في حوار مع بعض أصحابه ، حيث قال : بلغني أن الكوسج[2] يروي عني مسائل بخراسان، اشهدوا أني رجعت عن ذلك كله[3].

وجاء في الضوء اللامع[4] : وكان الحافظ أبو الحسن الهيثمي يبالغ في الغض من ابن خلدون ؛ لأنه بلغه أنه ذكر الحسن بن علي رضي الله عنهما في تاريخه ، فقال: " قتل بسيف جده " . وقد دافع ابن حجر عن ابن خلدون ، بأن هذه العبارة لا توجد في التاريخ الموجود الآن ، ولعله ذكرها في النسخة التي رجع عنها ، يقول المعلمي اليماني : ليستوثق من صحة النسخة وليراجع غيرها إن تيسر له ليتحقق أن ما فيها ثابت عن مؤلف الكتاب[5].

ثانياً : صيغ التمريض ، كقيل ويحكى ويروى ...من غير تعيين لقائليها على سبيل التحديد ، لا تصلح أساساً تبنى عليه الحقائق التي تنسب إلى الغير ، سواء كان هذا الغير شخصا أم جماعة ، أم فرقة أم مذهبا .

يقول ابن تيمية رحمه الله : "وبعض الناس يحكى هذا عنهم -يقصد غلاة المرجئة – وأنهم يقولون : إن الله فرض على العباد فرائض ولم يرد منهم أن يعملوها ولا يضرهم تركها وهذا قد يكون قول الغالية الذين يقولون : لا يدخل النار من أهل التوحيد أحد لكن ما علمت معينا أحكي عنه هذا القول، وإنما الناس يحكونه في الكتب ولا يعينون قائله، وقد يكون قول من لا خلاق له" [6].

---

(١) الخطيب ، تاريخ مدينة السلام ،٢٩٥/١١ .

(٢) هو:إسحاق بن منصور بن بهرام، ثقة مامون ،روى عنه الجماعة سوى أبي داود ،انظر تهذيب التهذيب ٢١٨/١

(٣) الخطيب ، تاريخ مدينة السلام ٣٨٦/٧ .

(٤) ٢٨٧/٢

(٥) المعلمي اليماني، **التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل**، تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني، ١٥٤/١.

(٦) ابن تيميه ، مجموع الفتاوى ، ١٨١/٧

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ثالثاً : أن يكون الكتاب الذي ينقل منه الباحث ، صحت نسبته إلى مؤلفه ، وفي تاريخنا وتراثنا كتب كثيرة ، نسبت زوراً إلى غير مؤلفيها ، مثل كتاب الإمامة والسياسة المنسوب إلى ابن قتيبة الدينوري[1] .

رابعاً : على الباحث أن ينقل الأقوال والآراء بنصوص أصحابها ، من غير أن يتصرف فيها بالحذف والاختصار ، لأن حكاية كلام الآخر بالمعنى دون اللفظ ربما يكون فيها ظلم له ، وتقويل ما لم يقله ، يقول الشيخ المعلمي: "أصحاب الكتب كثيراً ما يتصرفون في عبارات الأئمة، بقصد الاختصار، أو غيره، وربما يخل ذلك بالمعنى ،فينبغي أن يراجع عدة كتب، فإذا وجد اختلافاً ،بحث عن العبارة الأصلية، ليبنى عليها" [2] .

خامساً : الانتباه إلى أن الباحث قد يكون في سياق الرد أو الحكاية لقول الغير ، لا أن ذلك قوله أو مذهبه ، وقد نبه إلى ذلك العلامة ابن الوزير الصنعاني ، في معرض بيان منهجه في كتابه الروض الباسم ، فقال : ولم أتعرّض في بعضه لبيان المختار عندي، وذلك لأجل التقيّة من ذوي الجهل والعصبية، فليتنبّه الواقف عليه على ذلك، فلا يجعل ما أجبت به الخصم مذهباً لي... [3] .

سادساً : على الباحث أن لا يأخذ المخالف بلازم قوله ؛ لأن لازم المذهب ليس بمذهب ، فما يلزم على كلام المخالف من لوازم باطلة ، لا يجوز أن تنسب إليه ؛ لأن هذا من الظلم كمن يلزم من أحل النبيذ بلازم قوله ، وهو استحلال ما حرم الله عز وجل ، يقول ابن حزم : "وأما من كفر الناس بما تؤول إليه أقوالهم، فخطأ؛ لأنه كذب على الخصم، وتقوّل عليه ما لم يقل به ، وإن لزمه، فلم يحصل على غير التناقض فقط، والتناقض ليس كفراً، بل قد أحسن إذا فر من الكفر، وأيضاً فإنه ليس للناس قول، إلا ومخالف ذلك القول، يلزم خصمه

---

(١) وقد وصفه محب الدين الخطيب بأنه : كتاب لقيط ، مجهول النسب ، وابن قتيبة منه بريء ؛ لأن المصادر التي ترجمت له ، لم تشر إلى نسبة هذا الكتاب إليه ، كما أن اسلوبه يخالف اسلوب ابن قتيبة في سائر كتبه ، فضلاً عن أنه مشحون بالجهل والغباوة والركة والتزوير ، انظر العواصم من القواصم، لأبي بكر العربي (٥٤٣هـ) ، تحقيق محب الدين الخطيب (١٣٨٩هـ) ، بيروت – دار الكتب العلمية ،ط ١ ، ١٤٢٣ – ٢٠٠٢ ، ص١٦٧ .

(٢) المعلمي ، التنكيل ،١٥٨/١.

(٣) ٥١/٢

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الكفر في فساد قوله"[1].

وبعد ، فهذه مجموعة من الاعتبارات الموضوعية ، وهي من لوازم التثبت – كما ذكرت – وتجاوزها أو التقصير فيها يعد خارماً من خوارم الموضوعية ، وموضعاً للطعن في الباحث.

المطلب الثامن: التعصب :

كل من يشتغل في البحث العلمي يذم التعصب ؛ لأن ترك التعصب سواء للرجال أو الآراء أو المذاهب مطلب علمي بحد ذاته ، ولكن – وللأسف – فإن الذي يذم التعصب يقع فيه من حيث لا يدري ، والسؤال ، لماذا ؟ والجواب ما سبق بيانه في ثنايا هذا البحث ، وهو: أن التجرد المطلق شيء غير موجود ؛ لأسباب إنسانية ودوافع نفسية ، لا تستطيع النفس حسمها وضبطها.

لا أقول هذا تسويغاً للتعصب ، أو اعتذاراً عن المتعصبين ، وإنما هذا كلام يُعتذر به عمن أخطأ أخطاء يسيرة ، أو كانت له زلة مغمورة في بحر إنصافه .

والموضوعية في هذه المسألة تبدو في حيزها النظري بشكل واضح ، ولكن إذا انتقلنا إلى التطبيق ، فإن البون شاسع والفرق كبير ، واسمع إلى التاج السبكي وهو يوصينا بطي البساط عما وقع فيه علماؤنا السابقون من تعصبات بينهم ، يقول السبكي : ينبغي لك أيها المسترشد، أن تسلك سبيل الأدب مع الأئمة الماضين، وأن لا تنظر إلى كلام بعضهم في بعض، إلا إذا أتى ببرهان واضح، ثم إن قدرت على التأويل وتحسين الظن فدونك ، وإلا فاضرب صفحاً عما جرى بينهم، فإنك لم تخلق لهذا فاشتغل بما يعنيك، ودع مالا يعنيك ، ولا يزال طالب العلم عندي نبيلاً، حتى يخوض فيما جرى بين السلف الماضين، ويقضي لبعضهم على بعض... فإنك إن اشتغلت بذلك خشيت عليك الهلاك، فالقوم أئمة أعلام، ولأقوالهم محامل، ربما لم يفهم بعضها، فليس لنا إلا الترضي عنهم والسكوت عما جرى بينهم، كما يفعل فيما جرى بين الصحابة رضي الله عنهم[2].

قلت : وهذا كلام ماتع نافع جميل فيه ورع وتقوى ، لا يصدر إلا من عالم جليل ، لكن صاحبه جانب الإنصاف وتلبس بالأجحاف والإعتساف ، عندما مارس التطبيق ، فقال في حق شيخه شمس الدين الذهبي ، كلاماً ينم عن تعصب صاحبه أيما تعصب ، فوصفه بأقذع

---

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل ،٣/٢٩٤ .

(٢) السبكي، عبد الوهاب بن علي (٧٧١) **طبقات الشافعية الكبرى** ، تحقيق :محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح الحلو، القاهرة ، ٢/٢٠٤ ،تحت عنوان : قاعدة في الجرح والتعديل.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الأوصاف[1] ، وما ذلك منه إلا تعصب لعقيدته[2] ، وإفراط في انتصاره لمذهبه[3]. والذهبي لم يكن متعصباً ، ووفق إلى حد كبير إلى أن يكون منصفاً[4].

وليس هذا تعصبا للذهبي، ولكن اقتضى المقام أن أنصف الرجل ، ومن حقه علينا ذلك ، وقد رأينا من خلال هذه الرسالة أن كثيراً من هذه الأقوال التي كان يسوقها الذهبي الغرض منها الدفاع عن الراوي المترجم له وإنصافه . والذي يطالع ميزان الاعتدال يعرف ذلك .

والسؤال الذي أود طرحه هنا، هل تعصب المحدثون بمثل ما فعل السبكي وغيره[1]؟ فان كان الجواب بالنفي ، فلماذا ؟ وهل يعني ذلك أن هذه الظاهرة غير موجودة في بيئة المحدثين ؟

---

(١) كقوله : وهذا شيخنا الذهبي رحمه الله من هذا القبيل له علم وديانة ، وعنده على أهل السنة تحمل مفرط، فلا يجوز أن يعتمد عليه ، انظر، طبقلت الشافعية السابقة ،٧/٢ .

وقوله : فالذهبي رحمه الله متعصب جلد، وهو شيخنا، وله علينا حقوق، إلا أن حق الله مقدم على حقه والذي نقوله: إنه لا ينبغي أن يسمع كلامه في حنفي ولا شافعي، ولا تؤخذ تراجمهم من كتبه، فإنه يتعصب عليهم كثيرا ، السابق ، ٧/٧ .

وقال في حقه : كان إذا مد القلم لترجمة أحدهم غضب غضباً مفرطاً ثم قرطم الكلام ومزقه وفعل من التعصب مالا يخفى على ذي بصيرة ثم هو مع ذلك غير خبير بمدلولات الألفاظ كما ينبغي فربما ذكر لفظة من الذم لو عقل معناها لما نطق بها، السابق ،٨/٢ .

قلت : والعجيب أنه في أكثر من موضع في كتابه يذم التعصب ، ويعنف المتعصبين .

(٢) كان متعصبا لأبي الحسن الأشعري ، وأهل السنة الذين يعنيهم هم الأشاعرة .

(٣) وهو فقيه شافعي المذهب متعصب له ، يقول السبكي : "والإمام القرشي الذي لا يختلف عاقلان في أنه من قريش هو الشافعي رضي الله عنه فهو المشهود له بالإمامة بل بانحصار الإمامة فيه لأن الأئمة من قريش يدل بحصر المبتدأ على الخبر على ذلك ولا نعني بالإمامة إمامة الخلافة بل إمامة العلم والدين. السابق ١٤٦/١.

(٤) يقول الدكتور بشار عواد معروف : ولم يكن الذهبي متعصباً للحنابلة بالمعنى الذي صوره السبكي، فالرجل كان محدثا يحب أهل الحديث، ويحترمهم، إلا أن هذا لم يمنعه من تناول مساوئ بعضهم، فقد نقل عن الامام ابن خزيمة في ترجمة الطبري المؤرخ قوله: "ما أعلم على أديم الارض أعلم من محمد بن جرير، ولقد ظلمته الحنابلة "، ثم قال الذهبي معقباً: " كان محمد بن جرير ممن لا تأخذه في الله لومة لائم مع عظيم ما يلحقه من الأذى والشناعات من جاهل وحاسد وملحد "، انظر، سير أعلام النبلاء ، مقدمة المحقق ، ١٣٣/١ .

وعندما تحدث عن إنصاف الذهبي في النقد قال : كان من منهج الذهبي نقل آراء الموافقين والمخالفين في المترجم ليقدم صورة كاملة عنه، وهو طابع عام في كتابه تجده في كل ترجمة من تراجمه، بينما اقتصر آخرون على إيراد المدائح في كتبهم مثل السبكي وغيره، انظر مقدمة المحقق ١٢٧/١.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وهل الواقع التطبيقي يشهد بذلك ؟ وإن كان الجواب بالإثبات ، فهل تعصب المحدثون في تطبيق القواعد على النص والراوي[٢] ، بحيث يؤثر ذلك على صلب الوظيفة كمحدث ؟ .

قلت : المحدثون بشكل عام لم يتعصبوا للرجال وإن كان هناك بعض الحالات على مستوى الأفراد لا على مستوى المدرسة ، والحديث هنا عن منهج المحدثين بإطاره العام لا حالات فردية ، والواقع التطبيقي العام يشهد أنهم ما تعصبوا للرجال ، يقول عبد الله بن المبارك : دعوا عند الاحتجاج تسمية الرجال[٣] ، ويقول الإمام احمد : لا تقلد دينك الرجال فإنهم لن يسلموا من أن يغلطوا[٤] .

وقد مارس يحيى بن سعيد القطان هذا الكلام عمليا في قصة تحكيمه بين شعبة – شيخه–، وعبد الرحمن بن مهدي ، فحكم الأحول لابن مهدي ، بعيدا عن تيارات التعصب ،

---

(١) ظاهرة التعصب موجودة في كل الأزمان، وقل أن يخلو زمان منها يقول الذهبي: "وما علمت أن عصرا من الأعصار سلم أهله من ذلك سوى الأنبياء والصديقين" ، وليس من أغراض هذا البحث أن نسرد الأمثلة التي تؤكد ذلك من مثل ما حصل بين أتباع المذاهب الأربعة، ولو كان الهدف هذا لسردت من ذلك كراريس – كما قال الذهبي ، انظر ميزان الأعتدال ، ١١١/١ – ولكن هدفي أن أوضح كيف نبه المحدثون وتعاملوا مع مثل هذه الخوارم .

(٢) من مثل قول أبي الحسن الكرخي من الحنفية : "كل آية تخالف ما عليه أصحابنا ، فهي مؤولة أو منسوخة، وكل حديث كذلك فهو مؤول أو منسوخ " **الرسالة في أصول الحنفية** ،ص ١٦٩ ، مطبوع مع **تأسيس النظر** ،للدبوسي ، أبوزيد عبد الله بن عمر (٤٣٠) القاهرة – المطبعة الأدبية . **يقول الإمام فخر الدين الرازي** : قد شاهدت جماعة من مقلدة الفقهاء ، قرأت عليهم آيات كثيرة من كتاب الله تعالى في بعض المسائل ، وكانت مذاهبهم بخلاف تلك الآيات ، فلم يقبلوا تلك الآيات ولم يلتفتوا إليها وبقوا ينظرون إلي كالمتعجب ، يعني كيف يمكن العمل بظواهر هذه الآيات مع أن الرواية عن سلفنا وردت على خلافها . الرازي ، محمد بن عمر ،(٦٠٦ هـ) ،مفاتيح الغيب المعروف بتفسير الرازي ،بيروت – دار إحياء التراث العربي ،١/ ٢٢٠٤ .

قلت: فوظيفة الفقيه تفسير القواعد والأدلة باعتدال، من غير إفراط ولا تفريط ، ولا يؤدي به التعصب إلى تسويغ الواقع وتطويع النصوص إلى ما يتوافق وفقه المذهب .

(٣) ابن تيمية ، الفتاوى الكبرى ، ٩٣/٦ .

(٤) ابن تيمية مجموع الفتاوى ، ٢١٥/٦.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

إذ الإتباع للمنهج لا للأقوال المفردة ، وقد تقبل شعبة ذلك بكل رحابة صدر قائلا : ومن يطيق نقدك يا أحول[1] .

إن كلمة شعبة السابقة دفع لنا إلى أن ننطق بالحق ولو على أنفسنا ، وهي دفع لإتباع الدليل ونبذ التقليد وعدم منح العصمة لغير المعصوم يقول ابن تيمية : " فليس لأحد أن ينتسب إلى شيخ يوالي على متابعته ويعادي على ذلك"[2] ، بل عليه أن يوالي صاحب كل قول كان رائده الدليل ومطلبه الحجة والبرهان، وعليه بعد ذلك أن يصدع بما استبان له أنه الحق .

إن لرأي الباحث في نفسه تقديرا واحتراما، لكن لا ينبغي أن يمنحه صفة القداسة بحيث لا يقبل فيه مراجعة أو مناقشة أو استدراكا .

يقول الإمام مالك :" إنما أنا بشر أخطئ وأصيب، فانظروا في رأيي فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوا به ، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه"[3] .

نعم لا ينبغي للأحكام الاجتهادية الظنية التي تتفاوت فيها الأنظار بين العلماء أن تمنح صفة القطعيات؛ فتصبح فروع الدين موضعاً للتعصب ونيل المسلمين بعضهم من بعض ، يقول الإمام أحمد في معرض حثه على ترك العصبية للرأي : لم يعبر الجسر إلى خراسان مثل اسحق يعني- ابن راهويه- وإن كان يخالفنا في أشياء ، فان الناس لم يزل يخالف بعضهم بعضا[4] .

والمناظرة التي جرت بين الشافعي وإسحق بحضور الإمام أحمد ورجوع كل منهما إلى رأي صاحبه من هذا الباب – أعني ترك العصبية للآراء والمذاهب[5] – ولست أصور للقارئ الكريم أن مجتمع المحدثين مجتمع ملائكي معصوم من الخطأ وبالتالي لا يقع منه التعصب ، نعم حدثت هناك حالات ، تعصب فيها البعض وجانب الإنصاف ، لكن المدرسة كانت تصوب وتتقي وتضبط .

---

(١) ابن أبي حاتم ' الجرح والتعديل ، ٢٣٢/١

(٢) ابن تيميه ، مجموع الفتاوى ،٥١٢/١١ .

(٣) ابن حجر ، تهذيب التهذيب ،٨/١٠ .

(٤) الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ١١/ ٣٧١ .

(٥) الرامهرمزي، الحسن بن عبد الرحمن(٣٦٠هـ) ، **المحدث الفاصل بين الراوي والواعي** ، بيروت – دار الفكر ، ط٣ -١٤٠٤هـ ١٩٨٤ ، ص٤٥٣ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ولنفترض أن بعض المحدثين تعصب لبعض القضايا التي لا تؤثر على طبيعة عمله -وهي تقديم النص الموثق- فمثل هذا لا يهم ؛ لأنه لم يتعصب في صلب الوظيفة المطلوبة منه، أعني التعصب في تطبيق القواعد على الرواة والتي لها أثر في القبول أو الرد ، سئل الحافظ محمد بن عمار الموصلي عن علي بن غراب فقال : كان صاحب حديث بصيراً به، قلت أليس هو ضعيفا؟ قال: إنه كان يتشيع، ولست أنا بتارك الرواية عن رجل صاحب حديث بعد أن لا يكون كذاباً للتشيع أو القدر، ولست براو عن رجل لا يبصر الحديث ولا يعقله ولو كان أفضل من فتح يعني الموصلي[1] ، وقد مر معنا سابقا قول ابن دقيق العيد : والذي تقرر عندنا إنه لا تعتبر المذاهب في الرواية[2] ، لذلك نراهم قبلوا رواية الشيعي والقدري وغيرهما من أصحاب البدع إذا كانوا صادقين ضابطين. كذلك ردوا روايات كثيرة لرجال من أهل السنة لعدم توفر شرط الرواية عندهم .

ومن هذا الباب الخلاف الذي حصل بين أهل الحديث وأهل الراي ، إذ جاء المحدثون إلى جملة من الأحاديث التي بنى عليها الفقهاء مذهبهم ، فضعفوها ، فلم يعجبهم ذلك ، وأعماهم التعصب أن ينظروا بعين الإنصاف ما عند المحدثين من أسباب توجب ذلك ، فهم لم يقولوا ذلك ارتجالاً ولا اعتباطاً ؛ وإنما وراء ذلك قواعد بنوا عليها حكمهم وأحكموا فيها رسمهم ، وقد أشار الخطيب إلى ذلك في كتابه الفقيه والمتفقه فقال : "وأما طعن المتخصصين من أهل الرأي والمتكلمين ، فأنا أبين السبب فيه ليعرفه من لم يكن يدريه، أما أهل الرأي فجل ما يحتجون به من الأخبار واهية الأصل ضعيفة عند العلماء بالنقل، فإذا سئلوا عنها بينوا حالها ، وأظهروا فسادها ، فشق عليهم إنكارهم إياها ، وما قالوه في معناها، وهم قد جعلوها عمدتهم ، واتخذوها عدتهم ، وكان فيها أكثر النصرة لمذاهبهم ، وأعظم العون على مقاصدهم ومآربهم ، فغير مستنكر طعنهم عليهم ، وإضافتهم أسباب النقص إليهم ، وترك قبول نصيحتهم في تعليلهم ، ورفض ما بينوه من جرحهم ، وتعديلهم ، لأنهم قد هدموا ما شيدوه، وأبطلوا ما أموه منه وقصدوه ، وعللوا ما ظنوا صحته واعتقدوه[3]".

بقي أن أقول لماذا لم يتعصب المحدثون للرجال ؟

---

(١) انظر تهذيب التهذيب ، ٣٢٥/٧ ، وفتح هذا هو فتح بن محمد بن وشاح الأزدي الموصلي، أحد الأولياء ، كان عابداً، من أزهد أهل زمانه، انظر ، سير أعلام النبلاء ،٣٤٩/٧ .

(٢) الاقتراح ،ص٥٨ .

(٣) ٣٦٥/٢ ، تحقيق : عادل بن يوسف العزازي ، السعودية – دار ابن الجوزي ، ط ١٤١٧ -١٩٩٧ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

اعتقد أن هناك سببين، أحدهما ناتج عن الآخر، أما **الأول** فقد سبقت الإشارة إليه ، عندما **قلت** : إن التربية العلمية لطالب الحديث تعطيه شخصية تؤهله أن يراجع شيخه ويستدرك عليه ، لماذا ؟ – وهذا هو **السبب الثاني** – ؛ لأن كثرة شيوخ الراوي خاصة في المراحل المتقدمة ، جعلت عنده نوعاً من التوازن، فهو لم يجالس أحمد رحمه الله وحده فينبهر به ويتعجب من علمه ، بل رأى ابن معين وجالس ابن المديني وصحب اسحق ... فلم يغرق بحب أحدهم ويخضع له خضوع تسليم ،وإلى ذلك أشار أيوب ، فقال :" إذا أردت أن تعرف خطأ معلمك فجالس غيره "[1] ؛ لذلك فإن الرحلة في طلب الحديث أو كثرة لقاء الشيوخ لم تجعل للمحدثين متبوعاً يتعصبون له إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يقول ابن تيمية : " إن أحق الناس بأن تكون هي الفرقة الناجية ،أهل الحديث والسنة ؛ الذين ليس لهم متبوع يتعصبون له إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهم أعلم الناس بأقواله وأحواله، وأعظمهم تمييزاً بين صحيحها وسقيمها، وأئمتهم فقهاء فيها، وأهل معرفة بمعانيها، واتباعا لها : تصديقا وعملاً وحباً، وموالاة لمن والاها، ومعاداة لمن عاداها، الذين يروون المقالات المجملة إلى ما جاء به من الكتاب والحكمة ؛ فلا ينصبون مقالة ويجعلونها من أصول دينهم وجمل كلامهم إن لم تكن ثابتة فيما جاء به الرسول، بل يجعلون ما بعث به الرسول من الكتاب والحكمة هو الأصل الذي يعتقدونه ويعتمدونه... "[2]

قلت : وهذا هو السبب ذاته الذي جعل كثيراً من أتباع الفرق والمذاهب يتعصبون لأصحابها ؛ لأنه تربى على رأي واحد منذ نعومة أظفاره ، وما رأى إلا شيخه الذي انكب عليه ، وصار يدور في فلكه كيف دار؛ فالحق ما قال الشيخ والحقيقة ما أرشد إليه. يقول الذهبي رحمه الله : فبالله كيف يكون حال من نشأ في إقليم ، لا يكاد يشاهد فيه إلا غالياً في الحب، مفرطاً في البغض، ومن أين يقع له الإنصاف والاعتدال؟[3]

---

(١) الدارمي أبو محمد ، عبد الله بن عبد الرحمن (٢٥٥هـ) ، **السنن** ، تحقيق فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلي ، بيروت – دار الكتاب العربي ، ط١ – ١٤٠٧هـ، ١٦١/١ .

(٢) مجموع الفتاوى ،٣٤٧/٣.

(٣) سير أعلام النبلاء ، ١٢٨/٣.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وفي نهاية هذا البحث نستطيع أن نقول : إن المحدثين تعاملوا مع هذه القضية بمستوى عـــالٍ من الموضوعية وذلك من خلال تنبيههم إلى تلك التعصبات[1] الحاصلة من بعض الأفـــراد ، وعدم تركهم لها تمر من غير مناقشة أو دراسة ، كما أن الرحلة في طلب الحـــديث، جعلـــت عقولهم منفتحة قابلة للأخذ والعطاء والمراجعة، وهذه المعاني كفيلة بأن تحرر العقل مـــن رق التقليد والتعصب والجمود .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

(١) يراجع ما قيل في مسألة جرح الأقران .

المبحث الثاني :

شبهات معاصرة حول موضوعية المحدثين وفيه مطلبان:

المطلب الأول : اعتماد النواصب واجتناب الشيعة .

المطلب الثاني : الازدواجية في التعامل مع مصادر الرواية .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المبحث الثاني : شبهات معاصرة حول موضوعية المحدثين .

سأقوم في هذا المبحث بمناقشة شبهتين من الشبه المعاصرة التي دندن حولها المخـــالفون ورأوا أن واحدة منها كفيلة بالطعن في موضوعية علماء الحديث .

وهذه الشبه قديمة جديدة ، باعتبار أن أصحابها ليسوا حدثاً مضى وانقضى ، بـل هـم متجددون ويظهرون تحت مسميات مختلفة ، ويطرحون لذلك اعتراضات تنسجم مع مفاهيمهم، وهذا **معنى قولي أنها معاصرة** ، وإلا فإنها من حيث الأصول مستمدة من شبه السابقين، ولكن مع تجديد في الصياغات وأسلوب الطرح .

كذلك فإنني في ردودي على هذه الشبه ، سوف أكون متكئا على أقوال علمائنا السابقين ، ولكن بأسلوب معاصر وهذا أحد الأهداف العامة لهذه الرسالة ، أعنى تقديم الفكر الحـــديثي بثوب معاصر شكلاً ومضموناً ، ليسهل على المثقفين الاطلاع عليه .

ومما أود التنبيه عليه أنني سوف أولي الصحيحين عناية خاصة ؛ لأنهمـــا محـــل النقـــد ،ويراد دائما من نقدهما، الدخول على من تحتهما من باب أولى ؛ وسأقتصر في هذا المبحث، على صحيح الإمام البخاري على وجه التحديد .

المطلب الأول : اعتماد النواصب واجتناب الشيعة .

قضية اعتماد النواصب واجتناب الشيعة ، من القضايا التي تخدش فيها موضوعية علماء الحديث وهناك من يتبناها على مواقع الانترنت ، وفي المقالات ، وفي الكتب، فيقولـــون : إن منهجية علماء الحديث من أهل السنة مخرومة ؛ لأنهم كانوا ينتقون الرواة بناءً على موافقتهم للمذهب ، وبناءً على أهوائهم ، فيردون كل من أتهم بالتشيع ، ويأخذون من كان سنياً وإن كان يكره آل البيت ، فإن كان من يذم الصحابة ضعيفاً لذمه الصحابة ، فكيف لا تضعفون من يذم علياً ؟ وكيف تروون عمن يذم علياً ؟

وتأتي خطورة مثل هذه الشبه من وجود مدرسة كبيرة موجودة في العالم الإسلامي ، لها ثِقَلْ ، تغذي هذا الفكر ، وتنشط لإحياء نفسها وأعني بذلك الفكر الشيعي.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

استند المشككون بنزاهة نقاد الحديث بدعوى تحيزهم للنواصب، وتوهينهم للشيعة على قـول الحافظ ابن حجر : " وقد كنت استشكل توثيقهم الناصبي غالباً، وتوهينهم الشيعة مطلقـاً ... فقالوا إن اعترافه هنا دليل واضح ،وحجة ثابتة على صنيع القوم وهذا عنوان الميل والجور خاصة أن الحديث الوارد بحق سيدنا علي " لا يحبه إلا مؤمن ولا يبغـضه إلا منـافق "[1] يقضي بمدح محب علي عليه السلام وذم مبغضه ، فكيف ساغ عكسهم القضية ؟ فوثقوا غالباً مبغض علي عليه السلام وهو منافق ، ووهنوا محبه مطلقاً وهو مؤمن . وقد جاءوا ليـدللوا على صحة كلامهم بمثال مفاده : كيف يروي البخاري عن حريز بن عثمان الناصبي ، ويترك جعفر الصادق ؟ وفرعوا على ذلك نتيجة حاصلها ، أن هذا من نقاد الحديث دليل على حسدهم وظلمهم لجعفر ، كما أنه حمية وتعصب للباطل [2].

وسينتظم حديثي في هذه القضية في المسائل التالية :

أولاً : تعريف الشيعي ، وتعريف الناصبي .

ثانياً :استشكال الحافظ ابن حجر توثيق النقاد للناصبي وتوهينهم الشيعي،وجوابه نفـسه عـن ذلك.

ثالثاً : منهج البخاري في الرواية عن أهل البدع .

رابعاً : الإمام جعفر الصادق في ميزان الجرح والتعديل .

خامساً: الطعن في موضوعية الإمام البخاري لروايته عن حريز الناصبي وتركه للإمام جعفر الصادق ، وجواب ذلك .

المسألة الأولى : تعريف الشيعي ، وتعريف الناصبي :

---

(١) المقصود بذلك ، الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه ، كتاب الإيمان ،باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي من الإيمان ، ٦٠/١ ، حديث رقم ٢٤٩ ، قال : قال علي : والذي فلق الحب وبرأ النسمة إنه لعهد النبي الأمي صلى الله عليه وسلم إلي أن لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق .

(٢) انظر ، ابن عقيل ، محمد (١٣٥٠) ،العتب الجميل على أهل الجرح والتعديل، صنعاء – دار الحكمة اليمانية ، ط ١ ، ١٤١٠ – ١٩٩٠ ، ص ، ٢٤ ، ٣٩ ،٤٠. وانظر ، المحطوري ، المرتضى بن زيد ،التشيع وأثره على الجرح والتعديل ، صنعاء – مركز بدر للمطبوعات ، ط ٣ – ١٩٩٩ ، ص٥٢-٥٦ ،وانظر ،الحسني ،هاشم معروف ،دراسات في الحديث والمحدثين ، بيروت – دار التعارف للمطبوعات ،ط ٢ – ١٩٧٨ ، ص ١٧٣ ، وانظر ، الصدر ،حسن ، نهاية الدراية ، تحقيق : ماجد الغرباوي ، طهران – دار المشعر ،ص ٥١٣ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

جاء في اللسان : كل قوم اجتمعوا على أمر فهم شيعة . وكل قوم أمرهم واحد يتبع بعضهم رأي بعض ، فهم شيع، والشيعة : أتباع الرجل وأنصاره ، وجمعها شيع.

وأصل الشيعة : الفرقة من الناس ، ويقع على الواحد والاثنين والجمع والمذكر والمؤنث بلفظ واحد ومعنى واحد ، وقد غلب هذا الاسم على من يتولى علياً وأهل بيته رضي الله عنهم، حتى صار لهم اسماً خاصاً فإذا قيل : فلان من ا لشيعة عرف أنه منهم .[1]

وعرفهم الشهرستاني فقال : "الشيعة هم الذين شايعوا علياً رضي الله عنه على الخصوص. وقالوا بإمامته وخلافته نصا ووصية إما جليا وإما خفيا واعتقدوا أن الإمامة في أولاده وإن خرجت فبظلم يكون من غيره أو بتقية من عنده" [2] .

قلت : والتشيع من المصطلحات التي تبلور مفهومها بعد القرن الثالث تقريباً وصارت تنحى منحاً فكرياً ومذهبياً ، فالتشيع الذي كان في عهد السلف والتابعين (الشيعة المتقدمون) ليس هو الذي انتهى إليه المتأخرون ، وهذا من الموضوعية – أعني إدراك التطور التاريخي الذي حصل في المذهب . يقول ابن حجر : فالتشيع في عرف المتقدمين هو: اعتقاد تفضيل علي على عثمان ، وأن علياً كان مصيبا في حروبه، وان مخالفه مخطئ مع تقديم الشيخين وتفضيلهما، وربما اعتقد بعضهم أن علياً أفضل الخلق بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم[3] وقال الذهبي: الشيعي الغالى في زمان السلف وعرفهم هو من تكلم في عثمان والزبير وطلحة ومعاوية وطائفة ممن حارب علياً رضى الله عنه، وتعرض لسبهم. والغالي في زماننا وعرفنا هو الذي يكفر هؤلاء السادة، ويتبرأ من الشيخين أيضا، فهذا ضال مفتر.[4]

---

(١) ابن منظور ، لسان العرب ، ٢٥٠/٥ ، مادة (شيع).

(٢) الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم (٥٤٨هـ) ، الملل والنحل ، تحقيق : محمد سيد كيلاني ، بيروت – دار المعرفة، ١٤٠٤ – ١٩٨٤ ، ١٤٥/١.

(٣) ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ٨١/١ .

(٤) الذهبي ، ميزان الاعتدال ، ٦/١.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

النواصب : جاء في اللسان : نصب له الحرب نصباً : وضعها ، وناصبه الشر والحرب والعداوة مناصبة : أظهره له . والنواصب : قوم يتدينون ببغضة علي عليه السلام [1] .

قال في الفتح : النصب : بغض علي وتقديم غيره عليه [2] .

قلت : فالنواصب : هم الذين يظهرون عداءهم لعلي رضي الله عنه وآل بيته الأطهار، ويقابلهم الروافض : الذين غلوا في حب علي رضي الله عنه وآل بيته ،ورفضوا غيره من الصحابة .

المسألة الثانية: استشكال الحافظ ابن حجر ، وبيان المقصود بالحديث : يقول الحافظ ابن حجر " وقد كنت أستشكل توثيقهم الناصبي غالبا وتوهينهم الشيعة مطلقا ولا سيما أن عليا ورد في حقه" لا يحبه إلا مؤمن ولا يبغضه إلا منافق ثم ظهر لي في الجواب عن ذلك: أن البغض ها هنا مقيد بسبب ، وهو: كونه نصر النبي صلى الله عليه وسلم ؛ لأن من الطبع البشري بغض من وقعت منه إساءة في حق المبغض ، والحب بعكسه وذلك ما يرجع إلى أمور الدنيا غالبا.

والخبر في حب علي وبغضه ليس على العموم فقد أحبه من أفرط فيه حتى ادعى أنه نبي ، أو أنه إله ، تعالى الله عن إفكهم والذي ورد في حق علي من ذلك ، قد ورد مثله في حق الأنصار، وأجاب عنه العلماء: أن بغضهم لأجل النصر كان ذلك علامة نفاقه وبالعكس ، فكذا يقال في حق علي .

وأيضا فأكثر من يوصف بالنصب يكون مشهورا بصدق اللهجة والتمسك بأمور الديانة بخلاف من يوصف بالرفض، فإن غالبهم كاذب ولا يتورع في الأخبار. والأصل فيه أن الناصبة اعتقدوا أن عليا رضي الله عنه قتل عثمان أو كان أعان عليه فكان بغضهم له ديانة بزعمهم ثم أنضاف إلى ذلك أن منهم من قتلت أقاربه في حروب علي" [3] .

قلت :

أولا: استشكال ابن حجر هذا التصرف من أئمة الحديث، ثم ظهور الإجابة عنه بعد ذلك، لا يجيز لباحث نسبة الاستشكال لابن حجر وبتره عن الإجابة، كما لا يجوز في منهج البحث العلمي، اعتماد استشكال أحد الكبار والاتكاء عليه منفصلا عن إجابته عنه .

---

(١) ابن منظور ، لسان العرب ، ٥٧٠/٨ ، مادة (نصب).

(٢) ٤٥٩/١ .

(٣) ابن حجر ، تهذيب التهذيب ٤١١/٨.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ثانيا: حاصل كلام ابن حجر أن أئمة الحديث لا يجعلون مبغض سيدنا علي رضي الله عنه من الرواة في عداد المنافقين، لأمور :

١- المقصود بقوله في الحديث "لا يبغضك إلا منافق" البغض الديني ، لا البغض الدنيوي، فمن أبغضه رضي الله تعالى عنه لكونه نصر النبي صلى الله عليه وسلم وخدمه فهو منافق حتما ، أما من أبغضه لسبب من أسباب الدنيا،كمن قتل أبوه في حروبه مع سيدنا علي رضي الله عنه ، فلا يجزم بنفاقه وإن كان فاسقا.

٢- إن هذا الحديث ليس على عمومه ، إذ هناك من أحب سيدنا علي رضي الله عنه، لكنه غالى في حبه ، وادعى فيه ما لا يجوز ، فلا يقال في حقه أنه مؤمن.

وعلى ذلك فليس الحديث على عمومه في محبة سيدنا علي رضي الله عنه ، وكذا ليس على عمومه في بغضه، وقد جاء مثل هذا في حق الأنصار ، فعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " الأنصار لا يحبهم إلا مؤمن ولا يبغضهم إلا منافق فمن أحبهم أحبه الله ومن أبغضهم أبغضه الله "[(١)].

٣- وقد يقال إن الحديث هنا على غير ظاهره ، فلعل المقصود به النفاق العملي ، وقد جاء مثل هذا كثير في الأحاديث ، يقول الحافظ الذهبي : " فمعناه أن حب علي من الإيمان، وبغضه من النفاق، فالإيمان ذو شعب، وكذلك النفاق يتشعب، فلا يقول عاقل: إن مجرد حبه يصير الرجل به مؤمنا مطلقا، ولا بمجرد بغضه يصير به الموحد منافقا خالصا. فمن أحبه وأبغض أبا بكر، كان في منزلة من أبغضه، وأحب أبا بكر، فبغضهما ضلال ونفاق، وحبهما هدى وإيمان ".[(٢)]

٤- وقد يقال إن المقصود في الحديث الترغيب في حب علي والترهيب من بغضه ، يقول ابن حجر : "ويحتمل أن يقال أن اللفظ خرج على معنى التحذير، فلا يراد ظاهره، ومن ثم لم

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب فضائل الصحابة . باب حب الأنصار من الإيمان ، ١٣٧٩/٣، برقم ٣٥٧٢ ، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان ، باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي من الإيمان ، ٦٠/١، برقم ٢٤٢٦.

(٢) الذهبي ، سير أعلام النبلاء. ٥١٠/١٢

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

يقابل الإيمان بالكفر الذي هو ضده، بل قابله بالنفاق، إشارة إلى أن الترغيب والترهيب، إنما خوطب به من يظهر الإيمان، أما من يظهر الكفر فلا، لأنه مرتكب ما هو أشد من ذلك"[1] .

ثالثا : الجملة الأخيرة من كلام ابن حجر" فأكثر من يوصف بالنصب يكون مشهورا بصدق اللهجة والتمسك بأمور الديانة، بخلاف من يوصف بالرفض فإن غالبهم كاذب ولا يتورع في الأخبار" تضع النقاط على الحروف،وتدل على أن علماء الحديث بعد البحث والدراسة اعتمدوا على أن من اتهم بالنصب لا يجيز الكذب ،وبما أن موضوع النقل : الصدق ؛لذلك اعتمدوا عليهم. ولأنهم وجدوا أن من اتهم بالتشيع يبيح الكذب نصرة لمذهبه فقد اجتنبوه.

مما سبق يظهر أن مقياسهم في هذه النقطة كان الصدق والكذب لا غير، بدليل أنهم رفضوا من اتهم بالنصب ممن ثبت عدم صدقه لديهم ، وقبلوا من اتهم بالتشيع ممن ثبت صدقه لديهم .

ومن اطلع على كتب الرجال سيجد وفرة ممن ذكرت من كلا الفريقين .

ويشهد لصحة هذا الكلام ما ذكره العلامة الصنعاني في كتابه ثمرات النظر وهو من الذين حققوا هذه المسألة[2].

المسألة الثالثة : منهج الإمام البخاري في الرواية عن أهل البدع :

طعن الشيعة في موضوعية الإمام البخاري لأنه لم يرو عن جعفر الصادق .

قلت : تحدثت في الفصل الثالث ، في مطلب إنصاف الخصوم ، عن منهج علماء الحديث في الرواية عن أهل البدع والأهواء ، ولكن لا بأس من تلخيص ذلك لعلاقته بمحل البحث ، يقول الحاكم في كتابه المدخل إلى الإكليل : والقسم الخامس من الصحيح المختلف فيه ، روايات المبتدعة وأصحاب الأهواء ، فإن رواياتهم عند أكثر أهل الحديث مقبولة ، إذا كانوا فيها صادقين[3] . ونقلت عن ابن دقيق العيد قوله : والذي تقرر عندنا أن لا نعتبر المذاهب في الرواية[4] . وقد أكد ذلك ابن حجر عندما قال : فالمعتمد أن الذي ترد روايته من أنكر أمرا

---

(١) ابن حجر ، فتح الباري، ٦٣/١ .

(٢) انظر ، ص٧٨-٨٠.

(٣) ص١١٨ .

(٤) ابن دقيق العيد ، الاقتراح في بيان الاصطلاح ، ص٥٨ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

متواتراً من الشرع معلوماً من الدين بالضرورة ، وكذا من اعتقد عكسه ، فأما من لم يكن بهذه الصفة وانضم إلى ذلك ضبطه لما يرويه ، مع ورعه وتقواه ، فلا مانع من قبوله [1].

قلت : والواقع التطبيقي لعمل النقاد يدل على قبول رواية المبتدع إذا كان ثقة ضابطا ، إذ العبرة بالصدق والحفظ ، ولا عبرة بالبدعة غالبا .

ومنهج البخاري في الرواية عن المبتدعة ، هو منهج عامة النقاد ، أعني قبول رواية المبتدع إذا كان صادقاً ، بل إن ابن حجر فهم أن هذه قاعدة له في صحيحه ، فقال عقب إيراده ترجمة عمران بن حطان في الفتح : "وإنما أخرج له البخاري على قاعدته في تخريج أحاديث المبتدع إذا كان صادق اللهجة متدينا" [2].

وهذا المنهج سلكه البخاري وعامة النقاد في حق كل الرواة المبتدعة ، ولا أرى أن تعاملهم مع روايات الشيعة والنواصب خرج عن هذا السبيل، ومن ثم فإن اتهام البخاري بأنه سلك منهجية مغايرة مع جعفر الصادق ، تنطع وعري عن البرهان . وإليك حال جعفر جرحا وتعديلاً :

المسألة الرابعة : جعفر الصادق في ميزان الجرح والتعديل :

هو جعفر بن محمد علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي العلوي أبو عبد الله المدني الصادق .كان مالك لا يروي عنه حتى يضمه إلى آخر وقال ابن المديني: سئل يحيى بن سعيد عنه فقال : في نفسي منه شيء ومجالد أحب إلي منه.

وقال إسحاق بن حكيم عن يحيى بن سعيد ما كان كذوبا.

وقال سعيد بن أبي مريم قيل لأبي بكر بن عياش مالك لم تسمع من جعفر، وقد أدركته؟ قال: سألناه عما يتحدث به من الأحاديث أشيء سمعته ؟ قال:لا، ولكنها رواية رويناها عن آبائنا .

وقال ابن سعد: كان كثير الحديث ولا يحتج به ويستضعف. سئل مرة سمعت هذه الأحاديث من أبيك ؟ فقال: نعم ، وسئل مرة فقال: إنما وجدتها في كتبه [3].

---

(١) ابن حجر ، نزهة النظر ، ١٢٧/١ .

(٢) ابن حجر ، فتح الباري ، ٢٩٠/١٠.

(٣) انظر، المزي ، تهذيب الكمال ، ٧٥/٥-٧٧ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

قال ابن حجر : يحتمل أن يكون السؤالان وقعا عن أحاديث مختلفة فذكر فيما سمعه أنه سمعه وفيما لم يسمعه أنه وجده وهذا يدل على تثبته . وقال إسحاق بن راهويه : قلت للشافعي : كيف جعفر بن محمد عندك ؟ فقال: ثقة يحفظ، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: ثقة لا يسأل عن مثله. وقال الدوري عن يحيى بن معين: ثقة مأمون، وقال ابن أبي خيثمة والنسائي وغيرهما، ثقة[1].

قال ابن حبان في كتابه الثقات : كان من سادات أهل البيت فقها وعلما وفضلا يحتج بحديثه من غير رواية أولاده عنه، وقد اعتبرت حديث الثقات عنه فرأيت أحاديث مستقيمة ليس فيها شئ يخالف حديث الأثبات، ومن المحال أن يلصق به ما جناه غيره[2].

قال الذهبي : " مناقب جعفر كثيرة ، وكان يصلح للخلافة لسؤدده وفضله وعلمه وشرفه رضي الله عنه، وقد كذبت عليه الرافضة ونسبت إليه أشياء لم يسمع بها، كمثل كتاب الجفر، وكتاب اختلاج الأعضاء، ونسخ موضوعة وكان ينهى محمد بن عبد الله بن حسن عن الخروج ويحضه على الطاعة ومحاسنه جمة"[3].

قلت : هذه أقوال علماء الحديث في جعفر الصادق جرحاً وتعديلاً ، وقد استنكر الحافظ الذهبي مقولة يحيى بن سعيد القطان بأن مجالد أحب إليه من جعفر الصادق، فعقب على ذلك فقال :

هذه من زلقات يحيى القطان بل أجمع أئمة هذا الشأن على أن جعفرا أوثق من مجالد[4] ، ولم يُلتفت إلى قول يحيى[5] .

---

(١) انظر ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، ٨٨/٢ .

(٢) ابن حبان ، الثقات ،١٣١/٦ .

(٣) الذهبي ، تاريخ الإسلام ، تحقيق : د . بشار عواد معروف والشيخ شعيب الأرنؤوط و د . صالح مهدي عباس ،بيروت – مؤسسة الرسالة ، ط ١ ، ١٤٠٨-١٩٨٨ ، حوادث ووفيات ١٤١-١٦٠ .

(٤) ومجالد هذا هو ابن سعيد الهمداني ، كان ضعيفا ، لم يرو عنه ابن مهدي ، وكان أحمد لا يراه شيئا ، وقال ابن معين : واهي الحديث لا يحتج بحديثه ، وقال الدارقطني : مجالد لا يعتبر به ، انظر تهذيب التهذيب ، ٣٧/١٠ .

(٥) الذهبي ، السير ، ٢٥٦/٦ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

قلت : ولا أدري أين هو الحسد ، وأين هو الظلم ؟ إذ لم نجدهم – رحمهم الله – طعنوا في ذاته أو دينه أو نسبه ، بل أثنوا عليه ثناءً عطراً ، حتى قال الذهبي : " مناقب جعفر كثيرة، وكان يصلح للخلافة لسؤدده وفضله وعلمه وشرفه رضي الله عنه".

وكلام من تكلم فيه إنما كان في جانب من جوانب حفظه ، وهذا بحث آخر – لا علاقة له بالتقوى والصلاح والزهد – ثمرته خدمة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو أمر جار في حقه وحق غيره من الرواة .

المسألة الخامسة : الطعن في موضوعية الإمام البخاري لروايته عن حريز الناصبي، وتركه لجعفر الصادق ، وجواب ذلك :

أورد المشككون بنزاهة الإمام البخاري – من الشيعة – ترجمة حريز بن عثمان الحمصي من هدي الساري وتهذيب التهذيب ، فقالوا : قال الحافظ في الفتح : مشهور من صغار التابعين، وثقه أحمد وبن معين والأئمة لكن قال الفلاس وغيره: أنه كان ينتقص عليا، وقال أبو حاتم: لا أعلم بالشام أثبت منه، ولم يصح عندي ما يقال عنه من النصب، قلت: جاء عنه ذلك من غير وجه ، وقال بن عدي: كان من ثقات الشاميين، وإنما وضع منه بغضه لعلي، وقال بن حبان: كان داعية إلى مذهبه يجتنب حديثه[1].

وجاء في تهذيب التهذيب : قال معاذ بن معاذ: حدثنا حريز بن عثمان ولا أعلم أني رأيت بالشام أحدا أفضله عليه ، وقال أحمد بن أبي يحيى عن أحمد: حريز: صحيح الحديث إلا أنه يحمل على علي، وقال المفضل بن غسان: يقال في حريز مع تثبته أنه كان سفيانيا، وقال العجلي: شامي ثقة وكان يحمل على علي، وقال عمرو بن علي: كان ينتقص عليا وينال منه وكان حافظا لحديثه، وقال في موضع آخر: ثبت شديد التحامل على علي.

وقال ابن عمار: يتهمونه أنه كان ينتقص عليا ويروون عنه، ويحتجون به ولا يتركونه.

وقال أحمد بن سليمان الرهاوي: سمعت يزيد بن هارون يقول: وقيل له كان حريز يقول: لا أحب عليا قتل آبائي، فقال: لم أسمع هذا منه، كان يقول : لنا إمامنا ولكم إمامكم.... إلى أن قيل : ومما تقدم نقله عن حريز، نعلم أنه مبغض لعلي رضي الله عنه ، مصرح بلعنه وبأنه لا يحبه ،يشيد بسببه ويخترع الأحاديث في تنقيصه... ومع ذلك فهو ممن روى له البخاري

---

(١) انظر ، ابن عقيل ، العتب الجميل ، ص ٧٧ ، وقارنه بما هو في هدي الساري ٣٩٦/١ ، لترى الاجتزاء والانتقاء .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وغيره واعتمدوه وعدلوه وذبوا عنه حمية وتعصبا للباطل ،واتخذوه إماما وحجة في ديـــنهم، ونحن مما لا يشك فيه، أن ما نقلوه وبلغنا من فظائع هذا المارد ،إنما هو جزء صغير ،لعلمنا محبتهم الستر لفضائح سلفهم وحرصهم الشديد على أن لا يسمعوا ولا يذكروا ما يضيق عليهم الرواية عن رقاق الدين ... .

وإذا تأمل المنصف الموفق ما تقدم نقله في حريز من قـــول أبي حاتم : لا أعـــلم بالشام أثبت منه . وقول معاذ بن معاذ : لا أعلم أني رأيت بالشام أفضل منه . وقول ابن عمار : يروون عنه ويحتجون به ولا يتركونه . انفتح لك باب واسع والله الهادي إلى سواء السبيل. (١)

قلت : البحث هنا في عدة مسائل :

المسألة الأولى : عدم التزام المؤلف بمنهج البحث العلمي ، ومن مظاهر ذلك :

أولا : الشطط في الاستنتاج : إذ الاستنتاج ينبغي أن يكون بحجم المعلومة التي تحصلت عند القارئ ،وهنا أقول : قد يكون عند حريز موقف من علي رضي الله عنه ،لأنه قتل آباءه كما تذكر بعض الروايات ،على أنه تاب ،فهل رواية أهل السنة عـــن حريـــز، وتـــركهم لجعفـــر الصادق، يستنتج منها: أن هذا حسدٌ منهم لجعفر؟ أو أن هذا حمية له وتعصبا للباطل ، أو كما يقولون : " لعلمنا محبتهم الستر لفضائح سلفهم ، وحرصهم الشديد على أن لا يـــسمعوا ولا يذكروا ما يضيق عليهم الرواية عن رقاق الدين " فمن أين جاءوا بهذا الاستنتاج ،وما هـــي المعلومات التي بنوا عليها هذا الفهم ؟ هل أثبتوا أنهم على باطل ،حتى يقال: تعصبا للباطل ؟ فهذه القضية (محل الخلاف) تحتاج إلى دليل أو برهان لإثباتها، والشيعة يأتون بأصل الدعوى ويجعلونه دليلا يبرهنون به على دعواهم ،وهذا خلل منهجي كبير .

ثانيا : الانتقائية في التعامل مع النصوص ،وعلى ذلك أمثلة :

المثال الأول : ولبيان ذلك أقول : النقاد الذين وثقوا حريزا ،كما في تهذيب التهـــذيب كـــانوا قسمين :

القسم الأول : وثقوه ، مع بيان أنه من المتحاملين على سيدنا علي رضي الله عنه .

---

(١)انظر ، ابن عقيل ، العتب الجميل ،ص ٨٠ ، وقارنه بما هو في تهذيب التهذيب ،٢٠٨/٢ ،لترى الانتقاء والاجتزاء .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

القسم الثاني: وثقوه ، من غير إشارة إلى هذه القضية ،أعني التحامل على سيدنا علي رضي الله عنه .

ومن خلل المشككين الذي أشرنا إليه ،أنهم اقتصروا على إيراد أقوال القسم الأول من النقاد، دون ذكر لأي من أصحاب القسم الثاني ،وإليك أقوال النقاد كما هي في تهذيب التهذيب[1] :

قال ابن المديني: لم يزل من ادركناه من أصحابنا يوثقونه، وقال دحيم : حمصي جيد الإسناد صحيح الحديث، وقال أيضا: ثقة، وقال المفضل بن غسان : ثبت، وقال البخاري: قال أبو اليمان: كان حريز يتناول رجلا ثم ترك.

وقال أبو حاتم: حسن الحديث ولم يصح عندي ما يقال في رأيه، ولا أعلم بالشام أثبت منه، وهو ثقة متقن .

وقال الآجري عن أبي داود : شيوخ حريز كلهم ثقات .قال :وسألت أحمد بن حنبل عنه، فقال: ثقة ثقة ، وقال أيضا: ليس بالشام أثبت من حريز.

قلت : فليس في هذه الأقوال ما يدل على أن حريزا كان من المتحاملين على سيدنا علي رضي الله عنه ، بل فيها ما يثبت العكس ، هذا أولا .

وفي موضع آخر نجدهم يحتجون بكلام ابن حجر في الفتح ،والذي عقب به على كلام أبي حاتم ، يقول أبو حاتم : لا أعلم بالشام أثبت منه ،ولم يصح عندي ما يقال عنه من النصب.

قلت: – القائل ابن حجر – جاء عنه ذلك من غير وجه[2] .

قلت: احتج الشيعة المشككون بهذا في ثنايا كلامهم ،لأنه يؤيد دعواهم ،لكنهم حذفوا الجزء المبين لمقصد ابن حجر، والذي لا يتفق مع رأيهم ، وإليك الكلام تاما ، غير مبتور : يقول أبو حاتم : لا أعلم بالشام أثبت منه ،ولم يصح عندي ما يقال عنه من النصب.

قال ابن حجر: جاء عنه ذلك من غير وجه، **وجاء عنه خلاف ذلك** ،وقال البخاري: قال أبو اليمان: كان حريز يتناول من رجل ثم ترك قلت: فهذا أعدل الأقوال فلعله تاب[3] .

---

(١) ٢/٢٠٨-٢١١ .

(٢) العتب الجميل ،ص٧٨ .

(٣) ابن حجر ، فتح الباري ، ١/٣٩٦ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

قلت : فهذا لم يذكره الشيعة ، وهو كفيل أن يغير مسار البحث . وفعلا ، فإن ما ذكره ابن عدي في الكامل دليل على رجوع حريز عن نصبه ، قال ابن عدي : يعني عليا، بعد قول أبي اليمان: كان حريز يتناول رجلا ثم ترك[1] . وهذا موضوع المسألة الثانية:

المسألة الثانية : تبين من غير وجه عدم ثبوت النصب على حريز، أوعلى أقل التقديرات رجوع حريز عنه ، من ذلك :

١- ما ذكره ابن عدي ، وترجيح الحافظ ابن حجر بعد ذكر قول أبي اليمان: كان حريز يتناول من رجل ثم ترك ،قال ابن حجر: فهذا أعدل الأقوال فلعله تاب .

٢- قال الذهبي : وروي عن علي بن عياش، عن حريز أنه قال: أأنا أشتم عليا ؟ والله ما شتمته[2].

٣- وقال العقيلي: ثنا محمد بن اسماعيل ثنا الحسن بن علي الحلواني حدثني شبابة سمعت حريز بن عثمان، قال له رجل : يا أبا عمر، بلغني أنك لا تترحم على علي ،فقال له: اسكت ما أنت وهذا، ثم التفت إلي فقال: رحمه الله مائة مرة[3] .

وقال علي بن عياش: سمعت حريز بن عثمان يقول: والله ما سببت عليا قط[4] .

٤- وقال الدوري : سمعت يحيى يقول : سمعت على بن عياش يقول: سمعت حريز بن عثمان الرحبي يقول لرجل: ويحك أما تتقي الله ، تزعم أني شتمت عليا، لا والله ما شتمت عليا قط[5] .

٥- وقال أبو محمد بن حزم : حريز بن عثمان ثقة ، وقد روينا عنه أنه تبرأ مما نسب إليه من الانحراف عن علي رضي الله عنه[6] .

---

(١) الكامل في ضعفاء الرجال ،٤٥١/٢ .

(٢)سير أعلام النبلاء ، ٨٠/٧ .

(٣) العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمرو (٣٢٢) **الضعفاء الكبير**، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي،الرياض- دار الصميعي ، ط١، ١٤٢٠-٢٠٠٠، ٣٤٤/١.

(٤) السير ،٨١/٧ .

(٥) تاريخ ابن معين ،٤٧٥/٤ .

(٦) ابن حزم ، **الإحكام في أصول الأحكام** ، القاهرة – دار الحديث ،ط ١ ، ١٤٠٤ -١٩٨٤ ،٥٠٦/٨ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

قلت : ومع ذلك يبقى الإشكال قائما فيما يتعلق بتضعيف من يشتم أو يبغض صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أحدهم ممن ثبتت صحبته ، وعرفت أسبقيته واشتهر فضله... ، **يقول قائلهم :**

نحن الآن لا نتحدث عن الصدق والكذب ، بل نتحدث عن خوارم العدالة ، ومنها باتفاقكم معشر السنة : القدح في الصحابة ، فلماذا تضعفون من يشتم أبا بكر وغيره رضوان الله عليهم، وتُمرّون من يشتم عليا ؟ وعندكم – معشر السنة – أن الشاتم والساب فاسق، فكيف تروون عن الفسقة ؟

أقول : علي رضي الله عنه ، كغيره من الصحابة من يشتمه أو يسبه فاسق ، ولا يقبل نقله، وإذا كنا نعتمد رد رواية من يسب أبا بكر وعمر بلا تفصيل ، فإننا كذلك علينا أن نرد ونرفض رواية من يشتم عليا ، رضي الله عن الجميع ؛ ولكن مما ينبغي الإشارة إليه أن شتم الشيعي لأبي بكر وعمر مبني على أساس ديني ،فالأمر له تعلق بالعقيدة بينما النواصب في الغالب كانوا أمويين واعتبروا عليا أخطأ ، وكان هو السبب في تلك الفتنة ، فضلا عن تأثرهم بالإعلام ... فكان كرههم له دنيويا وليس دينيا .

أما الحديث الوارد بحق سيدنا علي رضي الله عنه " لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق" **فأقول** : أنه حق نجريه على ظاهره ، فالذي يبغض عليا منافق، أو فاسق، وقول الفاسق عند المحدثين غير مقبول ، ويبقى البحث الآن في هذا الراوي أو ذاك هل ثبت عليه شتم علي أم لا؟ ثم هذا الذي يُدَّعى عليه من رواة الصحيحين أو غيرهما بأنه ناصبي ... ، علينا أن نبحث ، هل هو ناصبي حقيقة ؟ بمعنى أنه عاش ومات على بغض علي وشتمه وسبه، فإن كان كذلك ، فعندنا في الحق أنه مرفوض.

ثم علينا أن نبحث هل عرف الذين رووا عن هذا الذي ثبت عليه شتم علي وبغضه ؟ هل ثبت عندهم هذا ؟ ومع ذلك اعتمدوه ، فإن كانوا قد اعتمدوه فبناءً على ماذا ؟

ثم إن كانوا رووا عن هذا – ممن ثبت عندهم بأنه ناصبي – هل رووا عنه اعتماداً واستدلالا أم من باب الاستئناس ؟ مثل ذلك يقال في رواية البخاري عن المتهمين بالنصب فقد يروي عنهم لعلو السند أو مقرونا والنص ثابت عنده من غير هذا الطريق وغير ذلك من الأسباب التي يكرر البخاري الحديث من أجلها .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وقد ساق المشككون مثالاً على الناصبة الذين روى لهم البخاري ، وجاءوا بحريز بن عثمان الناصبي ، وأظنهم قد جاءوا بأسوأ من أتهم بالنصب في نظرهم ، إذ لو وجدوا وهم في سياق الاستدلال وفي سياق المناقشة والإقناع ، من هو أسوء من حريز في نظرهم لذكروه .

وثبوت النصب على حريز مسألة محل خلاف، وقد نقلت عن غير واحد من أئمة الحديث من ينفي عنه ذلك ، وأسوأ ما قيل فيه أنه كان يشتم ثم تاب ؟ والسؤال ، هل كان البخاري يعتقد أن حريزا ناصبيا ومع ذلك روى عنه ؟ الجواب لا ، لقول البخاري: " قال أبو اليمان: كان حريز يتناول من رجل ثم ترك " وقد عقب على ذلك ابن حجر فقال : " فهذا أعدل الأقوال فلعله تاب ".

إذاً ذكر البخاري لهذه المسألة، دليلٌ على أنه يعتمدها، إذ لو لم يثبت لديه أنه رجع ، لما روى عنه ، ومعنى هذا أن المسألة في بال البخاري ، وأنه يعدها قادحا من القوادح ،إذ لم يرو عن عثمان بن حريز إلا بعد أن ثبت لديه رجوعه عن النصب ، ومع ذلك لم يروعنه إلا حديثين.

المسألة الثالثة : وأعود إلى استشكال الشيعة، موضع حيرتهم واستغرابهم ، لماذا لم يرو البخاري عن جعفر الصادق ؟

قبل الإجابة المباشرة عن هذا التساؤل ، هناك ملاحظة جديرة بالانتباه ، وهي أن ضغط الشيعة حول هذه المسألة وتكبيرهم لأمر جعفر والجو الذي وضعوا الناس فيه ، أعطى هذه المسألة ذلك الحجم الكبير ، ذلك أنهم ينظرون إلى جعفر نظرة تختلف عن نظرة أهل الحديث. ففي حين يرى الشيعة أن جعفراً إمام منصوص عليه ، معصوم ... ، وتبعا لذلك يرون عدم الرواية عنه جريمة لا تغتفر .

يرى البخاري وغيره أن جعفراً رحمه الله ، واحد من العلماء الأجلاء وليس أكثر من ذلك ، فيتعامل معه كما يتعامل مع غيره .

أما سبب عدم رواية البخاري عنه ،فلعل ذلك يرجع إلى أمور :

١- اختلاط الروايات عن جعفر،فقد كان رضي الله عنه محاطا بسياج من الأكاذيب التي ألصقها به تلاميذه ، ذكر السبكي في الطبقات ، قال:"- ورأيته بخط الشيخ تقى الدين ابن الصلاح - إمامان ابتلاهما الله بأصحابهما، وهما بريان منهم، أحمد ابن حنبل ابتُلِيَ بالمجسمة، وجعفر الصادق ابتُلِيَ بالرافضة" ،هذا بالإضافة إلى ما نقلناه عن أهل العلم آنفا فيما يتعلق بضبط جعفر.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

٢- تصريح بعض العلماء أنه لم يكن يروي سماعا ،بل بواسطة أو من كتاب ، وهذا مخالف لشرط البخاري ، قيل لأبي بكر بن عياش مالك لم تسمع من جعفر، وقد أدركته؟ قال: سألناه عما يتحدث به من الأحاديث أشيء سمعته ؟ قال:لا، ولكنها رواية رويناها عن آبائنا .

وقال ابن سعد: كان كثير الحديث ولا يحتج به ويستضعف.سئل مرة سمعت هذه الأحاديث من أبيك ؟ فقال: نعم ،وسئل مرة فقال: إنما وجدتها في كتبه.

٣- ليس من شرط البخاري أن يروي عن كل ثقة ،كما ليس من شرطه أن يخرج كل ما صح من الأحاديث.

٤- إن البخاري لم يخرج لجلة من أهل العلم كأبي حنيفة والشافعي مثلا ،فهل يقال: إن البخاري ينتقص من قدرهما وقيمتهما ؟.

وغير ذلك مما يقال في هذا الباب ، بل إن طلب علو الإسناد في الأحاديث التي يخرجها البخاري، مانع في كثير من الأحيان من تخريج حديث الرجل .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المطلب الثاني:الازدواجية في التعامل مع مصادر الرواية في مسألة:عنعنة المدلس.

(قبول عنعنة المدلس في الصحيحين ،صحيح البخاري نموذجا)

الشبهة كما أوردها المعترضون :

ليست هذه الشبهة وليدة هذا العصر ؛ بل هي شبهة قديمة حديثة . ونحن عندما نبحثها ،لا نبحثها من حيث هي شبهة تاريخية ؛ وإنما هي شبهة متجددة تظهر في كل عصر لانتقاد علم الحديث ،ومن ثم لانتقاد مصداقية النصوص التي وردتنا .

يقول قائلهم[1] : ذكر أهل العلم عندكم أن ما روي بلفظ محتمل،لم يبين فيه السماع "كعن" "وأن" فهو مرسل لا يقبل، وما بينه فيه "كسمعت" "وحدثنا" فهو صحيح مقبول ، وتأسيسا على ماسبق :فإن من ثبت عليه التدليس ولو مرة واحدة، وجب عدم قبول روايته إلا أن يصرح فيها بالسماع ، لوجود شبهة التدليس فيها.

لكن المحدثين خالفوا الموضوعية في هذه القضية ولم يعاملوا الجميع معاملة واحدة ، فاستثنوا من هذا الحكم ما جاء على ذلك النحو في الصحيحين، فقال النووي :" واعلم أن ما كان في الصحيحين عند المدلسين بعن ونحوها فمحمول على ثبوت السماع من جهة أخرى وقد جاء كثير منه فى الصحيح بالطريقتين جميعا فيذكر رواية المدلس بعن ثم يذكرها بالسماع ويقصد به هذا المعنى الذى ذكرته" [2].

ولكن ابن حجر لم يوافق على هذا الإطلاق ،لهذا الاستثناء ،بل قيده فقال عندما ذكر من طعن فيه من رجال البخاري رحمه الله : " وأما دعوى الانقطاع فمدفوعة عمن أخرج لهم البخاري لما علم من شرطه ومع ذلك فحكم من ذكر من رجاله بتدليس أو إرسال أن تسبر أحاديثهم الموجودة عنده بالعنعنة، فإن وجد التصريح بالسماع فيها اندفع الاعتراض وإلا فلا"[3]

وزاد ذلك إيضاحا في كتابه النكت على كتاب ابن الصلاح[4] فقال : بل في الصحيحين وغيرهما جملة كثيرة من أحاديث المدلسين بالعنعنة، وقد جزم ابن الصلاح وتبعه النووي وغيره ، بأن ما كان في الصحيحين وغيرهما من الكتب الصحيحة عن المدلسين فهو محمول على ثبوت سماعه من جهة أخرى .

---

(١) انظر،الكردي ، اسماعيل ، **نحو تفعيل قواعد نقد متن الحديث** ،ط ١-٢٠٠٢،الناشر:دار الأوائل .

(٢) شرح النووي على مسلم ، ٣٣/١ .

(٣) فتح الباري ، ٣٨٥/١ .

(٤) ٦٣٥/٢-٦٣٦ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وتوقف في ذلك من المتأخرين الإمام صدر الدين بن المرحل، وقال في كتاب الإنصاف إن في النفس من هذا الاستثناء غصة، لأنها دعوى لا دليل عليها، لا سيما أنا قد وجدنا كثيرا من الحفاظ يعللون أحاديث وقعت في الصحيحين أو أحدهما بتدليس رواتها "

ثم قال الحافظ ابن حجر: وكذلك استشكل ذلك قبله العلامة ابن دقيق العيد فقال : "لا بد من الثبات على طريقة واحدة، إما القبول مطلقا في كل كتاب أو الرد مطلقا في كل كتاب.

وأما التفرقة بين ما في الصحيح من ذلك وما خرج عنه ، فغاية ما يوجه به أحد أمرين:

إما أن يدعى أن تلك الأحاديث عرف صاحب الصحيح صحة السماع فيها، قال : وهذا إحالة على جهالة، و إثبات أمر بمجرد الاحتمال، و إما أن يدعى أن الإجماع على صحة ما في الكتابين دليل على وقع السماع في هذه الأحاديث وإلا لكان أهل الإجماع مجمعين على الخطأ وهو ممتنع.

قال: لكن هذا يحتاج إلى إثبات الإجماع الذي يمتنع أن يقع في نفس الأمر خلاف مقتضاه".

قال: وهذا فيه عسر.

قال: ويلزم على هذا أن يستدل بما جاء من رواية المدلس خارج الصحيح ولا يقال : هذا على شرط مسلم – مثلا – لأن الإجماع الذي يدعى ليس موجودا في الخارج" [1] انتهى ملخصا.

وفي أسئلة الإمام تقي الدين السبكي للحافظ أبي الحجاج المزي: وسألته عن ما وقع في الصحيحين من حديث المدلس معنعنا هل نقول: أنهما اطلعا على اتصالها؟

فقال: "كذا يقولون، وما فيه إلا تحسين الظن بهما. وإلا ففيهما أحاديث من رواية المدلسين ما توجد من غير تلك الطريق التي في الصحيح" [2].

قلت :

الإمام البخاري رحمه الله كغيره من أئمتنا المتقدمين ،لم يبينوا مناهجهم في تصنيفاتهم ، وإنما تركوا للعلماء من بعدهم أن يستنبطوا هذه المناهج من خلال ما كتبوا . والمتوفر لدينا عن منهج الإمام البخاري في الصحيح على وجه التحديد ،من خلال ما صدر عنه هو ،أو عن بعض معاصريه ،يدل على أن الرجل صدر في كتابه هذا عن منهج دقيق عميق، ولم يضع كلمة أو جملة إلا وفق دراسة منهجية ، ونحن الآن لا نتحدث عن العناوين ،أو الأحاديث نفسها؛ وإنما نتحدث عن المنهجية الصارمة التي التزم بها الإمام البخاري في صحيحه .

---

(١) المرجع السابق ، الصفحة نفسها .

(٢) المرجع السابق ، الصفحة نفسها .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

أقـــول :

١- لدينا مجموعة من الجمل صدرت عن الإمام البخاري أو عن غيره .

٢- ولدينا ما نعرفه عن علم هذا الرجل ومنهجيته ودقته .

٣- ثم لدينا الدعوى التي ادعاها هذا الرجل رحمه الله ، وهي : أنه قد قدم للأمة كتابا ، قـال عنه أنه صحيح .

٤- ثم لدينا أخيرا اطلاع علماء عصره على كتابه ، وموافقتهم له عليه ، وأنا هنا أريـد أن أنبه إلى قضية مهمة جدا ، وهي : أن صحيح الإمام البخاري لم يكتسب هذه الدرجـة ، لأن البخاري ادعى أن كتابه صحيح ، ولكنه اكتسبها بعد أن اطلع علماء عصره علـى مـصنفه ووافقوه على دعواه .

نعم ، وجد بعد الإمام البخاري وربما قبله من صنف وادعى بأن كتابه صحيح ، ولكن أهـل العلم في ذلك العصر لم يوافقوا المصنف على أن كل كتابه صحيح ، والخلاف حـول جـامع الترمذي معروف ، كما أن الخلاف حول صحيح ابن خزيمة وصحيح ابن حبان معروف .

إذا القضية ليست دعوى ، ومن منهجنا نحن أهل السنة ، وأخص أهـل الحـديث ، أنهـم لا يضعون أحدا في منزلة فوق أن يُناقش ؛ ولذلك أجرى العلماء هذه القاعدة حتى على الإمـام البخاري، فناقشوا كتابه بعد أن اطلعوا عليه، فوجدوا أن دعوى هذا الرجل صحيحة دقيقـة ، والذين انتقدوه كما هو معلوم – من علماء عصره وممن جاءوا بعده بقليل- إنما انتقدوه فـي بعض الأحاديث التي قالوا بأنه نزل فيها عن شرطه .

إذا نحن لدينا هذه الأمور الأربعة التي دلتنا على منهج هذا الرجل ، ثم مع تتالي السنين كـان في كل عصر يخرج من ينتقد على البخاري بعض القضايا ، ويقدم بعض الملاحظات ، إلـى أن انتهينا إلى هذا العصر الذي نبتت فيه نابتة تحاول أن تشكك في علم الحديث على العمـوم وفي الصحيحين على الخصوص ، من خلال بعض الملاحظات العلمية العامة التي قد تبـدو بادي النظر أنها صحيحة ، لكنها ملاحظات من لم يتوغل ولم يتعمق في علم الحديث .

والحمد لله ، كانت هذه الملاحظات دائما لمصلحة علم الحديث ، ولمصلحة صحيح البخـاري بالذات ، فقد كانوا كلما نبهوا على قضية يظنون أنها قادحة في الصحيح ، برز من أهل العلم من ينافح ويدافع عن الصحيح، وكان من أفضل هذه الطرق خاصة في العصر الحديث : هي الرد على هؤلاء من خلال الدراسة الميدانية العملية التي تدخل في صلب فنيات علم الحديث ، ولا تكتفي بالإجابات النظرية ...

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ومن الشبه التي أثيرت قديماً وحديثاً على صحيح الإمام البخاري ، اعتماده روايات المدلسين بعنعناتهم ، وقد حاول بعض العلماء قديما أن يردوا على هذه الشبهة دون أن يبحثوا بحثا تفصيليا ، ودون أن يحاولوا سبر روايات المدلسين – وإن كانت بالعنعنة – في صحيح الإمام البخاري ليخرجوا بنتيجة .

ولقد كان البحث الميداني ، بعد كل جولة من هذه الجولات يدل على أن ثقة الأمة بصحيح البخاري كانت في مكانها ، وأن الملاحظات الأربع التي اعتمدنا عليها في تقدير ورفع منزلة هذا الكتاب العظيم كانت في محلها ، ولم تكن مجرد عاطفة أو ثقة برجل من الرجال.

أثبتت الدراسة الميدانية دائما خاصة في الرسائل المعاصرة أن البخاري كان يتكلم عن وعي ولم يكن يضرب في الرمل ، من هذه الدراسات التي اطلعت عليها لضرورات البحث، والرد على هذه الشبهة ، دراسة الدكتور: عواد الخلف ، بعنوان : (روايات المدلسين في صحيح البخاري) [1] ، وقد تتبع هذا الرجل روايات المدلسين في صحيح الإمام البخاري ، فجمعها وخرجها وتكلم عليها ، فخرج بنتيجة وهي أن الإمام البخاري راعى مجموعة من الضوابط لقبول عنعنة المدلس وإن لم يصرح بالسماع ، وإليك تلخيص ذلك :

١- أن يكون المدلس من أصحاب المرتبتين الأولى والثانية .

٢- أن يكون الحديث مصرحا فيه بالسماع في موضع آخر في الصحيح .

٣- أن يكون الحديث مُصرحاً فيه بالسماع خارج الصحيح.

٤- وجود متابعة للراوي داخل الصحيح ، والمتابع ممن لا يوصف بالتدليس .

٥- وجود متابعة للراوي خارج الصحيح ، والمتابع ممن لا يوصف بالتدليس.

٦- أن يكون الحديث معلقاً ، وبذلك فهو ليس على شرط المصنف .

٧- أن يكون الحديث موقوفاً أو مقطوعاً أو مرسلاً ، وهذا ليس من مقصود المصنف في كتابه .

٨- أن تكون رواية المدلس عن شيخه مقرونة بغيره .

٩- أن يكون الراوي عن المدلس شعبة رحمه الله ، يقول شعبة : "كفيتكم تدليس ثلاثة : الأعمش وأبي اسحاق وقتادة "[2] ، ومن الجدير بالذكر أن رواية شعبة عن أي مدلس

---

(١) ط ٢٠٠٢، ، دار البشائر الإسلامية ،وأصل هذا الكتاب رسالة علمية حصل بها الباحث على درجة الدكتوراه في أصول الدين ،من كلية أصول الدين بجامعة القرويين – المغرب .

(٢) ابن حجر ، النكت على كتاب ابن الصلاح ،٦٣٠/٢ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

تجعل عنعنته على الاتصال ، يقول يحيى القطان : " كل شيء يحدث شعبة عن رجل فلا تحتاج أن تقول عن ذلك الرجل أنه سمع فلانا ، قد كفاك أمره "[1] .

وقد أكد ذلك الحافظ ابن حجر فقال : " وإنما جزمت بشعبة لأنه كان لا يأخذ عن أحد ممن وصف بالتدليس ، إلا ما صرح به ذلك المدلس عن شيخه بالسماع[2] .

١٠- مجيء الحديث من رواية يحيى بن سعيد القطان عن زهير عن أبي اسحاق .

١١- مجيء الحديث من رواية حفص بن غياث عن الأعمش ، قال الحافظ : اعتمد البخاري على حفص هذا في حديث الأعمش لأنه كان يميز بين ما صرح به الأعمش بالسماع وبين ما دلسه[3] .

١٢ - معرفة الواسطة بين المدلس والمدلس عنه ، لذلك فتدليس حميد الطويل عن أنس رضي الله عنه غير قادح، وذلك لمعرفة الواسطة بينهما، وهو ثابت، يقول حماد بن سلمه : " عامة ما يروي حميد عن أنس سمعه من ثابت" [4] .

١٣- رواية هشيم بن بشير عن شيخه حصين محمولة على الاتصال وإن عنعن ، فالذي ذكره أحمد ، أن هشيم لا يكاد يدلس عن حصين[5] .

١٤- رواية الوليد بن مسلم عن شيخه الأوزاعي ، قال الحافظ : " وقد احتجوا به في روايته عن الأوزاعي"[6] .

١٥- أن يكون المدلس من المكثرين عن شيوخه ، قال الذهبي في ترجمة سليمان الأعمش: " فمتى قال (حدثنا) فلا كلام ، ومتى قال (عن) تطرق إليه احتمال التدليس ، إلا عن شيوخ أكثر عنهم كإبراهيم النخعي وأبي وائل وأبي صالح السمان ، فإن روايته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال "[7] .

١٦- أن يكون المدلس من أثبت الناس في شيخه ، مثل رواية ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح ، فهو من أثبت الناس فيه ، يقول ابن جريج : " إذا قلت : قال عطاء ، فأنا سمعته منه

---

(١) ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ،١٦٢/١ .

(٢) ابن حجر ، النكت ،٢٥٩/١

(٣) ابن حجر ، فتح الباري ، ٣٩٨/١ .

(٤) الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ١٦٥/٦ .

(٥) ابن رجب ، شرح علل الترمذي ، ٤٥٤/١ .

(٦) ابن حجر ، فتح الباري ،٤٥٠/١ .

(٧) الذهبي ، ميزان الاعتدال ،٢٢٤/٢ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

وإن لم أقل سمعت[1]"، وكذا يقال في روايته عن نافع[2] وابن أبي مليكة[3] وعمرو بن دينار [4] .

وسينتظم حديثي في هذا المطلب في المسائل التالية :

أولا : تعريف التدليس لغة واصطلاحا .

ثانيا: الرد العلمي المباشر على هذه الشبهة .

ثالثا : عنعنة المدلس في صحيح البخاري ، قواعد نظرية .

المسألة الأولى : تعريف التدليس لغة واصطلاحا .

التدليس لغة : مشتق من الظلمة ، ودلس في البيع وفي كل شيء إذا لم يبين عيبه ، والمدالسة المخادعة ، ودلسته فتدلس أي لا تشعر به[5] .

اصطلاحاً : أفضل تعريف للتدليس أن يكون ذلك من خلال بيان أقسامه ، ولست هنا في صدد بيان ذلك ، وحسبنا أن نتكلم عن السقط المتصور في السند وأعني بذلك تدليس الإسناد .

عرفه الخطيب فقال : والمدلس رواية المحدث عمن عاصره ولم يلقه فيوهم أنه سمع منه أو روايته عمن قد لقيه ما لم يسمعه منه [6] .

وعرفه ابن حجر فقال : أن يروي الراوي عمن قد سمع منه ما لم يسمع منه موهماً السماع ، من غير أن يذكر أنه سمعه منه[7] .

وقد تكلم الدكتور الخلف عن هذين التعريفين ، فذكر أن التعريف الأول مضى عليه جمهور المتقدمين من المحدثين ، وأن التعريف الثاني مشى عليه ابن حجر ومن جاء بعده .

ثم ذكر الفرق بين هذين التعريفين ، وما يترتب عليهما من أحكام :

فتعريف الخطيب والذي مشى عليه جمهور المتقدمين ، لم يميزوا فيه بين رواية الراوي عمن سمع منه ما لم يسمع منه مع إيهام السمع، وبين رواية الراوي عن المعاصر له ولم يسمع منه

---

(١) انظر ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب ،٣٦٠/٦ .

(٢) انظر ، المزي ، تهذيب الكمال ، ٣٤٨/١٨ .

(٣) ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل ،٢٤١/١ .

(٤) انظر ، تهذيب الكمال ،٣٤٧/١٨ .

(٥) ابن منظور ، لسان العرب ،٣٩٤/٣ ،مادة "دلس".

(٦) الخطيب ، الكفاية ، ص٢٢ .

(٧) انظر، ابن حجر ، نزهة النظر، ص١٠٣ ،و بحث الدكتور الخلف ،ص١٥ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

موهماً السماع ، فكل ذلك عندهم يطلق عليه لفظ التدليس ، بينهما الحافظ ابن حجر فرق بينهما فأطلق على الأول مصطلح تدليس الإسناد وعلى الثاني المرسل الخفي[1] .

والذي يجدر التنبيه إليه أن القضية ليست مجرد اصطلاح ، على قاعدة لا مشاحة في الاصطلاح، وإنما يكمن الإشكال في عدم معرفة اصطلاح القوم وبناء نتائج لا أساس لها من الصحة .

ومن هنا ندرك أن عدداً لا بأس به من الرواة وصفوا بالتدليس عند المتقدمين وهم ليسوا كذلك على اصطلاح الحافظ ابن حجر ومن تبعه ، صحيح إن المتقدمين لم يعلوا الإسناد بعنعنة أي مدلس ، وذلك لدرايتهم بأنهم أطلقوا اسم التدليس على حالات لا تستدعي رد العنعنة مطلقاً، لكن عدداً من المتأخرين بل ومن المعاصرين لمجرد قراءته كلمة مدلس في ترجمة الراوي يعل الحديث بعنعنة هذا الراوي ، فليس كل مدلس ترد عنعنته مطلقاً، وليس كل نوع من أنواع التدليس يحتاج صاحبه إلى تصريح بالسماع ، فليس كل من وصفه المتقدمون بالتدليس بحاجة إلى إثبات السماع في كل رواية عن شيخه ، بل يكفي لنفي كثير ممن وصفه المتقدمون بالتدليس ثبوت السماع ولو مرة واحدة عن الشيخ الذي يروي عنه ، وإن لم يكن هذا السماع في هذه الرواية نفسها .[2]

المسألة الثانية : الرد المباشر على هذه الشبهة :

أقول للمعترضين : أنا معكم ، وسأرضى باعتراضكم ، ولاأريد أن أفرق بين الصحيحين وغيرهما في قبول حديث المدلس إذا عنعن ، وأتبع منهج ابن دقيق العيد وابن المرحل .... ، ولكن أقول لمن اشتغل بهذه القضية من المعاصرين : هل عندكم على أحاديث صحيح البخاري من رواية مدلس قد عنعن ، إشكال سببه ظنكم أن هذا الحديث منقطع لتدليس مدلس ، فإن وجد ، فلنبحثه نحن وأنتم ضمن قواعد علم الحديث ،فإن ثبت وجود معارض له رددناه نحن وأنتم ،وإن لم تجدوا لذلك معارضاً صحيحاً – ولن تجدوا – فعليكم أن تقروا أن البخاري كان منسجما مع منهجيته ، وأن له شروطاً التزم بها ، وعندما انتقى من أحاديث المدلسين ، فإنه انتقاها بناء على دراسة وتتبع واستقراء، فما وجد فيها أي مشكلة ، فأخرجها ، وهو بذلك لم يخرم القاعدة .

---

(١) انظر ،روايات المدلسين في صحيح الإمام البخاري ،ص١٥ .

(٢) السابق ،ص١٦.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

أما علماؤنا الثقات الذين نجلهم من مثل ابن المرحل وابن دقيق العيد فقد أطلقوا هذا الكلام من زاوية نظرية ، وهو مقبول من هذه الزاوية ، وعندما نطبق القاعدة بحرفيتها فكلامهم صحيح، وهو(إحالة على مجهول) . ولكن عندما جاء دور العالم الميداني الذي اشتغل بعلم الحديث تصنيفاً وتطبيقاً مثل ابن حجر، لم يرض هذا الجواب النظري، وكان منصفاً إلى الدرجة التي دعا فيها إلى أن تسبر أحاديث المدلسين الموجودة بالعنعنة في صحيح الإمام البخاري، ثقة منه بأن البخاري رحمه الله لا يصدر في كلامه عن ضعف ولا عن جهالة ، فهو يعرف البخاري بل هو مختص فيه، كما أنه يعرف أن البخاري إنما يتكلم عن عمق ورسوخ .

المسألة الثالثة : عنعنة المدلس في صحيح البخاري، قواعد نظرية.

أولاً : عندما نريد أن نطبق القواعد ، فليس معنى ذلك أن لا استثناء فيها ، فليس هناك قاعدة مضطردة ، وإنما كل حديث يدرس دراسة مستقلة ، وتبقى القاعدة على عمومها. وهنا ، الحرفية في تطبيق القاعدة تعني أنه : لا يجوز لنا قبول رواية المدلس إذا عنعن ، ولكن في الوضع الطبيعي نعرف أن للبخاري شروطاً، كما أن له منهجية التزم بها في صحيحه ، كما نعرف أيضاً أن للبخاري نظراً فقهياً وحديثياً في الروايات التي يخرجها ، ونعرف من خلال واقع كتابه الصحيح أنه ما كان يروي عن المدلس إذا عنعن ، بل إنه يرى في العنعنة ذاتها ، بدون تدليس، مشكلة ... فعندما نجد له شيئاً من الروايات ممن قيل عنه أنه مدلس في صحيحه، فمعنى ذلك أنه انتقاها انتقاءً ، بناءً على ترتيب منطقي، ومنهجية مدروسة؛ **لذلك أقول:** البخاري ملتزم بالبحث العلمي ، وملتزم بمنهجه في رواية حديث المدلس إذا عنعن بل إن هذا يدل عن دقته في تطبيق القاعدة ؛ لأن القاعدة عنده لها نظر ، والقضية في ذهنه ليست مجرد وجود راو موصوف بالتدليس وقد عنعن ، فيرده بإطلاق ، لأننا قد نجد هذا المتن مروياً من طريق أخر خارج الصحيح لم يذكره البخاري ، فيكون إيراد البخاري له ضمن أهداف ، ويكون البخاري قد عرف أن ذلك الراوي لم يدلس هذا الحديث ؛ لذلك أورده من غير تصريح، للتدليل على صحته مع أنه من مدلس .

ثانيا: وتأسيسا على ما سبق ، فالعنعنة وحدها ليست دليلا على التدليس ، ومن ثم فلا نرد رواية المدلس إذا عنعن ، وإنما نرد روايته إذا ثبت أنه دلس ذلك الحديث بعينه .

ثالثا : البخاري إمام ناقد جهبذ ينظر في موضوع التدليس كثرة وقلة ، حيث ينص على أن فلانا مدلس ثم يذكر حديثه ، فهذا دليل على أن الراوي لم يدلس هذا الحديث .

©Arabic Digital Library Yarmouk University

رابعا : من أكثر العيوب في البحث العلمي إسقاط ما انتهت إليه القاعدة في صياغتها أخيرا على العمل الميداني للمتقدمين .

فالمتقدمون لم يكونوا يبحثون في الحديث والقواعد في شكلها النهائي كما هي في أذهاننا، وإنما كانوا يتعاملون مع واقع ميداني ، يشتغلون بالروايات ، يعرفون الرواه يسبرون مروياتهم... ولم يكونوا يقدمون لنا كتابا أكاديميا على الشكل المتأخر، لكن البحث العلمي أثبت أنهم كانوا على وعي بذلك ، وأنهم كانوا يختارون الروايات وينتقونها ،بناءً على ترتيب منطقي ومنهجية واعية، ولم تكن القضية بالنسبة للبخاري (إحالة على مجهول) إذ إن خارطة الروايات كلها في ذهنه، وهو يختار منها وينتقي ، ليس هذا من باب العاطفة ولا من باب التعصب، بل هو البحث والحقيقة ، ومن هنا فإنه من الحيف والظلم أن نلزم المتقدمين بما انتهت إليه القواعد ، فالبخاري لم يكن يشتغل وفق تقسيمات ابن حجر أو تصنيفاته للمدلسين ، وعندما يأتي لبحث أحوال الرجال لم يكن في ذهنه قضية متشدد ومتساهل ومعتدل كما قسمهم الذهبي .

ومن هنا فإن كثيرا من التخبط الذي يأتي في تحقيقات بعض المعاصرين سببه ،الخلط بين ممارسات المتقدمين ومصطلحات المتأخرين ،الأمر الذي يؤدي إلى نتائج خطيرة لم يقل بها هؤلاء ولا هؤلاء.

أليس من المحزن حقا أن يطعن في بعض أسانيد البخاري ، لأن أحد رواة السند موصوف بالتدليس ،فيقول قائلهم بعد إيراده لحديث وصف بعض رواته بالتدليس : "متوقف فيه سندا ؛لأن فيه مدلس وقد عنعنه " ؟.هل غفل البخاري وفطن المعترض أن في الإسناد مدلسا ؟ أم غفل معاصرو البخاري عن ذلك فلم ينبهوا إليه ؟ هل الموضوع مجرد وجود مدلس بإطلاق ، فيستوي بذلك سفيان الثوري وغيره ممن وصف بكثرة التدليس حتى كان يدلس عن الضعفاء؟ هل اطلع المعترض على الضوابط التي استنبطها أهل العلم من صنيع الإمام البخاري في قبوله عنعنة المدلس ؟

يقول ابن حجر : "إذا تكلم المرء في غير فنه أتى بهذه العجائب[1] " وأذكر بقول ابن حزم : "لا آفة على العلوم وأهلها، أضر من الدخلاء فيها، وهم من غير أهلها؛فإنهم يجهلون ، ويظنون أنهم يعلمون، ويفسدون ويُقدرون أنهم يصلحون[2] "

---

(١) ابن حجر ، فتح الباري ،٥٨٤/٣ .

(٢) ابن حزم ، الأخلاق والسير ،ص٦٧ .

الصفحة ١٦٥ مفقودة من المصدر

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

نتائج البحث :

١- مما يلاحظ على التعريفات التي ذكرها الباحثون في بيان معنى هذا المصطلح ، عدم وجود إشارة واضحة لقضية التطبيق ، والاقتصار في الكلام على الموضوعية في بعدها النظري أنها اتجاه عقلي ونفسي من غير إشارة إلى الركن الثاني، الذي هو الممارسة أو التطبيق ،لا قيمة له .

٢- ما انتهت إليه الموضوعية في الاصطلاح لاعلاقة له بالمنهج الوضعي الإلحادي ،نعم قد تكون في بداياتها تأثرت به لكن الذي استقر عليه الحال الآن، أن الموضوعية منهج يقوم على أساس معرفة الحق وتحري الأمانة العلمية والصدق وطرح "المسألة على نحو يبلغ به الباحث الهدف من غير تدخل ،والحيلولة دون تمكين نوازع النفس وتيارات الهوى من بسط سلطانها بحيث يغيب الحق وتبدو الأمور على غير ظاهرها".

٣- من الأهداف التي حرص عليها القرآن والسنة في بنائهما للشخصية الإنسانية أن يبديا إنساناً يتعامل مع الدليل ولا يتعصب إلا له ،لذلك نجد المنهج العام للآيات التي حاورت الآخرين مبينة على نبذ التقليد الأعمى واتباع الأهواء والآباء ...بل عليه أن ينظر بعينيه لا بعيني غيره، وأن يكون عنده الميزان الذي يقوم به ما خلفه له السابقون.

٤- الإسناد قاعدة أساسية في توثيق النص ، وهذا مما أبدع فيه المحدثون حيال تعاملهم مع الدليل النقلي ، وهو منهج عقلي سليم للتعامل مع الأخبار ، وغير ذلك فإن الناس سيقعون في جهل أخبار السالفين .

٥- معرفة الراوي تعتمد على قواعد صارمة ليس للذاتية فيها مكان ، وإنما هي مجموعة من القواعد الموضوعية العامة التي يجب أن يمر بها كل راو مهما كانت علاقته بالناقد.

٦- دخول الراوي في دائرة الاحتجاج لا يعني أنه امتلك حكماً دائماً إلى أن يموت، بل هناك جهد لاحق وهو جهد متابعة هؤلاء الثقات في أحوال وأوقات وأماكن مختلفة، وعدم الركون إلى الحكم الأول عليهم؛ لأن فلسفة المتابعة عندهم مبنية على أنه لا أحد من البشر يبقى على ما هو عليه، وأن احتمال التغيير وارد على الجميع ؛ لأنه لا قداسة لأحد ، وكل واحد من الأمة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم قابل للخطأ، قابل للنسيان، قابل للأخذ عنه والرد عليه.

٧- عملية نقد السند عند المحدثين لم تكن بمعزل عن المتن ؛ لأن العملية النقدية عندهم ذات طابع شمولي يستوعب فيه الناقد الحديث سنداً ومتناً ولا يعطي فيه النتيجة إلا بعد دراسته بشكل متكامل ، لكن هذا لا يلزم منه أن الإسناد إذا صح

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

فالمتن صحيح ؛ "لأنه قد يصح أو يحسن الإسناد دون المتن لشذوذ أو علة" وتعريف الحديث الصحيح عند المحدثين خير شاهد على ذلك .

٨- الموضوعية في التنظير قد تكون في أرقى درجات الدقة ، ولكن الخلل أو الثغرات إنما تكون في الجانب التطبيقي أحياناً ، ومن هنا فإن الممارسات الشخصية ليست حجة على المنهج ؛ لأن أصحاب هذا المنهج –المدرسة بمجموعها – بشر ، وبحكم بشريتهم قد يحصل منهم الخطأ ،والتنافس، والتحامل مما يخرجهم عن جادة الصواب ، لكنهم محاطون بسياج عام يحصن الأقوال وينقحها ولا يقبل منها إلا ما كان على سنن العدل والإنصاف هذا السياج هو: النقاد – مجموعهم وليس أفرادهم- .

٩- امتاز المنهج النقدي عند المحدثين بالدقة والإنصاف في إصدار الأحكام على الرواة، فكانوا يذكرون الراوي بما له وما عليه حتى وإن خالفهم في الاعتقاد أو المذهب.

كما لم يكن للمواقف الشخصية المسبقة أي أثر في الحكم على الراوي ، وقد ظهر ذلك من خلال تطبيقهم لمجموعة من القواعد .

١٠- من الأمور التي ظهرت فيها موضوعية علماء الحديث بشكل واضح ودقيق، أنهم كانوا يمارسون العملية النقدية على ذواتهم وأحبائهم بل وأقرب الناس إليهم ، إذ لم يجد الواحد منهم غضاضة أن يتكلم في أبيه أو أخيه أو ابنه او قريبه أو صاحبه من غير مداهنة ولا مواربة ؛ لأن الأمر عندهم دين والولاء لا بد أن يكون دائما للمنهج ، وقد صرحوا بمنهجهم هذا بجمل كثيرة .

١١- موضوعية أي منهج علمي إنما تظهر في عدم خضوعه للرأي العام أو الثقافة السائدة في المجتمع ، وقد تعامل المحدثون مع هذه المسألة بمستوى عال من الجرأة ، فكان عالم الحديث يظهر رأيه بقوة، في بيئات ترفض هذا الرأي أحياناً ؛ لذلك كان مما ساهم في انتشار قواعد علم الحديث الموضوعية ، أنه هُيئ لهذا العلم ، أهلُ علم ذوي شخصيات قوية واثقة ، استطاعوا أن يطبقوا قواعد العلم الدقيقة الصارمة ، ولو لم يكونوا كذلك ، ما كان لأي قاعدة قيمة .

١٢- التربية العلمية التي يبنى عليها طالب الحديث تعطيه شخصية مهيأة لأن يراجع شيخه مرات ومرات ، لأن المبدأ الذي صدر عنه المحدثون في هذا الخصوص أن كل إنسان بعد الرسول صلى الله عليه وسلم يؤخذ منه ويرد عليه ، فلا قداسة لأحد من البشر ولا عصبية لعالم أو إمام، كائناً من كان ، إذ لسنا ملزمين بقول أي رجل ، ولا بالتأويل له ، ولا بالدفاع

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

عن خطئه ، فهذه قضايا أساسية في منهج المحدثين ، وهي التي أوصلتنا إلى النزاهة والإنصاف والموضوعية .

١٣- أدرك المحدثون منذ اشتغالهم بالرواية أن للموضوعية خوارم ؛ لذلك تجنبوها بشكل عام ،ولم يسكتوا عمن انزلق في ذلك المنعطف الصعب،فنبهوا رحمهم الله إلى أن الرؤية الجزئية تفقد البحث سويته،وأصلوا ذلك ضمن قاعدة منهجية حكاها عنهم الخطيب البغدادي ،كما نبهوا إلى عيب الإحالات الموهمة والناقصة،وترك التعميم والمبالغة في الأحكام من غير دليل .

١٤- أدرك المحدثون منذ اشتغالهم بالحديث أهمية التخصص في ميدان الرواية،وقد عبَّروا عن ذلك بجمل كثيرة ...،كما نبهوا إلى ضرورة التثبت من نسبة الأقوال إلى أصحابها ،وترك التعصب ،واعتبروا ذلك من الخوارم التي تقدح في الباحث نفسه .

١٥- سلامة صحيح البخاري من الطعون التي وجهت إليه عبرالقرون ، فقد بينت الدراسة ، أن للبخاري أسبابا لعدم روايته عن جعفر الصادق، وأن ذلك لم يكن تحاملاً عليه أو حسداً له أو انتقاصاً منه .

١٦- تبين من خلال هذه الرسالة أن للبخاري رحمه الله شروطاً ومنهجية التزم بها في صحيحه ، فعندما نجد له شيئا من الروايات ممن قيل عنه أنه مدلس في صحيحه ، فمعنى ذلك أنه انتقاها بناء على ترتيب منطقي ومنهجية راقية ، فقد كان رحمه الله ينص على أن فلانا مدلسٌ ثم يذكر حديثه ، للتدليل على أن هذا الراوي ما دلس ذلك الحديث .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

التوصيات:

١- عدم المسارعة إلى توهين عمل العلماء المتقدمين ما لم يكن الإنسان متبحراً في العلم.

٢- عدم الاكتفاء بالبحث النظري، بل إن الدراسة العملية ، تكشف كثيراً من الثغرات أحياناً، سواء أكانت ثغرات الذين ينتقدون، أم الثغرات الموجودة أصلا في عمل أهل العلم، من خلال المتابعة والسبر.

٣- في الوقت الذي أوصي فيه باحترام القواعد، لكن علينا أن نعلم أن هذه القواعد لا تأخذ سمة التعميم على الإطلاق، وإنما لها استثناءات يدركها الراسخون في العلم، لعلمهم أين تطبق القاعدة، وأين تستثنى؛ لذلك أوصي أن يدرس كل حديث بذاته، بعيداً عن التعميمات، وهذه هي طريقة المحققين من أهل العلم.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

فهرست المصادر والمراجع

١- أبادي ، أبو الطيب محمد شمس الحق (١٣١٠)، عون المعبود شرح سنن أبي داود ، بيروت - دار الكتب العلمية ، ط٢ ، ١٤١٥ -١٩٩٤ .

٢- الأعشى ، ميمون بن قيس بن جندل ، ديوان الأعشى ، بيروت - دار صادر ، ط ١٣٨٠ - ١٩٦٠.

٣- أمزيان ، محمد ، تلازم الموضوعية والمعيارية في الميتودولوجيا الإسلامية، مجلة المسلم المعاصر، الصادرة عن المعهد العالمي للفكر الإسلامي، العدد،٥٩، ١٤١١-١٩٩١ .

٤- الأندلسي، أبي حيان محمد بن يوسف (٧٤٥) ، تفسير البحر المحيط، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود - الشيخ علي محمد معوض، بيروت - دار الكتب العلمية، ط ١٤٢٢ -٢٠٠١.

٥- أنيس، إبراهيم، "وزملاؤه"،المعجم الوسيط، بيروت -دار الفكر، ط، ١٩٩٠ .

٦- البخاري ، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل (٢٥٦) ، التاريخ الصغير ، تحقيق محمود إبراهيم، دار المعرفة - بيروت ، ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦ .

٧- البخاري ، التاريخ الكبير ، تحقيق: عبد القادر أحمد عطا، بيروت- دار الكتب العلمية، ط ١ -١٤٢٢-٢٠٠١ .

٨- البخاري، الجامع الصحيح المختصر ،تحقيق: مصطفى ديب البغا، بيروت - دار ابن كثير، ط٣، ١٤٠٧-١٩٨٧ .

٩- البخاري ، القراءة خلف الإمام ،تحقيق: علي عبد الباسط مزيد،القاهرة - مكتبة الخفاجي، ط ١، ١٤٢١ -٢٠٠١ .

١٠- بكار، عبدا لكريم، فصول في التفكير الموضوعي، بيروت-دار القلم، ط١، ١٩٩٣ .

١١- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (٤٥٨) ، معرفة السنن والآثار،تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي ، مصر- دار الوفاء، ط ، ١٤١٢- ١٩٩١ .

١٢- التبريزي، أبو عبد الله محمد بن عبد الله (بعد ٧٣٧)، مشكاة المصابيح ، تحقيق:الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ،دمشق - المكتب الإسلامي - ، ط١ ١٣٨١ - ١٩٦١ .

١٣- الترمذي ،أبو عيسى محمد بن عيسى (٢٧٩) ، الجامع الكبير ، تحقيق :بشار عواد معروف ، بيروت - دار الغرب الإسلامي، ط ، ٢ -١٤١٨ -١٩٩٨.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

١٤- التهانوي، ظفر أحمد العثماني (١٣٩٤) ، قواعد في علم الحديث ، تحقيق:عبد الفتاح أبو غدة ، ط٦، ١٤٢٠ -٢٠٠٠ ، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية .

١٥- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم(٧٢٨)، الطرق التي يعلم بها صدق الخبر من كذبه ، تحقيق الشيخ عبد الله بن محمد الغنيمان ،مكتبة لينة .

١٦- ابن تيمية، مجموع الفتاوى، تحقيق: أنور الباز وعامر الجزار، دار الوفاء، ط ٣، ١٤٢٦-٢٠٠٥ .

١٧- ابن تيمية، منهاج السنة النبوية ، تحقيق د محمد رشاد سالم ، الناشر مؤسسة قرطبة – ط١ .

١٨- ابن الجوزي ، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (٥٩٧) ، الموضوعات ، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان ، دار الفكر – ط ١٩٩٦ .

١٩- الحازمي، أبو بكر محمد بن موسى(٥٨٤)، شروط الأئمة الخمسة، دار الكتب العلمية،ط١- ١٤٢١ -٢٠٠٠ .

٢٠- الحاكم، أبي عبد الله محمد بن عبد الله (٤٠٥) المدخل إلى معرفة كتاب الإكليل ، شرح وتحقيق:أحمد بن فارس السلوم، بيروت – دار ابن حزم، ط ١، ١٤٢٣ -٢٠٠٣ .

٢١- الحاكم، المدخل إلى الصحيح ، تحقيق : ربيع المدخلي ، بيروت – مؤسسة الرسالة ، ط١، ١٤٠٤هـ .

٢٢- الحاكم ، المستدرك على الصحيحين ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ،بيروت – دار الكتب العلمية ،ط ١ ،١٤١١-١٩٩٠ .

٢٣- ابن حبان، أبو حاتم محمد بن أحمد (٣٥٤) ، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط ٢، ١٩٩٣ .

٢٤- ابن حبان ، المجروحين، تحقيق:محمود إبراهيم زايد، حلب – دار الوعي ، ط١، ١٣٩٦ – ١٩٧٦ .

٢٥- ابن حبان ، الثقات ، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر، ط ١، ١٣٩٦ – ١٩٧٥ .

٢٦- ابن حجر، احمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، تقريب التهذيب ، تحقيق حامد عبد الله المحلاوي ، القاهرة- دار الحديث، ط، ١٤٣٠ - ٢٠٠٩ .

٢٧- ابن حجر، تهذيب التهذيب ، دار الفكر ، ط١، ١٤٠٤-١٩٨٤ .

٢٨- ابن حجر ، فتح الباري، بيروت ، دار المعرفة، ط ١٣٧٩-١٩٥٨ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

ابن حجر ، لسان الميزان ، تحقيق : دائرة المعارف النظامية – الهند ،بيروت – مؤسسة الأعلمي ، ط ٣ –١٤٠٦ –١٩٨٦ .

٢٩– ابن حجر، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تحقيق:عبد الله الرحيلي، الرياض–مطبعة سفير، ط١ –١٤٢٢ .

٣٠– ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح ، تحقيق: ربيع المدخلي ، المدينة المنورة – عمادة البحث العلمي ، الجامعة الإسلامية ، ط١، ١٩٨٤ .

٣١– ابن حزم ، أبو محمد علي بن أحمد الأندلسي ، (٤٦٥هـ)، الإحكام في أصول الأحكام، القاهرة – دار الحديث، ط ١، ١٤٠٤ –١٩٨٤ .

٣٢– ابن حزم ، الأخلاق والسير، تحقيق: عادل أبو المعاطي، القاهرة – دار النشر العربي ، ط ١٤٠٨ – ، ١٩٨٨ .

٣٣– ابن حزم ، الفصل في الملل والأهواء والنحل ، تحقيق: محمد إبراهيم نصر، عبد الرحمن عميره، بيروت – دار الجيل، ط، ١٤٠٥– ١٩٨٥ .

٣٤ – الحسني ،هاشم معروف ،دراسات في الحديث والمحدثين ، بيروت – دار التعارف للمطبوعات ،ط ٢ – ١٩٧٨ .

٣٥ – ابن حنبل ، أبو عبد الله أحمد بن حنبل (٢٤١هـ)، العلل ومعرفة الرجال، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، الناشر : المكتب الإسلامي ، دار الخاني – بيروت ، الرياض، ط١، ١٩٨٨ .

٣٦– الحنفي، عبد المنعم –المعجم الشامل لمصطلحات الفلسفة، القاهرة– مكتبة مدبولي،ط٣– ٢٠٠٠،ص ٨٥٦ .

٣٧– الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد(٣٨٨)،العزلة،تحقيق:عادل عبد الموجود، القاهرة– مكتبة الزهراء، ط ١٩٨٧ .

٣٨– الخطيب البغدادي ، تاريخ مدينة السلام (بغداد) ، تحقيق وتعليق الدكتور : بشار عواد معروف ، بيروت – دار الغرب الإسلامي ، ط ١ ،١٤٢٢–٢٠٠١.

٣٩– الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي ، تحقيق: محمود الطحان ، الرياض – مكتبة المعارف ، ط ١٤٠٣ –١٩٨٣ .

٤٠– الخطيب البغدادي، الفقيه والمتفقه، تحقيق:عادل بن يوسف العزازي، السعودية – دار ابن الجوزي، ط ١٤١٧ –١٩٩٧ .

٤١– الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، تحقيق: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، لناشر: المكتبة العلمية – المدينة المنورة .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

٤٢- ابن خلدون ، عبد الرحمن بن محمد (٨٠٨) ، المقدمة ، تحقيق: علي عبد الواحد وافي، ط ١، ١٩٦٢.

٤٣- الخلف، عواد، روايات المدلسين في صحيح البخاري، دار البشائر الإسلامية، ط،٢٠٠٢، جامعة القرويين – المغرب .

٤٤- الخليلي ، أبو يعلى الخليل بن عبدا لله القزويني (٤٤٦)، الإرشاد في معرفة علوم الحديث ،تحقيق محمد سعيد إدريس ، الرياض- مكتبة الرشيد –، ط١ ، ١٤٠٩- ١٩٨٨ .

٤٥- الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر(٣٨٥)، السنن، تحقيق: عبد الله هاشم المدني، بيروت – دار المعرفة، ط ١٣٨٦ -١٩٦٦ .

٤٦- الدارمي ، عبد الله بن عبد الرحمن (٢٥٥) ، السنن ، تحقيق فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلي ، بيروت – دار الكتاب العربي ، ط١ – ١٤٠٧هـ، ١٦١/١ .

٤٧- أبو داوود، سليمان بن الأشعث(٢٧٥) ، السنن، بيروت – دار الكتاب العربي .

٤٨- الدسوقي ، فاروق أحمد، الإسلام والعلم التجريبي ،بيروت –المكتب الإسلامي، ط ١، ١٤٠٧-١٩٨٧ .

٤٩- ابن دقيق العيد ، محمد بن علي بن وهب(٧٠٢) ، الاقتراح في بيان الاصطلاح ، لبنان –دار الكتب العلمية، ط ١٤٠٦ – ١٩٨٦ .

٥٠- الدميني، مسفر عزم الله مقاييس نقد متون السنة، ط ١ ، ١٩٨٤، الرياض .

٥١- الذهبي ، تاريخ الإسلام ، تحقيق : د . بشار عواد معروف والشيخ شعيب الأرنؤوط و د . صالح مهدي عباش ،بيروت – مؤسسة الرسالة ، ط ١ ، ١٤٠٨-١٩٨٨ .

٥٢- الذهبي، تذكرة الحفاظ، تحقيق: المعلمي اليماني، دار إحياء التراث العربي .

٥٣- الذهبي، سير أعلام النبلاء ،أشرف على التحقيق: شعيب الأرنؤوط، بيروت – مؤسسة الرسالة، ط ٩، ١٤١٣-١٩٩٣ .

٥٤- الذهبي،المغني في الضعفاء، تحقيق: نور الدين عتر، قطر – إدارة إحياء التراث الإسلامي، ١٤٠٧ -١٩٨٧ .

٥٥- الذهبي،الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ،قدم له وعلق عليه: محمد عوامة، جدة – دار القبلة للثقافة الإسلامية، ط ١، ١٤١٣ – ١٩٩٢ .

٥٦- الذهبي ، الموقظة في علم مصطلح الحديث ،تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة وابنه سلمان ، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية ، مصر- دار السلام، ، ط٦ ،١٤٢٨ – ٢٠٠٧م .

© Arabic Digital Library Yarmouk University

٥٧- الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: محمد البجاوي ، بيروت – دار المعرفة ، أشرف على التحقيق: شعيب الأرنؤوط، بيروت – مؤسسة الرسالة، ط ٩، ١٤١٣-١٩٩٣ .

٥٨- الرازي، أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم (٢٦٤)، الضعفاء وأجوبة أبي زرعة الرازي على سؤالات البرذعي، تحقيق: سعدي الهاشمي، الناشر: الجامعه الاسلامية – المدينه المنورة، الطبعة: الأولى ، ١٤٠٢هـ – ١٩٨٢ .

٥٩- الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم، الجرح والتعديل، بيروت – دار إحياء التراث العربي ، ط ١، ١٢٧١ -١٩٥٢ .

٦٠- الرازي ، فخر الدين محمد بن عمر ،(٦٠٦ هـ) ،مفاتيح الغيب المعروف بتفسير الرازي ،بيروت – دار إحياء التراث العربي .

٦١- الرامهرمزي، الحسن بن عبد الرحمن (٣٦٠) ، المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ، بيروت – دار الفكر، ط٣ -١٤٠٤هـ ١٩٨٤ .

٦٢- ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد الحنبلي(٧٩٥) ، شرح علل الترمذي،تحقيق: الدكتور نور الدين عتر، مع مقدمة تحقيق الدكتور همام سعيد .

٦٣- روزنتال ،فرانتز ،مناهج العلماء المسلمين في البحث العلمي ، بيروت – دار الثقافة ، ط ، ١ ،١٩٦١

٦٤- أبو زرعة، أحمد بن عبد الرحيم بن زين الدين العراقي (٨٢٦) المدلسين ، تحقيق: رفعت فوزي و ، نافذ حسين ، ط١ ، ١٤١٥ – ١٩٩٥ .

٦٥-الزبيدي، محمّد بن محمّد، الملقب بمرتضى، الزَّبيدي(١٢٠٦)، تاج العروس من جواهر القاموس .

٦٦-أبو زيد ، بكر بن عبد الله ، التعالم وأثره على الفكر والكتاب ، دار العاصمة .

٦٧- السباعي ، مصطفى (١٣٨٣هـ) ، السنة ومكانتها في التشريع، المكتب الإسلامي ، ط ١- ٢٠٠٠ .

٦٨- السبكي، عبد الوهاب بن علي (٧٧١) طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق:محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح الحلو ، القاهرة .

٦٩- السخاوي ، محمد بن عبد الرحمن المصري، (ت٩٠٢ هـ)، التبر المسبوك في ذيل السلوك ،تحقيق: نجوى مصطفى كامل ولبيبة إبراهيم مصطفى، القاهرة – مطبعة دار الكتب والوثائق ط، ١٤٢٣ -٢٠٠٢ .

© Arabic Digital Library Yarmouk University

٧٠- السخاوي، فتح المغيث، تحقيق محمد عبد الرحمن عثمان، ط المكتبة السلفية .

٧١-السعدي، عبد الرحمن بن ناصر(١٣٧٦)، منظومة القواعد الفقهية، شرحها: خالد بن إبراهيم الصقعبي .

٧٢- السهيلي ، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله (٥٨١) الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام ،علق على حواشيه :مجدي بن منصور بن سيد الشورى ، بيروت – دار الكتب العلمية ،ط ١ ،١٤١٨ -١٩٩٧ .

٧٣-السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر(٩١١)، تدريب الراوي، تحقيق:عبد الوهاب عبد اللطيف، الرياض- مكتبة الرياض الحديثة .

٧٤-الشاطبي، إبراهيم بن موسى اللخمي(٧٩٠) ، الموافقات في أصول الشريعة ، تحقيق عبد الله دراز ، بيروت - دار المعرفة .

٧٥-الشافعي، محمد بن إدريس (٢٠٤هـ) ، كتاب الرسالة، تحقيق خالد السبع العلمي وزهير شفيق الكلبي، بيروت- دار الكتاب العربي ١٤٢٥ - ٢٠٠٤ .

٧٦-ابن شاهين، أبو حفص عمر بن أحمد (٣٨٥)، تاريخ أسماء الثقات ، تحقيق: صبحي السامرائي ، الكويت - الدار السلفية،ط ١٩٨٤، ١/ ٢٧٠ .

٧٧- الشرقاوي حسن، نحو منهج علمي إسلامي، دار المعارف، مصر ١٩٧٨ .

٧٨- الشعراوي، محمد متولي (١٤١٩) ، تفسير الشعراوي، القاهرة - أخبار الناس -قطاع الثقافة.

٧٨-الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم (٥٤٨) ، الملل والنحل ، تحقيق: محمد سيد كيلاني ، بيروت - دار المعرفة ١٤٠ - ١٩٨٤ .

٧٩- الشوكاني، محمد بن علي(١٢٥٠)، فتح القدير الجامع بين الرواية والدراية في علم التفسير، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، ط ٢، ١٤١٨ -١٩٩٧ .

٨٠- الشوكاني، الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، تحقيق : المعلمي اليماني، بيروت - دار الكتب العلمية، ط١ ، ١٣٨٠ -١٩٦٠ .

٨١- صالح، عبد الله عبد الرحمن،الموضوعية في العلوم التربوية رؤية إسلامية-المؤتمر العالمي الرابع للفكر الإسلامي عن المنهجية والعلوم السلوكية والتربوية-الخرطوم، ١٤٠٨-١٩٨٧.

٨٢- الصدر ،حسن ، نهاية الدراية ، تحقيق : ماجد الغرباوي ، طهران - دار المشعر.

© Arabic Digital Library Yarmouk University

٨٣-ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن(٦٤٣)، علوم الحديث المعروف بمقدمة ابن الصلاح، الناشر: مكتبة الفارابي، ط١، ١٤٠٤- ١٩٨٤ .

٨٤-الصنعاني محمد بن إسماعيل(١١٨٢) ، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد المكتبة السلفية – المدينة المنورة .

٨٥-الصنعاني ثمرات النظر في علم الأثر ، تحقيق: رائد صبري أبو علفة ، الرياض – دار العاصمة ، ط١، ١٩٩٦ .

٨٦-الصوفي، عبد الله شحدة، الموضوعية في العلوم التربوية من وجهة النظر الإسلامية، رسالة ماجستير، جامعة ام القرى، مكة .
٨٣ .

٨٧- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير(٣١٠) ، تاريخ الأمم والملوك ، المعروف بتاريخ الطبري، بيروت – دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٧ -١٩٨٧ .

٨٨-الطحان، محمود ، أصول التخريج ودراسة الأسانيد ، مكتبة السروات ، ط٤ ، ١٤٠٢ – ١٩٨٢ .

٨٩-الطويل ، توفيق ، أسس الفلسفة ، القاهرة – مكتبة النهضة ، ط ٣ .

٩٠- ابن عبد البر ، أبو عمر يوسف بن عبد الله (٤٦٣) ،جامع بيان العلم وفضله ، بيروت – دار الكتب العلمية .

٩١- العجلي، أبو الحسن أحمد عبد الله (٢٦١) معرفة ثقات، تحقيق:عبد العليم عبد العظيم البستوي، المدينة المنورة – مكتبة الدار ط ١، ١٤٠٥ – ١٩٨٥ .

٩٢- ابن عدي ،عبد الله بن عدي بن القطان(٣٦٥)، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق: سهيل زكار، بيروت –دار الفكر، ط ٣ .

٩٣- العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم(٨٠٦)، شرح التبصرة والتذكرة تحقيق: ماهر ياسين الفحل .

٩٤- ابن العربي، أبو بكر (٥٤٣هـ) ، العواصم من القواصم، ، تحقيق محب الدين الخطيب (١٣٨٩هـ) ، السعودية – مطبوعات البنك الأهلي التجاري ١٤٠٩ – ١٩٨٩ .

٩٥- العسعس ، إبراهيم أحمد ، دراسة نقدية في علم مشكل الحديث ، المكتب الإسلامي، ، ط١- ١٤١٦ -١ ص٨٦- ٩٢ .

٩٦- ابن عقيل، محمد(١٣٥٠)، العتب الجميل على أهل الجرح والتعديل، صنعاء – دار الحكمة اليمانية، ط ١، ١٤١٠ – ١٩٩٠ .

© Arabic Digital Library Yarmouk University

٩٧- العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمرو (٣٢٢) ، الضعفاء الكبير ، تحقيق: حمدي السلفي، الرياض – دار الصميعي ، ط١، ١٤٢٠ – ٢٠٠٠ .

٩٨- العلائي، خليل بن كيكلدي بن عبد الله(٧٦١) ،المختلطين، تحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب وعلي عبد الباسط مزيد، لناشر: مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط١ ١٩٩٦ .

٩٩- عمر، معن خليل، الموضوعية والتحليل في البحث الاجتماعي، بيروت- دار الأفاق الجديدة، ط١٩٨٣ .

١٠٠- العمري، محمد علي قاسم، بحث "التوقي والإحتياط في دراسات المحدثين" ص٢، اربد للبحوث والدراسات، المجلد الثامن، العدد الأول ٢٠٠٥ .

١٠١- العمري، محمد قاسم، النقد عند المحدثين، عمان – دار النفائس، ط، ١٤٢١ – ٢٠٠٠.

١٠٢- ابن فارس، أبي الحسين أحمد بن فارس(٣٩٥)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السَّلام محمد هَارُون ، دار الفكر، ط ١٣٩٩-١٩٧٩ .

١٠٣- القاسمي، جمال الدين، (١٣٣٢) ميزان الجرح والتعديل، بيروت- مؤسسة الرسالة ، ط – ١٩٨١ .

١٠٤- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد ٦٧١هـ ، الجامع لأحكام القرآن ، تحقيق: هشام سمير البخاري ، الرياض – دار عالم الكتب ، ط ١٤٢٣ – ٢٠٠٣ .

١٠٥- القضاة، أمين محمد ، وعامر حسن صبري ، دراسات في مناهج المحدثين، جامعة الإمارات العربية المتحدة.

١٠٦- القضاة، أمين محمد وشرف محمود ، قياس شرط البخاري في الطبقات ، بحث في مجلة الدراسات والعلوم الإنسانية ، المجلد ٢١ (أ) ، العدد الخامس لسنة ١٩٩٤.

١٠٧- القضاة، أمين محمد ، مدرسة الحديث في البصرة ، بيروت – دار ابن حزم ، ط١ ، ١٤١٩- ١٩٩٨ .

١٠٨- ابن القيم، مدارج السالكين ، تحقيق: محمد حامد الفقي، بيروت – دار الكتاب العربي، ط٢، ١٩٧٣ .

١٠٩- ابن قيم الجوزية، شمس الدين محمد بن أبي بكر(٧٥١)، نقد المنقول والمحك المميز بين المردود والمقبول، ط ١ – ١٩٩٠، الناشر دار القادري – بيروت ، والكتاب مطبوع باسم المنار المنيف في بيروت بتحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة .

١١٠- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر(٧٧٤)، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد سلامة دار طيبة، ط٢، ١٩٩٩ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

١١١- الكرخي ، أبوالحسن عبد الله بن الحسين (٣٤٠) ، الرسالة في أصول الحنفية ، مطبوع مع تأسيس النظر ،للدبوسي ، أبوزيد عبد الله بن عمر (٤٣٠) القاهرة – المطبعة الأدبية .

١١٢- الكردي، اسماعيل، نحو تفعيل قواعد نقد متن الحديث، ط ١-٢٠٠٢، الناشر: دار الأوائل .

١١٣- ابن الكيال أبو البركات محمد بن أحمد (٩٢٩)، الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات، تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي، الناشر: دار المأمون – بيروت، ط١- ١٩٨١ .

١١٤- الكوثري، محمد زاهد، فقه أهل العراق وحديثهم، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة ،ط١- ١٩٧٠، الناشر مكتب المطبوعات الإسلامية .

١١٥- اللكنوي ، محمد بن عبد الحي الهندي (١٣٠٤هـ) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة ، حلب – مكتب المطبوعات الإسلامية ، ط٣، ١٤٠٧ -١٩٨٧ .

١١٦ – ابن ماجة ، أبو عبدالله محمد بن يزيد (٢٧٣) ،السنن، تحقيق : بشار عواد معروف ،بيروت – دار الجيل، ط ١ ، ١٤١٨-١٩٩٨

١١٧ – المحطوري ، المرتضى بن زيد ،التشيع وأثره على الجرح والتعديل ، صنعاء – مركز بدر للمطبوعات ، ط ٣ – ١٩٩٩ .
١١٨- المزي، جمال الدين يوسف بن عبد الرحمن(٧٤٢) ، تهذيب الكمال ، تحقيق بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة .

١١٩-مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري (٢٦١) ، التمييز، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، طبعة ١٩٧٤ الرياض .

١٢٠-مسلم، الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم ، بيروت – دار الأفاق الجديدة، المقدمة .

١٢١-المعلمي اليماني ، عبد الرحمن بن يحيى (١٣٨٦) ،الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة ، القاهرة – المطبعة السلفية، ط ١٣٧٨-١٩٥٨ .

١٢٢- المعلمي اليماني، التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني .

١٢٣- ابن معين، أبو زكريا يحيى بن معين (٢٣٣)، تاريخ ابن معين – رواية الدوري ، تحقيق: أحمد محمد نور سيف، مكة امكرمة – مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، ط ١- ١٩٧٩ .

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

١٢٤- المليباري حمزة عبدالله، الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها، دار الكتب الأثرية، الطبعة الأولى، ١٩٩٣ .

١٢٥ - المليباري ، حمزة عبد الله ، علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد ، بيروت – دار ابن حزم ، ط ١ ، ١٤٢٣ -٢٠٠٣

١٢٦- المناوي، محمد بن عبد الرؤوف (١٠٣١) فيض القدير، بيروت – دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٤ -١٩٩٤ .

١٢٧- ابن منظور، محمد بن مكرم (٧١١)، لسان العرب ، القاهرة دار الحديث، ط، ١٤٢٣- ٢٠٠٣ .

١٢٨- النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب (٣٠٣)، السنن،تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، حلب – مكتب المطبوعات الإسلامية، ط ٢، ١٤٠٦-١٩٨٦ .

١٢٩- أبو نعيم، أحمد بن عبدالله الأصفهاني (٤٣٠)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ، بيروت – دار الكتاب العربي، ط ٤ – ١٩٨٥ .

١٣٠- النووي ، أبو زكريا يحيى بن شرف(٦٧٦) ، التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير، شرح وتعليق صلاح محمد عويضة، بيروت – دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٧ -١٩٨٧.

١٣١- النووي ، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط٢ – ١٣٩٢ .

١٣٢ - هويدي ، يحيى ،مقدمة في الفلسفة العامة، القاهرة ، مكتبة النهضة ، ط ٤ ، ١٩٦٥

١٣٣- ابن الوزير، أبو عبد الله محمد بن إبراهيم الصنعاني (٨٤٠)، الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم، تقديم: بكر عبد الله أبو زيد، دار عالم الفوائد .

١٣٤- أبو الوليد الباجي، سليمان بن خلف (٤٧٤) ، التعديل والتجريح لمن خرّج عنه البخاري في الجامع الصحيح، تحقيق: أحمد البزار .

١٣٥- اليافعي ، عبد الله بن أسعد بن علي (٧٦٨) ،مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة حوادث الزمان،١ تحقيق: عبد الله الجبوري، بيروت – مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٠٥ – ١٩٨٤.

© Arabic Digital Library Yarmouk University

فهرست الموضوعات

الموضـــــوع	رقم الصفحة
الفصل الأول: الموضوعية مفهوماً وتأصيلا ، وفيه مبحثان:	٨
المبحث الأول: الموضوعية مفهوماً ،وفيه ثلاثة مطالب:	٩
المطلب الأول: تعريف الموضوعيّة لغة واصطلاحا.	١٠-١٢
المطلب الثاني: التعريف المقترح للموضوعية عند المحدثين	١٢-١٤
المطلب الثالث: مصطلح الموضوعية نشأة وتطورا .	١٥-١٨
المبحث الثاني: تأصيل الموضوعية في القرآن والسنة، وفيه ثلاثة مطالب:	١٩
المطلب الأول: التجرد من القيود السابقة :	٢٠
أولا: الإتباع الأعمى	٢١-٢٤
ثانيا: الظلم والاستكبار	٢٤-٢٥
المطلب الثاني: إنصاف الناس ،وفيه:	٢٥
أولا: التثبت في إصدار الأحكام.	٢٦
ثانيا: البعد عن التعميمات.	٢٧
ثالثا: التسليم بالحقيقة مهما كان مصدرها.	٢٨-٢٩
المطلب الثالث: احترام التخصص، وفيه:	٢٩-٣٠
أولا: الحث على استقاء المعلومات من مصادرها.	٣٠-٣٢
ثانيا: التسليم والإذعان لأهل الاختصاص.	٣٢-٣٣
الفصل الثاني: الموضوعية في التقعيد عند المحدثين وفيه تمهيد ،وأربعة مباحث	٣٤
المبحث الأول: اعتماد الأسانيد للتثبت من المنقول ، وفيه مطلبان:	٣٥
المطلب الأول: الإسناد وسيلة موضوعية يتفق عليها جميع العقلاء لإثبات النقل.	٣٥-٣٦
المطلب الثاني: الإسناد قاعدة أساسية في إثبات النص.	٣٦-٣٧
المبحث الثاني: الموضوعية في اعتماد الراوي ، وفيه ستة مطالب:	٣٨
المطلب الأول: قاعدة التوقف في الحكم على الراوي.	٣٨-٣٩
المطلب الثاني: اعتماد الراوي بالشهرة.	٣٩-٤٠

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المطلب الثالث: اعتماد المعرفة المباشرة بصورة رئيسية.	٤٠-٤١
المطلب الرابع: اعتماد الراوي من خلال استقراء رواياته.	٤١-٤٢
المطلب الخامس: الصلاح ليس معياراً وحيداً للقبول.	٤٣-٤٤
المطلب السادس: الموضوعية في التعامل مع تعارض الجرح والتعديل.	٤٤-٤٥
المبحث الثالث: آليات متابعة الضبط ، وفيه مطلبان:	٤٦
المطلب الأول: تلقين الراوي لمعرفة استمرار ضبطه.	٤٦-٤٨
المطلب الثاني: اختبار أحوال الراوي:	٤٨
أولاً: التقييم باختلال قدرات الراوي.	٤٨-٥٣
ثانياً: التقييم باختلاف المكان.	٥٣
ثالثاً: التقييم باختلاف الشيوخ.	٥٣-٥٤
رابعاً: التقييم بتغير مجال الاهتمام .	٥٤-٥٥
المبحث الرابع: الموضوعية في منهج نقد المتن ، وفيه مطلبان:	٥٦
المطلب الأول: عدم التلازم بين صحة الإسناد وصحة المتن.	٥٧-٦٠
المطلب الثاني: العناية بسلامة المتن من المخالفة.	٦٠-٦٥
الفصل الثالث: الموضوعية في تطبيقات المحدثين.وفيه تمهيد ،وثلاثة مباحث	٦٦
المبحث الأول: الإنصاف في الحكم على الرواة وفيه أربعة مطالب:	٦٩
المطلب الأول: ذكر الراوي بما له وما عليه .	٧٠-٧٢
المطلب الثاني: استعمال المحدثين للغة الكمية.	٧٢-٧٦
المطلب الثالث: تجاهل المحدثين بعض أقوال العلماء غير الموضوعية.	٧٧-٨١
المطلب الرابع: إنصاف الخصوم: (الرواية عن أهل البدع)	٨١-٨٦
المبحث الثاني: التجرد عن الهوى في العلاقات الشخصية، وفيه ثلاثة مطالب:	٨٧
المطلب الأول: الجرح لا يقبل إلا مفسراً.	٨٧-٨٨
المطلب الثاني: جرح الأقران – إذا خالف – غير مقبول.	٨٩-٩٢
المطلب الثالث: ملاحظة الاستثناءات .	٩٢-٩٣
النموذج الأول: قاعدة الكم والكيف وتطبيقاتها.	٩٣-٩٤
النموذج الثاني: تقديم الضعيف نسبياً على الثقة أحياناً.	٩٤-٩٧

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

المبحث الثالث: السلامة من المحاباة والمداهنة ، وفيه أربعة مطالب:	٩٨
المطلب الأول: نقد الذات.	٩٨-٩٩
المطلب الثاني: نقد الأقارب والأصحاب.	١٠٠
المطلب الثالث: عدم الخضوع للرأي العام.	١٠١-١٠٤
المطلب الرابع: مراجعة التلميذ للشيخ.	١٠٤-١٠٥
الفصل الرابع: خوارم الموضوعية عند الباحثين وكيف تعامل معها المحدثون، وفيه مبحثان :	١٠٦
المبحث الأول: : تنبيه المحدثين على خوارم الموضوعية التي قد يقع فيها الباحث وفيه ثمانية مطالب :	١٠٧-١٠٩
المطلب الأول: الرؤية الجزئية، ولذلك صور:	١١٠
الأولى: الانتقائية في التعامل مع النصوص.	١١٠-١١٢
الثانية: بتر النص، وتوظيفه وفق الهوى.	١١٢-١١٣
المطلب الثاني: الإحالات الموهمة.	١١٣-١١٥
المطلب الثالث: عدم الدقة في البحث وإصدار الأحكام، وفيه مسألتان:	١١٥-١١٦
الأولى: التعميم.	١١٦-١١٨
الثانية: المبالغة من غير تدليل.	١١٩-١٢١
المطلب الرابع: عدم الرجوع إلى المصادر الأصلية.	١٢١-١٢٢
المطلب الخامس:عدم الاختصاص.	١٢٣-١٢٧
المطلب السادس: الإصرار على الغلط.	١٢٧-١٢٩
المطلب السابع: عدم التثبت من نسبة الأقوال إلى أصحابها.	١٣٠-١٣٣
المطلب الثامن: التعصب.	١٣٣-١٣٩
المبحث الثاني : شبهات معاصرة حول موضوعية المحدثين ، وفيه مطلبان :	١٤٠
المطلب الأول: اعتماد النواصب واجتناب الشيعة.	١٤١-١٥٥
المطلب الثاني: الازدواجية في التعامل مع مصادر الرواية .	١٥٦-١٦٥
نتائج البحث	١٦٦-١٦٨
التوصيات	١٦٩
فهرست المصادر والمراجع	١٧٠-١٧٩

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

فهرست الموضوعات	١٨٠-١٨٣
الملخص باللغة الإنجليزية	١٨٤-١٨٥

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

Abstract

ObjectiVitY in the methodology of criticism of Hedith "(Tradition) Tellers"

This paper deals with the general description of a set of rules of modern science, which was characterized by fairness and integrity, I have expressed it in the contemporary use includes all of these terms, which is the use of objectivity.

Although it is a contemporary term, its contents inherent in the Qur'an and Sunnah, and applications practiced by the Muslim mind before the emergence of this term.

This research has included five chapters and a conclusion. The first of which was preliminary, it made a series of definitions mentioned by the researchers of this term, and I have alerted to the need to take into account the practical side of the definition of objectivity, whereas the theoretical aspect in the definition of the objectivity has no value or utility. So which the second chapter is a theoretical chapter which I called objectivity within rules with Al-Hadeeth narrators.

It is worth mentioning that the theory or ruling in the formulation of standards and controls may have been in the highest degrees of

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

accuracy, but the disorder is often in the practical side of it, because there were practises that weren't objective by some people, but it doesn't touch the origin of the curriculum. This is the difference between the objectivity of narrators and the objectivity of Al-Hadeeth school itself and it is illustrated in the third chapter.

The fourth chapter explains how Al-Hadeeth narrators handled those incorrect practices of objectivity which were considered agents of deforming objectivity. I have called this chapter the deformers of objectivity and how Al-Hadeeth narrators dealt with it. I have mentioned those deformers of research objectivity such as practical understanding, false illustrations, generalization, exaggeration ...etc. I have also mentioned the deformers of the research itself such as fanaticism, insisting on false assumptions and the uncertainty of applying words to their owners. I have also highlighted specialization and the accuracy in the field of research.

Since the main reason of this research is to approve the objectivity of Al-Hadeeth Science. It was necessary to answer some of false assumptions which form an obstacle of research on the validity of rules of Al-Hadeeth science to document the Hadeeth of the Messenger of Allah peace be upon him.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University